المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة سوس ماسة
إقليم تارودانت
جماعة تارودانت

دورة استثنائية:2025

جلسة علنية: الجلسة الفريدة

محضر مداولات المجلس الجماعي لمدينة تارودانت

في إطار الدورة الاستثنائية يونيو 2025

الجلسة الفريدة المنعقدة بتاريخ: الجمعة 20 يونيو 2025

تطبيقا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، اجتمع المجلس الجماعي لمدينة تارودانت في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2025 خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة يوم الجمعة 20 يونيو 2025 ، على الساعة العاشرة(10:00)صباحا بقاعة الاجتماعات بجماعة تارودانت تحت رئاسة السيد محمد أمهرسي النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي وبحضور السيد كرام عنات باشا المدينة ، والسادة أعضاء المجلس الجماعي.

- العـــدد القانوني الذي يتكون منه المجلس :.....31
- عـــدد الأعضاء المزاولين مهامهم :.....31
- عـــدد الأعضاء الحـــــاضـريـــن :.....26
- وهم السادة:

اسم العضو	الصفة	اسم العضو	الصفة	اسم العضو	الصفة
محمد أمهرسي	النائب الأول للرئيس	نزهة ايت حبان	مستشارة جماعية	حامد جودي	مستشار جماعي
عبد العالي الحوس	النائب الثاني للرئيس	براهيم المدلاوي	مستشار جماعي	سمير شيهب	مستشار جماعي
اسماعيل الحريري	النائب الرابع للرئيس	الزهراء دنبي	مستشارة جماعية	عبد الحق يسري	مستشار جماعي
فاتحة موافق	النائبة الخامسة للرئيس	سعاد أبلعيد	مستشارة جماعية	اسماء القجدر	مستشارة جماعية
عائشة تاغموت	النائبة السادسة للرئيس	فاطمة الزهراء خلوفي	مستشارة جماعية	مينة فريسي	مستشارة جماعية
رشيد فنان	كاتب المجلس	الزهراء رحمون	مستشارة جماعية	سعاد اريب	مستشارة جماعية
هشام أمزراو	نائب كاتب المجلس	عبد الجليل ايت الجران	مستشار جماعي	محمد جبري	مستشار جماعي
رشيد وحيد	مستشار جماعي	شكيب اريج	مستشار جماعي	محمد احسان	مستشار جماعي
		فضمة ازوران	مستشارة جماعية	زينب الخياطي	مستشارة جماعية

- عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر: ..... عضو (01) واحد و هو السيد:

الاسم	الصفة
محمد حاتمي	مستشار جماعي

- عدد الأعضاء المتغيبين بعذر : ..... (04) أربعة أعضاء وهم :

الاسم	الصفة
عبد اللطيف وهبي	رئيس المجلس الجماعي
شرف الدين اسقارو	النائب الثالث للرئيس
كنزة عزمي	مستشارة جماعية
مولاي هشام أشرف	مستشار جماعي

كما حضر أشغال هذه الجلسة وبصفة استشارية كل من السادة:

-مصطفى المرتقي .....:مدير المصالح.

- عبد المنعم المناني ..... : رئيس قسم الشؤون الإدارية والعمل الاجتماعي..

- حفيظة بن يحي ..... : رئيس مصلحة الموارد البشرية والتكوين المستمروشؤون المجلس

- فاطمة الزهراء شهاب ..... : رئيسة مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والعلاقات العامة والاعلام والاتصال.

- هشام ضفير ..... : عن مكتب شؤون المجلس.

- مصطفى حنون:.....مكلف بتسيير مصلحة

و بعد التأكد من توفر النصاب القانوني للتداول افتتح السيد محمد امهرسي النائب الأول للرئيس، أشغال الجلسة الفريدة من الدورة الاستثنائية 20 يونيو 2025، مشيرا للمراسلة التي توصل بها المجلس من طرف السيد العامل على إقليم تارودانت حول عقد دورة استثنائية وتم الإعداد لها خلال عشرة أيام كما ينص عليها القانون التنظيمي 14- 113.

بعد ذلك رحب بالسيد كرام عنات باشا المدينة والسيد عدنان شواط المندوب الإقليمي لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية، وبالسادة الأعضاء، السيد مدير المصالح، السادة أطر الجماعة و الموظفين و الجسم الإعلامي المحلي والإقليمي، وبالحضور الكريم.

بعده تمت قراءة "سورة الفاتحة" ترحما على روح الفقيد السيد سعيد الفهيم موظف متقاعد والسيدة والدة عبد الرحيم لطفي موظف بالجماعة الذي و افتهم المنية متمنين لهم الرحمة والمغفرة والجنة، وفي نفس السياق قدم إحاطة حول الدورتين، الدورة العادية لشهر ماي والدورة الاستثنائية يونيو 2025 . أشار أنه تم عقد اجتماعات و إبرام صفقات التي تم تحديد موعد فتح أظرفتها و هي كالآتي :

- اشار انه قبل اسبوعين تم التوقيع على اتفاقية بين السيد رياض مزوروزير الصناعة والتجارة والسيد عبد اللطيف وهبي رئيس جماعة تارودانت (ووزير العدل) حول بناء وتجهيز الشطر الأول للمنطقة الصناعية بسطاح المدينة وباقي الشركاء الجهة وتعاونية كوباك على مساحة حددت في 29.5 هكتار. اعتماد هذه الاتفاقية هو 114 مليون درهم، الذي سيكون له وقع إيجابي على المنطقة الصناعية وعلى سطاح المدينة بالإضافة لجلب استثمارات وخلق فرص الشغل لليد العاملة التي ستعطي حركة نوعية و اقتصادية على مستوى مدينة تارودانت التي ستعود على النفع عليها بشكل عام.

تمت الإشارة كذلك أن تحديد تاريخ فتح الأظرفة لمجموعة من الصفقات منها التي ذات الاعتمادات الذاتية للجماعة وكذلك الاعتمادات التابعة لوزارة الداخلية المحولة لجماعة تارودانت:

- الصفقة الأولى :تهيئة سوق النموذجي بحي المعديات الذي عرف تعثرا كبيرا منذ سنوات علما ان المبادرة الوطنية للتنمية البشرية كانت مساهمة في إطار شراكة وفي نفس الإطار تم عقد لقاء اجتماع مع السيد مبروك ثابت عامل الإقليم والسيد كرام عنات باشا المدينة حول إيجاد حل نهائي لهذا الإشكال الحاصل، وخلص الاجتماع أن الجماعة ستتكلف بتهيئته وإصلاحه وتجهيزه من أجل التعجيل بفتحه علما ان هذه الصفقة تتطلب مبلغ 800.000,00 درهم أي ما يعادل 80 مليون سنتيم وحدد تاريخ فتح الأظرفة يوم الثلاثاء 24 يونيو 2025.

- بالنسبة للصفقة الثانية متعلقة بإعادة عنونة جميع التراب الإداري للجماعة الترابية والتي سيكون لها وقع ايجابي وكبير على مداخيل الجماعة هذه الصفقة ستتم بحضور الشركاء كذلك هي إضافة على المدينة لأنه تم إعداد كناش التحملات في هذا الاطار وسيتم فتح الاظرفة لهذه الصفقة يوم 2025/06/26، وحدد مبلغ450.000,00 درهم أي ما يعادل 45 مليون سنتيم للدراسة.

- الصفقة المتعلقة بملعبين للقرب سيتم إحداثهما قرب الملعب جديدي بسطاح المدينة سيتم فتح أظرفة هذه الصفقة يوم 2025/07/04 ، مبلغ هذه الصفقة هو 2 مليون درهم وهي من اعتمادات ذاتية للجماعة. بالإضافة لملعبين آخرين الأول بحي اولاد الغزال سيتم إحداثه على العقار الذي اقتنته الجماعة ثم ملعب ثاني سيكون ملحق بملعب الأب جيكو المكسو بالعشب الطبيعي وسيحول لعشب اصطناعي المتواجد بالقرب من باشوية تارودانت. 2 مليون درهم.

- الصفقة لتهيئة القاعة المغطاة من الخارج سيتم فتح أظرفة هذه الصفقة يوم 2025/07/10، بعد عدة لقاءات بالنسبة لهذا المشروع وبعد اللقاء الذي تم في اطار اجتماع مع السيد عامل اقليم أشار أن وزارة التربية للتعليم الأولي ستساهم بمبلغ 5 مليون درهم وربما تم تحويل هذا الاعتماد للمندوبة الإقليمية لوزارة التعليم من أجل تجهيز القاعة من الداخل. وهذا يعني أن هذه الأشغال ستتم في آن واحد سواء على مستوى التجهيز الخارجي او الداخلي لإخراجها لحيز الوجود ، اعتماد هذه الصفقة للتهيئة الخارجية هو 10 مليون درهم.

- تمت الإشارة للاعتماد المتعلق بالأداء "performance" الذي تمت برمجته في السنة الماضية لاقتناء مجموعة من الآليات وتهم النظافة والإنارة إلى غير ذلك وحدد مبلغ 3.3 مليون درهم و 310 مليون سنيتم.

- تم التوصل بمو افقة وزارة الداخلية على برمجة مجموعة من آليات تهم الخدمات الآلية سيارتين للإسعاف لنقل الأموات و سيارتين لمحاربة الكلاب الضالة. شاحنة لنقل اللحوم مبلغ هذه الصفقة 1.2 مليون درهم أي ما مجموعه لاقتناء الآليات بخصوص الصفقتين 6 مليون درهم.

- تم عقد لقاءات تواصلية مع السيد العامل على اقليم تارودانت والسيد باشا المدينة والسيد مدير الأشغال العمومية وتم إعداد دفتر التحملات للدراسة التقنية جيو للطريق المدارية شرق وغرب الطريق التي تربط الطريق الجهوية والوطنية المارة بسطاح المدينة، بالنسبة لهذه الصفقة فقد حدد لها اعتماد بمبلغ 1.2 مليون درهم و كناش التحملات الخاص بها في طور الدراسة من طرف الخزينة العامة والسيد محمد إحسان على دراية بالموضوع بحكم انه مجال اشتغاله.

- أشار أن مجموع الاعتمادات بين شهر يونيو ويوليوز يتيح الفرصة لفتح مجموعة من الصفقات التي سيكون لها وقع كبير و ايجابي على مستوى البنية التحتية والخدمات والجدب السياحي لعلى مدينة تارودانت، مجموع المبلغ 29.35 مليون درهم أي ما يناهز 3 ملايير سنتيم والذي سيعطي انطلاق الأشغال بمناسبة عيد العرش المجيد بإذن الله.

- الصفقة المتعلقة بالأشغال الكبرى الخاصة بالمركز الفدرالي لكرة القدم فقد تم فتح أظرفة هذه الصفقة بتاريخ 11 يونيو 2025 وصاحب المشروع هو الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم الجهوي مبلغ الصفقة 120 مليون درهم أي ما يعادل 12 مليار سنتيم.

- كذلك الأشغال التقنية الخاصة بمحطة التصفية التي تعتبر من الجيل الجديد أي "محطة التطهير السائل المتواجدة بسطاح المدينة على مساحة 20 هكتار انتهت جميع الدراسات التقنية الخاصة بها وذلك بعد مجموعة من اللقاءات التي تم عقدها دائما بحضور السيد العامل وجميع الشركاء وعلى رأسها الشركة الجهوية متعددة الخدمات وكذلك مكتب الدراسات تحت إشراف السيد المهندس الذي قام بإعداد الدراسة لهذا المشروع وتم التأشير على كناش التحملات حسب ما ينص عليه القانون في هذا الإطار، وسيتم تخصيص اعتماد مالي من اجل تحديد تاريخ فتح الأظرفة لهذه الصفقة طبعا بعد عيد العرش لأنه حاليا لا يمكن إدماج هذا المشروع ضمن لائحة التدشينات لأنه يتطلب تجديد الصرف الصحي لمجموعة من الأحياء بالمدينة و أكد أنه في غضون أسبوع سيتم عقد لقاء يترأسه السيد كرام عنات باشا المدينة في هذا الإطار.

- الصفقة المتعلقة بإحداث الحي الجامعي تمت بنجاح بعد ان كانت تعرف اشكال خاص بالعقار، حاليا سيتم إحداثه على ارض متواجدة بواجهة الكلية متعددة التخصصات بسطاح المدينة على مساحة حددت في اربع هكتارات (4) تم إعداد الاتفاقية في هذا الإطار، وسيتم تمويله من طرف الشركاء باعتماد 90 مليون درهم، أشار أن هذا المشروع سيكون له وقع كبير على مستوى التحصيل الجامعي فكلما تقدم الوقت تخلق شعب وتخصصات جديدة فكما حصل في شعبة الذكاء الاصطناعي كما أكد أن هناك نقاش بهم احداث مدرسة خاصة بالمهندسين بمدينة تارودانت لان هناك إقبال كبير من طرف طلبة و افدين من جميع المدن ومن نواحي مختلفة للمدينة وهذا ما يفرض إحداث حي جامعي ويمكن إدماجه ضمن هذه التدشينات في حالة إذا اشتغلت جمعية الوكالة الوطنية للأحياء الجامعية التي يعرف عليها أنها تشتغل بنفس إيجابي وسريع قد يمكن للجماعة إخراجه لحيز الوجود ضمن هذه التدشينات لأن الهدف من هذه المناسبة التي هي مناسبة عيد العرش لسنة 2025 بالنسبة للمجلس الجماعي ولمدينة تارودانت أن تكون محطة تاريخية خصوصا عند انطلاق هذه المشاريع المهيكلة التي ستؤثر إيجابا على المستوى الإقليمي.

أشار كذلك لنقطة مهمة و التي تر افع عليها المجلس منذ سنوات تهم المستشفى الإقليمي لمدينة تارودانت المختار السوس وخصص اعتماد ضخم ومهم سيتم استثماره في هذا المشروع كما أشار أن هذه النقطة تحسب للسيد عبد اللطيف وهبي رئيس المجلس الجماعي ولجميع السادة الأعضاء والأطر والسلطات الإقليمية والمحلية بصفة عامة على اعتباره مشروع سينسب للجميع، وخصص له مبلغ مهم بلغ 846.69 مليون درهم أي مايعادل 84 مليار سنتيم ستستفيد منها جماعة تارودانت ومن الاستثمار العمومي وذلك بفضل المجهودات الجبارة للجميع وبفضل الله تم جلبها لهذه المدينة، بعد ذلك عرض النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة لهذه الجلسة الفريدة وهي كالتالي:

❖ **الجلسة الفريدة: الجمعة 20 يوذيو 2025 على الساعة العاشرة \10:00\ صباحا بقاعة الاجتماعات بجماعة تارودانت.**

1. الدراسة والمصادقة على الملحق التعديلي لاتفاقية شراكة المتعلقة باستكمال القاعة المغطاة.
2. الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت.
3. الدراسة و المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل إسناد الاشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة لتهيئة الساحات العمومية و المساحات الخضراء بمدينة تارودانت.
4. الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل تجهيز الفضاءات الرياضية و الألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت في إطار الشراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
5. الدراسة والمصادقة على مشروع دفتر التحملات المتعلق بتفويت عقارات تابعة للملك الخاص للجماعة الترابية لتارودانت
6. المصادقة على اقتناء عقارات من أملاك الدولة.
7. الدراسة والمصادقة على اقتناء أرض من الخواص من أجل إحداث الطريق المؤدية للسوق النموذجي بحي سيدي بلقاس.
8. البث في المعاوضة بين جماعة تارودانت و شركة STELLA MARIS أرض مقابل أرض من أجل تسوية الوضعية العقارية المقام عليها الخيرية الإسلامية بتارودانت.
9. الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق بالعربات المجرورة بالجياد من صنف كوتشي و العربات الكهربائية(عربة اليقطين) بمدينة تارودانت.
10. الدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين جماعة تارودانت و التعاون الوطني و جمعية نساء سوس للمرأة و الطفل بتارودانت.
11. الدراسة و المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي بتارودانت و العصبة المغربية لحماية الطفولة من أجل "المساهمة في نفقات تسيير مركز الطفولة للآمينة بتارودانت.
12. الدراسة و المصادقة على:
    أ. الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للتقييم الخاص بتفويت بقعة أرضية لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري و ما بين الجماعات بواسطة الحافلات.
    ب. كناش التحملات الخاص بالمشروع.
13. الدراسة و المصادقة على مشروع التحويلات في الميزانية.

النقطة الأولى:	الدراسة والمصادقة على الملحق التعديلي لاتفاقية شراكة المتعلقة باستكمال القاعة المغطاة.

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد امهرسي النائب الأول للرئيس انها تتعلق بالملحق التعديلي لاتفاقية شراكة المتعلقة باستكمال القاعة المغطاة .

محمد احسان ..... مستشار جماعي.

نقطة نظام:

بالنسبة لي فنقطة نظام سأشير فيها لإشارتين الأولى : لا يسعنا إلا أن نثمن مبادرة السيد الرئيس من اجل ان ترى النور بعض المشاريع التي ستكون في صالح المدينة ان شاء الله، هذا من جهة.

من جهة أخرى أتساءل السيد الرئيس وأريد جوابا، من دعا لهذه الدورة الاستثنائية؟ هل تم ذلك من طرف السيد العامل أو من ينوب عنه؟ ، أم أن الرئاسة هي من دعت إليها ؟. حتى لا يكون خلط بين الفصل من المادة 36 و 37 ، لأن هناك فرق في الإجراءات وكذلك هل جدول أعمال هذه الدورة تم اقتراح النقط من طرف السيد العامل بأكملها؟ أم أن هناك بعض النقط فقط؟ نريد معرفة التي اقترحتها السلطة والتي اقترحها المجلس، لأنه لا يمكن إدماجهما مع بعض، فكما ينص القانون إما تطبيق المادة 36 أو المادة 37 لأن الإجراءات تختلف، والآجال يختلف. وشكرا

الزهراء دنبي ..... مستشارة جماعية.

فيما يخص نقطة نظام هذه فهي إضافة لما جاء بنقطة نظام السيد محمد احسان المستشار الجماعي ، لدي تساؤل حول طلب تقدمت به سابقا لرئاسة المجلس يتعلق بالتقرير السنوي لبرنامج العمل حيث مرت سنة 2024 ولم يقدمه لنا السيد الرئيس، وفي نفس الاتجاه أطرح هذا السؤال على السيد باشا المدينة في إطار المواكبة القانونية لسير المجلس كما هو الشأن بالنسبة لسنة 2025 ، لم يقدم لنا السيد النائب هذه الإحاطة التي قدمها خلال هذه الجلسة، أكيد نحن في حاجة ماسة لها، رغم قلة التواصل ولكن هذه الإحاطة أنارت عدد من الأمور، حيث سيكون لها وقع كبير إذا تم تقديمها في إطار تقرير سنوي لبرنامج العمل ثم العقدة التي بين المجلس مع المدينة هو برنامج العمل، وهنا أجدد طلبي على أننا في حاجة ماسة لتقرير سنوي بناء على ما ينص عليه القانون لأنه يحث على الجماعة إعداد تقرير سنوي عن كل سنة بالنسبة للتقرير السنوي الخاص بسنة 2023 يجب إعداده وتقديمه سنة 2024، كما هو الشأن بالنسبة لتقرير سنة 2024 يقدم سنة 2025 وهنا أريد الإشارة انه لم يتم إعداد تقرير سنة 2023 ، ولا سنة 2024 وهذا يعتبر خرق قانوني للجماعة، وشكرا.

محمد امهرسي .....النائب الاول للرئيس.

إن أول ما اشرت إليه كما سبق هو أن هذه النقط تمت إحالتها علينا من طرف السلطات الإقليمية حول انعقاد هذه الجلسة وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 14-113 كما هو منصوص عليه في هذا الإطار، يتم الإعداد لها خلال عشرة أيام. كان بودنا تأخيرها لمدة عشرون يوما وبما أن السلطات هي المعنية بهذا الأمر فقد تم اعداد جدول أعمال الدورة الاستثنائية وتم التأشير عليه من طرف السيد العامل بعده قمنا بإحالته على السادة أعضاء المجلس الجماعي،

محمد احسان ..... مستشار جماعي.

هل جميع النقط تمت إحالتها على المجلس من طرف السلطة الإقليمية.

محمد امهرسي ..... النائب الاول للرئيس.

نعم جميع النقط بعددها الثلاثة عشر (13) احالتها علينا السلطة الإقليمية، وتم التأشير على جدول اعمال الدورة من طرفها ونحن بدورنا قمنا بإحالته عليكم.

بالنسبة لنقطة نظام الخاصة بالتقرير السنوي لبرنامج العمل سنقوم بإعداده عند وصولنا لنصف مدة الولاية وسنقدمه خلال الدورة التي ستواكبها.

محمد امهرسي ..... النائب الاول للرئيس.

بالنسبة للنقطة المتعلقة بالملحق التعديلي لاتفاقية شراكة المتعلقة باستكمال القاعة المغطاة . سيقدم لنا السيد عبد النعيم المناني عرض حول الموضوع.

عبد النعيم المناني ..... رئيس قسم الشؤون الإدارية و العمل الاجتماعي

السلام عليكم ورحمة الله، بالنسبة لهذه الاتفاقية المتعلقة بالملحق التعديلي لهذه الاتفاقية الخاصة باستكمال القاعة المغطاة فقد سبق للمجلس أن تداولها في دورة فبراير 2025 وتمت المصادقة عليها، وفي نفس السياق فقد تم تحويل هذا المرفق للجماعة إلا أنه من خلال الصياغة في إطار التنسيق بين المجلس الإقليمي والجماعة تبين أن هناك تعديل في المادة الثانية تم إضافة عبارة واحدة وهي المهندس المعماري من خلال التزام التربية الوطنية بالتجهيزات الخاصة بالقاعة حسب الدراسات المنجزة، بدل مكتب الدراسات.

أما المادة الثالثة بعد النقاش من خلال الاجتماعات التي أشرتم لها السيد الرئيس تبين أن الجماعة يمكنها التدخل في إطار إعداد بعض الدراسات وبالتالي تمت اضافة العبارتين الاخيرتين وهما مختبر المتعاقدين مع المجلس الإقليمي، وعند الاقتضاء مع الجماعة الترابية لتارودانت .

أما بالنسبة للملحق يبقى كما هو عليه وكما صادق عليه المجلس خلال الدورة الماضية و تفاديا لأي إشكال قانوني. تم إدراجها خلال هذه الدورة، وشكرا.

محمد امهرسي ..... النائب الاول للرئيس.

إذن تمت إضافة عبارتين على الملحق التعديلي الذي صادق عليه المجلس الإقليمي في دورة سابقة، والملحق الذي بين ايدينا نفسه إلا أن الاختلاف الحاصل هو التغيير في العبارتين الأخيرتين من المادة الثالثة وهي مختبر المتعاقدين مع المجلس الإقليمي، وعند الاقتضاء مع الجماعة الترابية لتارودانت . والعبارة الوحيدة بالمادة الثانية متعلقة بالمهندس بدل مكتب الدراسات. وسيبقى الملحق على ما هو عليه، وسيتم فتح الأظرفة لهذه الصفقة.

محمد احسان ..... مستشار جماعي.

السلام عليكم السيد الرئيس مجددا، نحن بدورنا نشكر السيد رئيس المجلس على التبني لإتمام هذه القاعة المغطاة للرياضات بمدينة تارودانت لأن شباب تارودانت ينتظرها بشغف وما أحوجنا لهذه الفضاءات، خصوصا أننا نتوفر على فرق في حاجة لملاعب بهذا المستوى لتفريغ أنشطتها. نحن مع إتمام هذه القاعة المغطاة في أقرب وقت ممكن، وشكرا.

عملية التصويت

بعد ذلك عرض السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على الملحق التعديلي لاتفاقية شراكة المتعلقة باستكمال القاعة المغطاة للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

مقرر المجلس الجماعي عدد 56 / 2025	الدراسة والمصادقة على الملحق التعديلي لاتفاقية شراكة المتعلقة باستكمال القاعة المغطاة.

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على الملحق التعديلي لاتفاقية شراكة المتعلقة باستكمال القاعة المغطاة، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 23 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 23 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 23 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	رشيد فنان	نزهة ايت حبان	سعاد اريب	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	براهيم المدلاوي	عبد الجليل ايت الجران	الزهراء دنبي
اسماعيل الحريري	رشيد وحيد	سمير الشيهب	محمد احسان	حامد جودي
فاتحة موافق	شكيب اريج	مينة فريسي	زينب الخياطي	
عائشة تاغموت	سعاد ابلعيد	فاطمة الزهراء خلوفي	فضمة ازوران	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على الملحق التعديلي لاتفاقية شراكة المتعلقة باستكمال القاعة المغطاة كما يلي:

جماعة تارودانت
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵓⴷⴰⵏⵜ
COMMUNE DE TAROUDANT

ملحق تعديلي رقم 02

لاتفاقية شراكة

بشأن إتمام بناء

قاعة مغطاة للرياضات

بمدينة تارودانت

الديباجة

- ✓ استلهاما من التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وفي خطابه السامي ليوم 18 ماي 2002 بشأن المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، الهادفة الى التصدي للمعوقات الاجتماعية وتمكين المواطن المغربي من الاستثمار الأمثل لمؤهلاته وقدراته.
- ✓ انسجاما مع مضامن الرسالة الملكية الموجهة الى المشاركين في المناظرة الوطنية للرياضة المنعقدة بالصخيرات أيام 24و25 شوال 1429ه (25و26 شتنبر 2008).
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف 1.15.85 في 20 رمضان 1429ه المو افق (07 يوليوز2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف 1.15.85 في رمضان 1436ه المو افق (07 يوليوز2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بمجالس العمالات والأقاليم.
- ✓ بناء على الاتفاقية الاصلية الموقعة من طرف جميع الشركاء.
- ✓ بناء على الملحق التعديلي 1 لاتفاقية الشراكة بشأن احداث قاعة مغطاة للرياضات بمدينة تارودانت
- ✓ وعيا من مختلف الشركاء للإسراع بإخراج هذه المعلمة الرياضية الى حيز الوجود.
- ✓ ومن اجل إتمام هذه المنشأة الهامة والمساهمة في التأطر والتكوين والتنشيط لفائدة شباب مدينة تارودانت.
- ✓ بناء على مداولات مجلس إقليم تارودانت خلال دورته العادية لشهر يناير 2025 المنعقدة بتاريخ 13 يناير 2025.
- ✓ بناء على مداولات المجلس الجماعي لتارودانت خلال دورته العادية لشهر فبراير 2025 والمنعقدة بتاريخ 06 فبراير 2025.
- ✓ بناء على مداولات المجلس الجماعي لتارودانت خلال دورته الاستثنائية يونيو 2025 والمنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

اتفق الأطراف على ما يلي:

❖ المادة الأولى: موضوع الاتفاقية.

يهدف هذا الملحق إلى تحديد تدخلات الشركاء في إتمام أشغال بناء القاعة المغطاة للرياضات بمدينة تارودانت، والمتمثلة في أشغال التهيئة الخارجية للقاعة والربط بمختلف الشبكات.

❖ المادة الثانية: التزامات الأطراف أو الشركاء.

- ✓ تلتزم جماعة تارودانت باعتبارها صاحبة المشروع بتعبئة الاعتمادات المالية اللازمة لإنجاز التهيئة الخارجية والربط بمختلف الشبكات والمحددة في 8.909.424,00 درهم مع العمل على إبرام الصفقات المختلفة بهذه الأشغال.
- ✓ تلتزم وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالتجهيزات الخاصة بالقاعة حسب الدراسات المنجزة من طرف المهندس المعماري و مكتب الدراسات المتعاقد مع مجلس الإقليم والمحددة في 7.142.700,00 درهم.

❖ المادة الثالثة: لجنة التتبع.

تحدث لجنة إقليمية للتبع تحت رئاسة السيد عامل الإقليم أو من ينوب عنه، وتتكون من ممثلي مجلس جماعة تارودانت ومجلس الإقليم، وتعمل هذه اللجنة على التتبع العملي لتنفيذ الأشغال وتقييم سير تقدم الأشغال وموضوع محاضر اللجنة المحلية للتبع التي تضم ممثلين عن باشوية تارودانت، المجلس الإقليمي لتارودانت، جماعة تارودانت، بالإضافة إلى المهندس المعماري وممثلي الدراسات ومكتب المر اقبة والمختبر المتعاقدين مع مجلس إقليم تارودانت و عند الاقتضاء مع مجلس الجماعة التر ابية تارودانت.

❖ **المادة الرابعة: سريان ملحق الاتفاقية.**

يصبح هذا الملحق ساري المفعول ابتداء من تاريخ توقيعه من طرف الشركاء والتأشيرعليه من طرف السيد عامل إقليم تارودانت.

❖ **المادة الخامسة: مدة انجاز المشروع.**

تحدد الجدولة الزمنية لإنجاز المشروع في سنة ابتداء من تاريخ التوقيع والتأشيرعلى الملحق من طرف السيد عامل الإقليم.

ملحق تعديلي رقم 02 لاتفاقية شراكة
بشأن إتمام بناء قاعة مغطاة للرياضات بمدينة تارودانت

التوقيعات

السيد رئيس جماعة تارودانت	السيد رئيس مجلس إقليم تارودانت
السيد عامل إقليم تارودانت	وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

توقيع : النائب الأول للرئيس

محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي

رشيد فنان

النقطة الثانية:	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت.

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أنها تتعلق بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت، أشار انه تم توجيه دعوة للسيد المندوب الإقليمي لوزارة الصحة من اجل الحضوروتقديم العرض حول الموضوع إلا انه تعذرعليه الحضور، وفي نفس السياق و أن الاتفاقية التي بين أيديهم تم إبرامها بين:

- جماعة تارودانت.
- وزارة الصحة والحماية الاجتماعية.
- عمالة إقليم تارودانت.
- مجموعة الجماعات الترابية والمحافظة على البيئة بشأن بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بمدينة تارودانت.

هذه النقطة جاءت بعد ترافع جميع الغيورين على هذا الإقليم دون استثناء أحد. ولهذا فإن النجاح جاء بناء على اجتهادات الجميع سواء أكان سياسيا أو إداريا أو منتخبين، وكذلك السلطات الإقليمية و جميع الجمعيات لأنه كان مطلب الجميع منذ سنوات، وسيرى النورهذا المستشفى على يد هذا المجلس بإذن الله. علما أنه تم لقاءات عدة على مستوى عمالة إقليم تارودانت.

وفي الإطار التواصلي الدائم بالسيد عبد اللطيف وهبي رئيس المجلس مشكورا بالمناسبة، تم اقتراح عليه مايلي: هل يمكن إدماج المستشفى الإقليمي بالبرنامج المندمج لتأهيل مدينة تارودانت في أفق 2025 و2029 فالجماعة ستساهم بالعقار ، ووزارة الصحة والحماية الاجتماعية ستساهم بالبناء والتجهيز .وفي معرض النقاش مع المصالح الخارجية لإعداد هذه الاتفاقية الخاصة بالبرنامج المندمج تمت الإشارة بخصوص مساهمة وزارة الصحة أن هناك معطى آخر وهو أنها ستضاعف مساهمتها بدل 400 مليون درهم أي ما يعادل 40 مليار سنتيم، حيث ستصبح 800 مليون درهم أي ما يعادل 80 مليار سنتيم في حين الجماعة ستلتزم بتوفير العقار مجانا، ولكن بعد الاطلاع على ما ينص عليه القانون في هذا الجانب حيث لا توجد أي صيغة قانونية تشير أن أملاك الدولة تفوت بالمجان وفي إطار الاجتماعات التواصلية مع مجموعة من المتدخلين وعلى رأسهم وزارة الداخلية مشكورة اقترحت إبرام اتفاقية في إطار شراكة والإشارة لمساهمة الجماعة وان تتضمن كل الشركاء منها الجماعة والسلطة الإقليمية ووزارة الصحة وتم إدماج مجموعة الجماعات للبيئة نظرا لأنها ملزمة بنقل المطرح المحلي للنفايات الصلبة المتواجد بسطاح المدينة سيتم نقله لمطرح آخر لأنه لا يمكن إحداث وحدة صحية كبيرة على المستوى الإقليمي قدرتها الاستيعابية 320 سرير تناهزوتضاهي وحدة جهوية دون أن يذكر اسمها، ولهذا وجب التفكير في هذا المشروع الاستثماري الصحي الذي سيقوم بالرفع من جودة العرض الصحي على المستوى الإقليمي، وسيحل جميع الإشكالات الحاصلة على مستوى الجانب الصحي بالنسبة للإقليم.

قدم الشكر الخالص لمجموعة الجماعات للمحافظة على البيئة كما هو الشأن للسيدة سعاد ابلعيد مستشارة جماعية وعضوة مكلفة بالبيئة كما أشار أنه تم التواصل مع السيد العامل والسيد رئيس المجلس بخصوص إزالة المطرح الحالي للنفايات الصلبة، نظرا للرسم العقاري المديري الإقليمي مشكورا يتضمن تحويل المطرح لمطرح المهادي، تم إدماج مجموعة الجماعات للمحافظة على البيئة من أجل تسريع إخراج المطرح العمومي للنفايات الصلبة لأن المدة الزمنية الملتزم بها بهذه الاتفاقية هو خمس سنوات(5)، سيتم الاشتغال في آن واحد وتوازن بين الجماعة ووزارة الصحة

بالنسبة للمساحة المحددة لإحداث المستشفى الإقليمي فهي ثلاثة عشرة (13)هكتار. بعد ذلك أحال الكلمة على السيد عبد النعيم المناني لتقديم عرض حول الموضوع.

عبد النعيم المناني: .....رئيس قسم الشؤون الادارية و العمل الاجتماعي

شكرا السيد الرئيس، بالنسبة للموقع الحالي للمشروع فهو قرب مستودع الوقاية المدنية ومستودع المجلس الإقليمي أمام الثانوية التقنية وثانوية الأدهم، من المدخل الذي يؤدي لمسبح ماهر.

مساحتها 13 هكتاروهي مساهمة الجماعة مجموع الاستثمار المالي بلغ 800 مليون درهم كما أشار السيد الرئيس. وشكرا السيد الرئيس.

محمد امهرسي .....النائب الاول للرئيس.

للتوضيح بالنسبة لموقع العقار فهويتواجد بين المحكمة الابتدائية التي في طور البناء، و اطوهول أي "السهب" المتواجد على الطريق المدارية إذا لاحظتم في تصميم التهيئة، كما أن هذه البقعة وقع عليها الاختيار من طرف اللجنة الإقليمية واللجنة المعنية الوزارية لهذا المستشفى، فكما اشار السيد عبد النعيم المناني أنها تتواجد أمام مستودع العمالة، ومستودع الوقاية المدنية.على مساحة ثلاثة عشرة (13) هكتارا بواجهة الطريق الرئيسية على مساحة خمسون (50)مترا،أكثر من ذلك هذا ما أثاره السادة في النقاش الاختيار المداري غرب شرق مدينة تارودانت الذي تمت المو افقة عليه من طرف اللجنة المعنية التي عقدت لقاءها كان بحضور المندوب الإقليمي لوزارة الأشغال العمومية وبحضور السيد العامل والسيد باشا المدينة والمصالح الخارجية والوكالة الحضرية ووكالة الحوض المائي وبعد المعاينة تم الاختيار على هذا الموقع لاعتباره مستشفى اقليمي نظرا لوجود الطريق المدارية التي ستيسر الولوج اليه بعد احداثه كما أن شرق وغرب الطريق المدارية للمدينة سيسر للو افدين عليه الوصول من خارج المدينة بالنسبة للدائرة الشمالية تالوين واولوز اولاد برحيل و ايت اعزة الى غير ذلك دون ان يضطروا للسير على الطريق المدارية الحسن الثاني ،كما هو الشأن بالنسبة للمرتفقين من المنطقة الشرقية كأولاد تايمة، أركانة الكفيفات فقد كان هذا الاختيار سليما لأنه سيخفف ضغط السير على المنطقة بصفة عامة.

سعاد اريب ..... مستشارة جماعية.

لدي غموض لأنه حين يتم تحديد التموقع بالضبط للموقع يتم عن طريق النقط الأساسية أريد فقط أن تشرح لنا شرق غرب لأنه على حد علمي بالنسبة لنقط الحدود فهي إما ثمانية (8) أو ستة (6)، لأن شرق غرب لم يحدد بالضبط تموقع العقار بالإضافة الى أن الموقع يتواجد به سهب كبير إذا اتضحت لي الرؤية بالنسبة لهذا الموقع أريد معرفة أين يتواجد وشكرا.

محمد امهرسي .....النائب الاول للرئيس.

اريد الإشارة للسيدة الزهراء دنبي المستشارة الجماعية بخصوص التوقيت المخصص لنقط نظام انه لا يتجاوز دقيقة واحدة وذلك حسب قانون النظام الداخلي ولكل عضو حق التدخل.

زينب الخياطي ..... مستشارة جماعية.

شكرا السيد الرئيس، لدي اضافة عند تقديمكم لهذه الاتفاقية فيما يخص مساهمة الجميع في احداث هذه المؤسسة التي ستكون قيمة مضافة بالنسبة للإقليم خصوصا الإشكاليات التي يعرفها الإقليم، كنت اتمنى الاشارة للتقارير الخاصة بهذه المؤسسات الوطنية والدستورية لأنه كما نعلم مؤخرا :

- عن تقارير المندوبية السامية للتخطيط دقت ناقوس الخطر على الوضعية الصحية على ما آلت عليه على المستوى الوطني، واصبح يحتل المرتبة سبعون(70) على الصعيد العالمي من حيث جودة الحياة والاشكاليات المطروحة،

- كذلك تقرير المجلس الاجتماعي والاقتصادي الذي بدوره دق ناقوس الخطر.

-تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجنه الجهوية التي عقدت اجتماعات بخصوص هذه المسألة وتم رفع توصيات بجهة سوس ماسة خصوصا بعد أحداث كارثة الزلزال، والاشكاليات التي عرفها الإقليم والجهة في المجال الصحي والتي لازالت قائمة ولا يمكن تغطيتها، و أتمنى أضافة هذه التقارير في الديباجة خصوصا انها تقارير المؤسسات الوطنية والدستورية لأن عليها تبنى السياسات العمومية وعلى التتبع والتقييم وعلى مؤسسات والمجتمع المدني، وكذلك من أجل التغطية الكاملة للمشاركين والمساهمين في هذا الإطار وإعطاء القيمة التي تستحقها هذه المؤسسات والتي تدق ناقوس الخطر في جميع المجالات على المستوى الوطني.

محمد احسان ..... مستشار جماعي.

السلام عليكم السيد الرئيس مجددا، فيما يخص هذه النقطة نستبشر بها خيرا لأنه كان مطلب الجميع سواء من طرف المجتمع المدني او المسؤولين والمواطنين ثم لأن الطاقة الاستيعابية لمستشفى المختار السوسي محدودة جدا مقارنة مع شساعة الإقليم، وكنا نسأل المسؤولين في إطار التواصل في هذا الصدد بخصوص الصحة والإشكالات المطروحة أخبرونا أن المستشفى اصبح لا يتسع للمرتفقين وقدموا لنا اقتراحات منها إما إحداث مستشفى كبير على مستوى الاقليم، أو إحداث مراكز بأولاد برحيل، اولاد تايمة، و ايت اعزة ولهذا فنحن نستبشر خيرا لأنه كان من مطالبنا مع العلم أنه لم يدرج ببرنامج العمل الا أ ن الأهم الآن هو أنه حان وقته.

بالنسبة للموقع يجب اختيار المكان المناسب لأن على ما نلاحظ من خلال الموقع الذي وقع عليه الاختيار يتواجد به مطرح للنفايات بالإضافة للمستودعات التي سيكون لها اثر سلبي على المستشفى من حشرات الى غير ذلك، حبذا لو خصص له الطريق المداري الذي سيسهل الولوج اليه هذا من جهة،و من جهة ثانية التكلفة الإجمالية للبناء محددة في 80 مليار سنتيم أي ما يعادل 800 مليون درهم، وهي مساهمة وزارة الصحة سيتم بناء المستشفى وتجهيزه في حين ستساهم الجماعة بعقار مساحته ثلاثة عشرة هكتار (13) رهن الإشارة كما اشار لها السيد الرئيس في تدخله وسيتم ذلك في أفق خمس (5) سنوات وهذا يتطلب اجراءات، ومن الواضح أن وزارة الصحة هي من سيولى هذه الصفقة سواء على مستوى الجانب التقني او الطبي وجميع خصوصيات المستشفيات وكذلك التجهيزات الى غير ذلك وشكرا.

فضمة ازوران ..... مستشارة جماعية.

بالفعل هذا مشروع واعد خصوصا ان الاقليم يعاني نقص في هذا الجانب خصوصا ان دخل المواطنين محدود لا يمكنهم من الولوج للمصحات الخاصة، ونحن كدولة اجتماعية من اولوياتنا الصحة التعليم توفير الشغل، بالفعل تبين الخصاص خصوصا بعد كارثة الزلزال والضغط الذي تعرض له مستشفى المختار السوسي، سأستبق الاحداث اتمنى ان يطلق على المستشفى اسمه الاول " chatinier »" كاعتراف للدكتور الذي توفي عن سن ناهز 43 سنة بمرض التيفوس كرس حياته واعتر افا له اقترح تسميته باسمه.

بالنسبة لكلية الطب اصبحت تعرف نقلة نوعية وذلك من خلال تو افد عدد من الطلبة والطالبات بمدينة اكادير في مجال الب والصيدلة وهذا يعني انه خلا الخمس او الست السنوات المقبلة سيوفر لنا موارد بشرية في المجال الطبي كما اتمنى توفير الاليات والتجهيزات الماسح الضوئي "Scanner "الى غير ذلك.

بالنسبة لمجموعات الجماعات للبيئة اكيد بخصوص تدبير وتطهير النفايات الصلبة يجب ان يدبر كل واحد على حدة، بمعنى ان يتخلص المستشفى من نفاياته لأنه لا يمكن خلط النفايات الصلبة حتى اذا دعا الامر اضافة هكتار من اجل ذلك فاليكن لان مخلفات المستشفيات تشكل اشكال خطير على الصعيد الدولي فما بالك على صعيد مدينة تارودانت.

- بالنسبة للتوصيات اقترح تسجيل اسم" Peaul chatinier " على المستشفى الاقليمي الختار السوسي.

- والمستشفى الجديد يسجل بمستشفى الاقليمي للمختار السوسي .

الزهراء رحموني ..... مستشارة جماعية.

نثمن عاليا مجهودات السيد الرئيس للمجلس الجماعي التي يقوم بها من أجل إخراج مجموعة من المشاريع وعلى رأسها هاته المشاريع التي يحتاجها اقليم تارودانت بصفة عامة ومدينة تارودانت بصفة خاصة، وهي إحداث مستشفى آخر بهذا الاقليم الشاسع بالإضافة النقص الذي تعانيه في الموارد البشرية لذلك نرجو منكم السيد الرئيس ومن السلطات الإقليمية النظر في تغطية هاته الحاجيات التي يحتاجها مرتفقي هذا المستشفى المختار السوسي الإقليمي الحالي، أما الذي سيتم احداثه واخراجه لحيز الوجود والذي سيعزز البنية الصحية لمدينة تارودانت فالكل يعلم أن الإقليم في حاجة لهذه البنايات ونتمنى ان لا نعيش نفس المعاناة التي نعيشها جميعا على مستوى المرتفقين ونرجو من السادة المسؤولين والمعنيين سواء تعلق الأمر بالبرلمانيين او السلطات المحلية والإقليمية ان يقفو وقفة رجل واحد من أجل تغطية الموارد البشرية في جميع التخصصات لأن ذلك يحيلنا على التنقل لمدينة اكادير ومدينة مراكش، وهذا يضاعف المعاناة خصوصا الفئة التي تتوفر على دخل محدود واحيانا يتطلب منها العلاج لفترة طويلة و لا تتوفر على الإقامة، أجدد شكري وتقديري على المجهودات التي تقوم بها رئاسة المجلس ونتمنى التوفيق لهذه المدينة.

سعاد ابلعيد..... مستشارة جماعية.

شكرا السيد الرئيس، بالنسبة لهذه النقطة أولا نثمن هذا المشروع المتعلق ببناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بمدينة تارودانت لأنه سيحل الضغط الكبير الذي يعانيه مستشفى المختار السوسي خصوصا على مستوى المرضى التي تتو افد عليه من جميع انحاء الاقليم نظرا لشساعته ويضم 89 جماعة، أظن أن الطاقة الاستيعابية للمستشفى الإقليمي الجديد سيوفر 330 سرير كما ان المساهمة المالية محددة في 800 مليون درهم، مع العلم ان الجماعة ستساهم بالعقار مساحته 13 هكتار فهذه المساحة ليست بالهينة ولن نبخص هذه المساهمة.

اما بخصوص الموقع فهو استراتيجي بحكم تواجده على الطريق المدارية حيث سيسهل الولوج إليه دون سلك الطريق الرئيسية التي تعرف ضغط على مستوى السير في اتجاه مدينة اكادير.

بخصوص المطرح بحكم اني امثل الجماعة على مستوى البيئة فإن مجموعة الجماعات ستقوم بنقل النفايات الصلبة للمطرح الجديد المتواجد بجماعة المهادي وذلك للعقار الذي سيتم اقتناؤه من طرف المجلس الإقليمي لأنه التزم بذلك وسيتم فتح الاظرفة الخاصة بهذه الصفقة يوم 13 يوليوز 2025 وبهذا تم حل هذا الإشكال. اريد الإشارة انه تم عقد لقاء بخصوص السهب المتواجد بالعقار الخاص ببناء المستشفى وكان بحضور السيد الرئيس والسيد الكاتب العام وخلص هذا الاجتماع انه سيتم اعداد دراسة وحل جميع الاشكاليات وبالتالي اقترح ان يتولى ذوي الاختصاص هذا الملف وشكرا.

محمد امهرسي .....النائب الاول للرئيس.

نرحب بالسيد عدنان مشواط المندوب الاقليمي للصحة

هشام امزراو ..... نائب كاتب الجلسات.

اولا اهنأ المجلس الحالي على هاته المشاريع الكبرى المهيكلة والمهمة جدا لمدينة تارودانت واخص بالذكر السيد الرئيس على المجهودات المبذولة ولن افوت هذه الفرصة دون ان اقدم الشكر الجزيل لجميع اعضاء المجلس لأنه يحسب لهذا المجلس كما اشكر الطاقم الاداري كل واحد باسمه على المجهودات التي يقدمونها وعلى رأسهم السيد مدير المصالح الجماعية لأنه تم عقد لقاءات واجتماعات سواء خلال اوقات العمل او خارج اوقات العمل، اريد ان اذكر كما جاء في حديث رسول الله (ص) بان من لا يشكر الناس لا يشكر الله وهنا اقدم شكري لجنود الخفاء التي تعمل بكد واجتهاد خصوصا أن مثل هذه المشاريع تتطلب وقتا طويلا لإخراجها لحيز

الوجود مع العلم انه تم اخراجها في وقت وجيزوكذلك توقيعها كما أقدم الشكر للسيد العامل على الإقليم على مجهوداته التي لا يبخل بها علينا والسلطات المحلية وكل من ساهم من قريب او بعيد في إنجاح أي مشروع يهم المدينة على اعتبارها مدينتنا جميعا.

أملنا هو تحسين وضعيتها و الارتقاء بها ونجعل منها احسن المدن المغربية سواء على مستوى الجانب الاقتصادي والاجتماعي و الصحي والتعليمي على مستوى جميع القطاعات، لا يسعنا إلا تظافر الجهود وأن نضع يد في يد من أجل إخراج هاته المشاريع وتنفيذها على أرض الو اقع خلال هاته الولاية حتى نبشر بها المواطنين لأن إنتظارات الساكنة هو احداث تغيير بالمدينة، و ما دمنا نتحدث على القاعة المغطاة أهنأ فريق اتحاد تارودانت وأخص بالذكر السيد عبد الجليل ايت الجيران كما هو الشأن بالنسبة لفريق كرة اليد وكرة الطائرة الذين حققوا إنجازات على مستوى مدينة تارودانت كما أن الجانب الرياضي يستحق منا أن نقدم لهم الدعم الذي يستحقونه. بالنسبة للمستشفى الإقليمي لدي معلومة أريد أن أتقاسمها مع السادة تهم "السهب" المتواجد بالعقارهذا إشكال سيتم حله في توجيه مجراه للواد.

أما بالنسبة للمطرح بحكم كوني عضو بمجلس جماعة للبيئة اريد الاشارة انه لازالت هناك نقاشات بخصوص هذا الموضوع وسيخرج لحيز الوجود عما قريب وسيتم نقله لمنطقة أخرى وسيحل هذا الإشكال ونتمنى من الله أن لا يكون هناك عائق لهاته المنطقة. لأنه لا يجوز ان يكون هذا المطرح بالقرب من هاته المشاريع المهيكلة الكبرى التي سيتم انجازها على مستوى مدينة تارودانت وهنيئا لنا جميعا بهاته الإنجازات التي تم تحقيقها وشكرا لكم جميعا.

فتيحة موفق ..... النائبة الرابعة للرئيس.

يشرفني أن أتدخل في هذه النقطة الحيوية التي تتعلق بمشروع بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت وهو مشروع يحمل في طياته أملا طال كثيرا للمستشفى الإقليمي ولساكنة مدينة تارودانت والإقليم عامة، خاصة في ظل الخصاص المهول في الخدمات الصحية وضعف البنية التحتية وغياب تخصصات حيوية التي تلزم المريض في التنقل نحو مدينة اكادير ومدينة مراكش، فاليوم نتحدث عن الحق في الصحة وكرامة المواطنين و إنقاد الأرواح بدل التأخر عنها في توفير سيارات الإسعاف والبحث عن سرير أو طبيب مو افاة لذلك فإن المشروع ليس فقط ورقة إدارية أو بند مالي بل هو التزام أخلاقي و إنساني يجب أن نتحمل جميعا مسؤوليته أدعو أن تتضمن هذه الاتفاقية معايير واضحة في جودة البناء واحترام الآجال وتوفير الكفاءات الطبية والموارد البشرية الكافية مع ضرورة إحداث بناية خاصة بالأمومة والطفولة ومراعاة الحالات الاجتماعية للمرضى المعوزين. دعمي الكامل للمشروع وأهيب بكل الجهات المتداخلة أن تجعلوه من الأولويات القصوى لأنه لا تنمية ولا كرامة بدون مستشفى لساكنة تارودانت.

سعاد اريب ..... مستشارة جماعية.

بالنسبة لهذه النقطة من طبيعة الحال نحن لسنا هنا لنبخس مشاريع في الحقيقة ونحن من يرغب في تحقيقها مع العلم أننا في حاجة اليها ولكن سأعود لنقطة طرحتها في اطار سؤال، أريد أن أوضح بأن المخططات المعمارية خاصة اذا كانت ذات قيمة من قيمة المستشفيات، خاصة المستشفيات الاقليمية، فإنها تبتدأ بالتموقع وهذا سؤال مشروع فكما نعلم أنه عند بناء أي مستشفى هناك شروط من طبيعة الحال تأتي على رأس الشروط التي تتحقق معها القيمة المعنوية والمادية لهذه البنايات، وهي الاضاءة بالنسبة للمستشفى، التوجه يعني وجهة المبنى، وهذه الأمور صحيح أنها من تخصص المهندسين ولكن نحن أيضا في حاجة أن نستحضر هذه النقط حتى يكون المستشفى في مستوى ما ننتظر نحن والأطر التي ستتولى العمل به، و تتحقق فيه المسائل التي ستعطي دفعة ايجابية في علاج وتتبع الحالات المرضية، هذا من ناحية، فبالتالي لازال لدي غموض عندما قيل بأن شرق غرب بالنسبة لما أعرفه عن نقط الجهات Point Cardinaux اعرف الشرق الغرب الشمال الجنوب، وهي أربع توجهات

التي نعتمدها في حدود البناية، وهي التي تحدد المسارات و الطرق كما جاء في تدخل السيد الرئيس من خلال العرض الذي قدمه، أيضا خيار الأقسام التي يتم فيها الاستعجال الى غير ذلك، فبالتالي اذا أردنا المشاركة وتثمين لهذا المشروع يجب أن نعلم الموقع ومكان تواجده خاصة أن هذا المستشفى الذي يعتبر مستشفى اقليمي وما أدراك ما اقليمي بمدينة تارودانت التي تضم 89 جماعة فالجميع سينصب وجهة هذه البناية. اذن لن نبخس هذه التساؤلات فاليوم أول شيء نقوم به حينما نريد أن نتوجه لأي مكان فان أول شيء نستعين به هو " localisation " فكما يعلم الجميع أن الموقع الذي يستعمل عبر الأنترنيت "google" الذي يتواجد به مجموعة الأماكن التي نرغب في التنقل اليها بالإضافة لمو اقع أخرى.

اذن التوجه مسألة أساسية ويفرضها موقعنا وليس تدخلنا في اختصاصات المعنيين بهذا المشروع ولكن هذه المسألة يجب أن تحضر لدينا كأعضاء نمثل الساكنة في نقطة تعتبر حيوية بطبيعة الحال، وشكرا.

عبد الحق يسري..... مستشار جماعي.

في البداية أثمن هذه المبادرة القيمة التي تعتبر مبادرة تعني بالدرجة الأولى الساكنة، فالكل يعلم بأهمية القطاع الصحي بالنسبة للساكنة سواء على مستوى جماعة تارودانت أو على المستوى الاقليمي، و بالتالي أرى أن دور الجماعة لن يتوقف فقط عند تفويت القطعة الأرضية لإقامة مشروع بهذا المستوى القيم، ولكن يجب أن تستمر في أداء دورها خصوصا أن هذا القطاع يمس بشكل مباشر الساكنة ، وطبعا أدعو باقي جماعات الاقليم أن يكون لها دور في تجويد مرفق الصحة بصفة عامة، لأنه ليس من مسؤولية وزارة الصحة فقط ، فالجماعات الترابية تتحمل مسؤولية كبيرة في مجال تجويد الأداء للمر افق التابعة لوزارة الصحة كما هو الشأن بالنسبة للقطاعات الأخرى التي تمس الساكنة و أبناء الساكنة بالدرجة الأولى، هناك كذلك قطاع التعليم بالمناسبة أحيي جماعتنا على الدور الذي تؤديه ومصاحبتها للمؤسسات التعليمية العمومية من أجل تجويد أداءها .و أتمنى نفس الالتفاتة لجميع القطاعات التي تمس بشكل مباشر ساكنة تارودانت خاصة و على الاقليم بصفة عامة، أتمنى أن لا تتوقف هذه المبادرة عند هذا الحد بل على الجماعات الترابية التي تتواجد بالإقليم أن تكون سندا للمديرية الإقليمية وكذا لوزارة الصحة من أجل تجويد الخدمات التي سيستفيد منها المواطن سواء على مستوى المدينة او الإقليم و شكرا، و أتمنى التوفيق للمشروع واخراجه لحيز الوجود في أقرب وقت ان شاء الله، وشكرا. والسلام عليكم.

شكيب أريج.....مستشار جماعي.

السلام عليكم، سأحاول أن أكون مختصرا فقط أنا أثمن عاليا الموقع الاستراتيجي الذي تم اختياره و الذي يتوفر على ثلاث مز ايا أولها أن المطرح الذي ستتم ازالته لأنه عبئ على المدينة و على الأحياء المجاورة و حتى على المنشآت التي يتم بناءها في ذاك المكان، وبالتالي ولله الحمد هذا السبب يؤكد ازالته من هذا المكان.

المسألة الثانية وجوده بمكان امامه مساحة شاسعة ولو انه يتواجد به سهب فهو امتياز، لأنه لو حدث أن تواجد بمكان ضيق أو تتواجد به عدد كبير من البنايات ومنشآت أخرى، نحن نرى فقط المساحة التي سيقام عليها البناء ولا نرى المساحة المجاورة، إذا نظرنا للمشروع بالذكاء الاصطناعي بعد اطلاعي على المكان لاحظت شساعة المكان وراق لي ذلك لأنه يمكن تحويله لمناطق خضراء وحتى إذا تم بناؤه سيتم بمعايير تليق به، و بالتالي سيتم مراعاة المستشفى ولا يمكن السماح بإحداث أي معمل أو ما يمكنه أن يسبب عر اقيل بالمكان.

و النقطة الثالثة والإيجابية في الموقع أن المسار الذي نفكر فيه كرؤية إستراتيجية ستجعل المدينة منفتحة سواء من جهة تالوين/ أيت اعزة ولا من جهة أكادير سيخفف من الضغط على مستوى السير بالمدينة و على سطاح المدينة كذلك، أما بالنسبة

للمستشفى ستكون هناك سلاسة في الخروج و في دخول سيارات الإسعاف، و بالتالي أهنئكم على الموقع الإستراتيجي لأنه الأهم كما اننا لا نريد كل هذه المجهودات ان تذهب سدى وأحييكم و أثمن عاليا و شكرا.

الزهراء دنبي.....المستشارة الجماعية.

شكرا، تحية مجددة، فيما يخص هذه الاتفاقية التي هي موضوع بناء و تجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بإقليم تارودانت أولا أريد أن أنوه بالعمل الجبار الذي تقوم به الأطر الطبية بمستشفى المختار السوسي، لأنه لا يخفى على أحد كثرة المرضى التي تتوافد على هذا المستشفى الذي يعاني قلة الأطر الطبية وهذا ما يجعل ضغطا كبيرا علي الأطر الطبية والصحية فتحية لهم من هذا المنبر. رغم الملاحظات ولكن على العموم هناك عمل جبار يقومون به.

النقطة الثانية التي سأشير إليها بالتأكيد هناك إشكال في البنية التحتية، ولكن الإشكال الكبير الذي نعيشه على مستوى إقليم ومدينة تارودانت هو قلة الأطر الطبية، فحبذا كما أشار السادة المتدخلين فيما يخص الأهمية التي اتيحت لملف تنمية البنية التحتية أن تكون نفس الأهمية لتقوية الموارد البشرية لسد الخصاص في الأطر الطبية، هنا نتحدث في أفق خمس سنوات (5) ، بعد الموافقة على الاتفاقية وجميع الوثائق الإدارية بهذا الخصوص، فخمس سنوات تعني معاناة ونحن نرغب في حلول فورية لما نعيشه حاليا لأن الطبيب عوض أن يقوم بفحص 40 حالة أصبح يفحص 100 حالة، وهذا ضغط يعانيه الأطباء بالإضافة لاكتظاظ المرضى والتي تشكل خطرا على مستوى الإقليم، فكما أشارت السيدة المستشارة فضمة ازوران ذكرتنا في تدخلها ما عشناه في فترة الزلزال فهو نفس الوضع نعيشه حاليا وفي الأيام العادية ، و بالتالي أوجه ملتمس للسيد رئيس الجماعة بصفته وزيرا أن ينظر في هذا الأمر لحل ولو جزء قليل من هذه الإشكالات على مستوى الموارد البشرية.

بالنسبة للنقطة التالية التي سأشير إليها و هي إشكال تموقع المستشفى الذي سبق أن أشار له السادة المتدخلين ربما التصور الذي لدينا حاليا هو أنه من قام بزيارة الموقع و عرف حيثياته وعاينه جيدا لا يمكن ومستحيل احداث المستشفى هناك، و لكن بناء على بعض التصورات التي ذكرها الإخوان في تدخلهم منهم السيد هشام امزراو ، بخصوص الطريق المدارية و السهب الذي ذكره بأنه سيتم حل إشكاله، هنا يتضح بأن الرؤية شبه واضحة وسيتضح ذلك مستقبلا بعد مرور أربع أو خمس سنوات، فكما قال السيد رئيس الجلسة أن بناء المستشفى سيتم بالموازاة مع تجهيز المكان الذي سيتم عليه الإنجاز انا كذلك اوضح فقط لأن تصوري نفسه إلا أنني عاينت المكان و زرته وعلى علم بتصميم التهيئة للموقع، و بالتالي فإن تساؤلات السادة موضوعية و لكن بناء على بعض التوضيحات التي اشار لها السادة الاعضاء في تدخلهم هو ان الصورة لم تتضح لنا ولو نسبيا بأن الموقع مؤهل لاستيعاب أو بناء هذا المستشفى.

النقطة التي أريد الاشارة إليها ربما في المادة الرابعة هي الكلفة التقديرية الإجمالية للمشروع هي 800 مليون درهم لأنه تمت الإشارة ل : تتوزع على مكونات المشروع على النحو التالي وتم وضع نقطتين ،هل مبلغ 800 مليون هل ستحولها الوزارة بالكامل أم سيتم تقسيمها أم أن هناك خطأ مطبعي؟،سأشير كذلك لعبارة "مجموعة الجماعات الترابية للمحافظة على البيئة" لما تم دمج مجموعات الجماعات بهذه الاتفاقية وليس لها علاقة ببناء المستشفى، يمكن توجيه مراسلة في هذا الاطار بحكم أن هناك أعضاء من مجلسنا، لا أدري ربما هناك شيء ما؟ لأن على ما اطلعت عليه في التزاماتها هو العمل على نقل مطرح النفايات مؤقتا غرب البقعة الأرضية المختارة وهذا يعني ان لا علاقة لها في البناء رغم اني لاحظت انه تمت الاشارة بالنسبة ل 50% وبالتالي ارجو توضيح ؟ اما فيما يخص فيما اشار له السيد الرئيس أريد فقط توضيح بخصوص نقطة نظام اعتذر لأني كنت مركزة على وقت التعقيب لأنه مسموح فيه بدقيقتين وما على الرئيس إلا أن يذكرني بالمادة 21 من القانون من النظام الداخلي فقط، وشكرا.

زينب الخياطي .....مستشارة جماعية.

بإيجاز لان تدخلي الأول لم يكن بحضور السيد المندوب الاقليمي لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية فسؤالي عن مكونات المشروع لأنه تمت الاشارة اليه في الاتفاقية في المادة الثالثة ولكن لم يتم التطرق اليها بالتفصيل ، وهنا أريد أن أطرح الاشكال المتواجد

على المستوى الوطني للصحة و هذا ليس له علاقة بمندوب او مندوب اقليمي او جهوي، و لكن الاشكالية في السياسة العمومية ببلادنا ككل، وبالتالي لدي تساؤل فيما اشارت له السيدة الزهراء دنبي في تدخلها حول آليات استقطاب الموارد الطبية والتمريضية على المستوى الاقليمي و سأذكر كذلك بإشكالية تطرحها الصحة العقلية و النفسية على المستوى الوطني و الاقليمي من ضمن مكونات المشروع هل هناك استحضار لهذه الإشكالية المطروحة حاليا والتي نعاني منها يوميا لا على المستوى الوطني والجهوي فيما يتعلق بمرتفقي الطب النفسي و العقلي، على المجلس الجماعي أن يتدخل في هذا الموضوع لأن المشروع على اعتباره جهوي لا يمكنه تغطية الجهة ككل فمن ضمن مكونات المشروع اتساءل حول تدبير الآليات لبقاء الأطر الطبية بالإقليم و المدينة خصوصا في مجال الصحة العقلية و النفسية فبمجرد الاستئناس بهم تتم مغادرتهم للمدن الكبرى وهذا إشكال كبير وبالتالي اطرح هذه المسألة وأشير كذلك لتقارير المؤسسات الوطنية بما فيها الإحصائيات الخاصة بالمجلس الوطني لحقوق الانسان و الدراسة التي اجريت على الصحة العقلية للإنسان و الاشكاليات التي لاتزال متراكمة و لم نجد لها حلول فكيف سنفكر جميعا لحل هاته الاشكالات و شكرا.

هشام امزراو.....نائب كاتب الجلسات.

بالنسبة لتعقيب الذي ذكرت الأخت الزهراء في علاقة مجموعة الجماعات الترابية للمحافظة على البيئة ، من وجهة نظري أقترح على مستوى كل المشاريع التي ستقام بسطاح المدينة يجب ان تكون مجموعة الجماعات الترابية للمحافظة على البيئة حاضرة بها لأننا نعلم أن مشكل المطرح سيكون عائقا على كل المشاريع التي سيتم احداثها بالمنطقة المعلومة و حتى بالنسبة للساكنة و بالتالي لكل مشروع له علاقة بمجموعة الجماعات و بالتالي يجب تحويل هذا المطرح فالفرج قريبا ان شاء الله و ستكون نقطة ايجابية للمكان حيث أن المطرح لن يكون عائق مستقبلا

محمد أمهرسي.....النائب الاول للرئيس.

نشكر السيد المدير الاقليمي لوزارة الصحة على حضوره لمو افاتنا بجميع المعلومات حول المشروع.

عدنان شواط .....المدير الاقليمي لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية.

السلام عليكم، مدينة تارودانت مدينة عريقة ضاربة في التاريخ وكانت السباقة في مجموعة من المجالات و أطن أنه آن الأوان ليكون لمدينة تارودانت مستشفى تستحقه، فمدينة تارودانت تستحق مستشفى أفضل من المتواجد حاليا وكذا بنية تحتية أحسن وبتظافر جهود الجميع سنصل انشاء الله لما يرغب به المواطن من الاحلام التي يريدها أن تتحقق في اقليم تارودانت، فكرة مستشفى مدينة تارودانت هي فكرة جماعية جاءت من خلال مجموعة من المتدخلين و أنا شخصيا انتسب لمدينة تارودانت، وسنوات امتهاني في مجال الطب بهذا الاقليم و حلمي دائما كان أن يكون مستشفى اقليمي في المستوى بجماعة تارودانت، فلتحقيق هذه الأحلام كان لابد من متدخلين لتقديم الدعم والمساندة فالمجلس الجماعي في شخص السيد نائب الرئيس محمد أمهرسي و السيد عامل إقليم تارودانت و السيد الباشا، اقترحنا هل من المجدي أن نستثمر في مستشفى المختار السوسي الحالي ، و الذي تعرفونه جيدا بناياته تعود لسنة 1962 و هو مستشفى هندسته أفقية و هذا النوع من المستشفيات أثبتت محدوديتها في استقطاب المرضى و تدبير مسارات العلاج، و بالتالي عند تقادم هذه المنشأة يتم الاشباع من الاصلاحات، و انتم شاهدون على كل هذه الإصلاحات وتلاحظونها ، و بكل صراحة لا يشهد ذلك المرتفق كل المجهودات المبذولة عليه فهو لم يعد صالح لإعادة التأهيل او الهيكلة لأنه وصل لحده ، وبخصوص البنايات فيه لا تسمح بزيادة الطو ابق لتواجده داخل أسوار تارودانت، ففي الوكالة الحضرية هناك معايير في البناء لا يمكن ان نتعداها وسط أسوار مدينة تارودانت ، لاحظنا جميعا و حضرتم لها في فترة الزلزال، فاهم شيء في المستشفى هو الولوجيات و هي سهولة التنقل "من الى المستشفى و من المستشفى إلى" أي سواء الحالات الاستعجالية التي تستلزم الذهاب للمستشفى الجامعي، و بالتالي تموضع المستشفى الحالي لا يسمح بان تكون هناك ولوجيه سلسة لمصلحة المستعجلات أو لنقل المريض لمستشفى آخر و بالتالي نبحث عن الحل الذي

سيمكن من اعطاء اريحية في الولوجية ، و منه جاءت فكرة المستشفى الجديد و تموقعه تم اختياره من مجموعة من المتدخلين و وضعت بعين الاعتبار مجموعة من المعايير وهو أن المستشفى لابد أن تكون ولوجيته سهلة والمكان الذي فيه المستشفى مستقبلا إنشاء الله فهو في موقع استراتيجي للدخول والخروج و حتى المساحة نشكر الجماعة على هذه البقعة الأرضية التي ساهمت بها لإنشاء مستشفى جديد.

تارودانت في حاجة لمستشفى يستحمل SAMU ونحن بتارودانت لا نتوفر على SAMU وهو يلزمه مستودع كبير لسيارات الإسعاف الذي لا يمكن أن يستوعبه هذا المستشفى، إذن هذا المستشفى الجديد سيستوعبه، وهو يدخل ضمن مجموعة من المستشفيات ويتوجها كاملة.

هناك مستشفى تالوين بسعة 85 سرير والذي سيخفف العبء على تارودانت، ومستشفى أولاد برحيل بسعة 45 سرير ومستشفى أولاد تايمة الذي سيتم توسعته ليصل إلى سعة 55 سرير، فالمستشفى الحالي سعته 330 سرير بدون احتساب مستشفى الأمراض العقلية، لأنه عندما نتحدث عن قسم الأمراض العقلية نتحدث عن طاقة استيعابية محددة ب 30 سرير، وهذه هي معايير مستشفى على المستوى الوطني والدولي.

إذن في نفس مكان المستشفى سننشئ مستشفى الأمراض العقلية حيث ستكون طاقته الاستيعابية كبيرة بإمكانها احتواء المرضى العقليين على مستوى إقليم تارودانت، وهنا أشير بين قوسين أن التكفل بالمرضى العقليين يحتاج أولا تدخل وزارة الصحة لأنها هي التي تتكفل بالعلاج وبالأدوية وبالحالات الاستعجالية، ولكن من الضروري التوفر على بنيات مر افقة التي ستتكلف بالمريض العقلي بعد مساره في المستشفى.

بالنسبة لتأثير المطرح سوف نضطر إلى تسريع وثيرة نقله وهذا مكسب لإقليم تارودانت ، حيث ستكون بجانبه بنيات أخرى.

وقد كان لي لقاء مع السيد محمد أمهرسي نائب رئيس المجلس الجماعي لتارودانت والسيد عامل الإقليم والسيد الباشا بخصوص توفير بقعة أرضية بمساحة هكتارين من أجل إحداث مدرسة علوم الصحة وعلوم التمريض ، لأنه كما جاءت الإشارة عند الإخوان بأنه هناك مشكل الموارد البشرية واستقطابها على مستوى الإقليم ، فإن ثم إحداث مركز تكوين الممرضين في الإقليم فستخرج منه أبناء المنطقة وهذا ما يعني المحافظة على استمرارية تواجد الممرضين وتقني الصحة بإقليم تارودانت مع العلم أن تقريبا % 40 من الطلبة الذين يدرسون بالمعاهد المتواجدة بأكادير وتزنيت ينحدرون من تارودانت ، وهذا ما يعني تسهيل الدراسة بتارودانت عوض التنقل إلى مدن أخرى وتشجيع الآخرين على اختيار تخصص التمريض حيث سنوفر لهم مكان الدراسة قرب المستشفى الإقليمي.

فبالنسبة لمكونات المشروع كما قلت لكم سعته السريرية محددة ب 330 سرير بدون احتساب مستشفى الامراض العقلية، وسيضم التخصصات التالية:

أمراض النساء والتوليد، طب الأطفال، جراحة الأطفال، طب حديثي الولادة، الجراحة العامة، جراحة العظام، الجراحة الداخلية، الأنف والحنجرة، طب العيون، طب أمراض القلب والشرايين، الغدد والسكري، الجهاز الهضمي، أمراض الكلى، أمراض الرئة، الأمراض العقلية، الإنعاش والمستعجلات، طب الأسنان، إعادة التأهيل والترويض الطبي، طب الأعصاب وأمراض الدماغ، أمراض المفاصل. مع إدماج تخصص أمراض الشيخوخة وإحداث مصلحة الحروق الكبيرة وإلحاقها بمصلحة الإنعاش.

فالفرصة القائمة هي أننا دخلنا في نظام جديد تحت إسم المجموعات الصحية الترابية باعتبارها شخصية معنوية ببعد وتفكير جهوي ، فالتخصصات والسياسة الصحية ستكون مرتبطة بالجهة أكثر مما هي مرتبطة بسياسة وطنية ،فتدبير الموارد البشرية والأدوية والمواد الطبية سيكون على مستوى الجهة ، فالامتياز المتوفر بإقليم تارودانت هو أنه شساعة مساحته لذلك ثم

اختياره في مسودة المجموعة الصحية الترابية بأن يشكل مجموعة صحية إقليمية بعد تقسيم المجموعات الصحية الترابية سوس ماسة إلى المجموعات الصحية الإقليمية ، و سيتفيد مما ستستفيد منه مجموعة من الأقاليم مع توفير الأريحية في الموارد البشرية ، فكما يعلم الجميع بخصوص الموارد البشرية الطبية فيسجل عزوف الاشتغال و العمل مع وزارة الصحة بصفة عامة بعقد لمدة غير محددة ، فالأطباء الآن يفضلون التوظيف عن طريق نظام التعاقد ، وحاليا الوزارة لا توفر نظام التعاقد فحتى ولو أنها تتعاقد ففي بعض الأمور البسيطة ،و الآن مع شخصية معنوية وهي مجموعة الصحية الترابية سنسير مع توجه وميول الجيل الجديد من الشباب الذي لا يبحث عن الاستقرار، وعلى الإدارة والدولة أن تساير هذا الفكر والتوجه ، فهؤلاء الشباب هم على الطريق الصحيح وعلينا تشجيعهم ومواكبتهم .

شخصيا أتواصل برسائل وسير ذاتية للأطباء مستفسرين عن إمكانية التوظيف عن طريق نظام التعاقد لكن مع الأسف هذا النظام غير متوفر، فالجماعات الصحية الترابية لها الفرصة أن تعتمد نظام التعاقد عن طريق الجمعيات ولنا تجارب في هذا الصدد كتجربة جماعة السبت الكردان وتجربة جماعة إغرم ، في انتظار إطلاق تجربة جديدة بجماعة أسكاون ، ونعمل بمعية السيدة المديرة الجهوية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية مع السيد عامل إقليم تارودانت على إعداد برنامج يشمل إقليم تارودانت كاملا بنظام التعاقد خاصة بالأقطاب الكبرى ومراكز الأقطاب كمركز تاليوين ، ومركز أولاد برحيل ، ومركز إغرم من أجل تحسين العرض الصحي بهذه المناطق .

إذن مشكل الموارد البشرية بعد إعداد وإحالة برنامجنا يبقى رهين موافقة الوزارة وهي لا توافق إلا إن كان لديها تصور واضح بخصوص هذا الجانب، بحيث لا توافق على بناء مستشفيات ومراكز صحية جديدة في ظل غياب الموارد البشرية، إذن فما دام المشروع حضي بالقبول وتحمست له الوزارة بطريقة كبيرة بفضل تفاعل المجالس المنتخبة والسلطات المحلية والمسؤول المحلي عن القطاع كذلك فالوزارة كذلك تتفاعل بطريقة إيجابية.

أشير إلى نقطة تتعلق بموضوع هذه الاتفاقية حيث كانت تقدر الكلفة الإجمالية للمشروع ب 800 مليون درهم، والآن أصبحت 930 مليون درهم بدون احتساب مستشفى الأمراض العقلية لأن هذا المستشفى سنعد له برنامج طبي خاص به، إذن لدينا 930 مليون درهم بدون احتساب مساهمة الجماعة التي تناهز 13 مليون درهم باحتساب قيمة العقار وهي تضاف ل 930 مليون حيث تم تخصيص مبلغ 700 مليون درهم للإنشاء، و230 مليون درهم للتجهيز، وسنضيف أيضا بما أنه لدينا مساحة كبيرة و طبيعة البنايات يتكون بشكل عمودي إنشاء المستشفى النهاري ومركز التشخيص بنفس مكان بناء المستشفى الإقليمي.

فمستقبل تارودانت هو منطقة سطاح المدينة باعتباره المكان الوحيد الذي يمكن أن يتوسع فيه المستشفى الإقليمي، ولأنه في أفق استقبال تظاهرة رياضية كبرى كمونديال كأس العالم 2030 يجب أن تستفيد منه تارودانت إسوة بمدينة أكادير التي ستنظم جزءا من هذه التظاهرة ، لأن أول ما تسأل عنه لجن المراقبة وما يسأل عن السائح القادم من الدول الكبرى هو البنيات الاستشفائية بغض النظر عن توفر البنيات السياحية كالفنادق والمطاعم، فمن الضروري التوفر على المستشفى في مدينة ما لأنه رافعة للتنمية ، وتارودانت ستستفيد استفادة كبرى لأن هناك مشاريع مهيكلة من الجماعة ومن المجلس الإقليمي والدولة بصفة عامة ، فتواجد هذا المستشفى الإقليمي من شأنه أن يشكل إضافة لتنمية المنطقة .

محمد أمهرسي.....النائب الاول للرئيس.

شكرا للسيد المدير الإقليمي، يتضح لنا أن السيد المدير الإقليمي قدم لنا جميع التوضيحات بخصوص مشروع المستشفى الإقليمي الجديد.

فضمة إزوران .....مستشارة جماعية .

بالفعل قمنا بتقديم مداخلة من قبل لكن لا تفوتني الفرصة للإشارة إلى الأشخاص في وضعية إعاقة، وخصوصا التشخيص المبكر للأطفال التوحديين ولما لا توجيه التكوينات paramédical لهذه المهن رغم أن الجماعة سابقا وفرت مكان ومنحته لمندوبية وزارة الصحة والحماية الاجتماعية لهذه المهن شبه الطبية، وددنا أن يكون هذا التوجه أيضا.

وفي حضوره لابد أن نشير إلى مشكل التطهير ولو أشرت إليه في مداخلة سابقة بأن مشكل تطهير الصلب والسائل يجب أن يكون تدبيره داخل المؤسسة لأنه يشكل إشكال بالنسبة للبيئة.

زينب الخياطي .....مستشارة جماعية .

شكرا السيد الرئيس، شكرا السيد الدكتور المندوب الإقليمي لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية على هذا العرض القيم والذي قدم لنا مجموعة من التوضيحات على مكونات المشروع.

في إشارة وعلاقة مع الصحة العقلية والنفسية أشار السيد المندوب الإقليمي لمسألة التكفل والرعاية ، و أنا أريد أن أتقاسم مع السيد المندوب الإقليمي ومع الإخوة والأخوات إمكانية ما دام أن هناك مصالح إضافية لما لا التفكير في مجال الطب النفسي والعقلي في les unités transitoire التي تتم ما بين مرفق الصحة العقلية والنفسية والأسرة أو فضاءات التكفل والرعاية، لأن الإشكالية المطروحة هنا عند الطب النفسي والعقلي هي إشكالية تتبع مرتفقي الطب النفسي والعقلي خارج المستشفى لأننا نعلم القانون المنظم الذي يعود لسنة 1959حدد مدد بقاء المريض داخل مرفق العلاج ،ولكن الإشكالية ما بعد العلاج وعند خروج المريض للشارع لأن الأسرة تكون حينها غائبة، لما لا التفكير في مصلحة إعداد الأسر أو فضاءات التكفل والرعاية في إطار الشراكات مع الجماعة ومع الجمعيات التي تستقبل المرضى النفسيين والعقليين بأن تكون مصلحة unité transitoire تقدم التكوين للأسر لكي تتمكن من التكفل بأبنائها عوض تعرضهم للتشرد بالشارع.

محمد أمهرسي.....النائب الأول للرئيس .

إن لم تكن هناك مداخلة أخرى نمر للمصادقة. تفضل السيد الباشا إن كانت هناك مجموعة من الإيضاحات.

كرم عنات .....باشا مدينة تارودانت.

شكرا السيد الرئيس، السادة والسيدات المستشارات المحترمين، السيد المدير المحترم، أنا لا أخفيكم سرا أنني كنت على وشك أن أرتدي قبعة السيد مندوب الصحة في حالة تعذر حضوره لكن حضر في أخر دقيقة، ولكن كذلك أجدني أنه لا بد أن أدلي بدلوي في هذا الموضوع نظرا لأهمية هذا المشروع ووقعه المتوقع سواء على مستوى مدينة تارودانت أو على الساكنة بصفة عامة.

السيد المندوب مشكورا فصل في المشروع وقدم مجموعة من المعطيات المهمة التي تتعلق به وهذه مناسبة لنتقدم له جميعا بالشكر لأنه من بين الأشخاص الذين دافعوا عن هذا المشروع حتى وصل لهذه المرحلة وهي مرحلة أراها مهمة، كما نتوجه بالشكر للسيدة المديرة الجهوية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية، وكذلك الشكر للسيد عامل صاحب الجلالة على إقليم تارودانت وللسيد رئيس المجلس الجماعي لتارودانت وللأطر والفرق التقنية بالجماعة.

سأتحدث عن جانب يتعلق بالتحضير لهذا المشروع وكيف وصل إلى مرحلة الاتفاقية المعروضة أمام أنظار المجلس الموقر من أجل المصادقة عليها،

إذن المقاربة كانت مقاربة عميقة ودقيقة وقبل أن يكون الاختيار كانت مقارعة الأفكار حيث ثم طرح خيارات حول بقاء المستشفى الحالي في مكانه وإعادة بناءه من جديد أو بناء مستشفى جديد بمواصفات حديثة والإبقاء على المستشفى القديم ليأخذ طابع موازي، ففي خضم صراع الاقتراحات كان من القريب الاعتماد على الاقتراح الأول وبدء أشغال توسعته، لكن لحسن الحظ في آخر المطاف تم تثبيت اختيار بناء مستشفى جديد.

إذن بدأ الاشتغال تحت إشراف السيد عامل الإقليم وبتوجيهاته ونزولا عند التفاصيل الدقيقة لاختيار موقع المستشفى حيث كانت مشاورات تقنية ومشاورات بين مجموعة من المتدخلين، وأحيطكم علما أنه كانت اقترحت 3 بقع للمشروع وهي:

* الاقتراح الأول، بقعة وراء الكلية وهي أصلا مخصصة للقطاع الصحي في مخطط التهيئة ولكن تم التخلي عنها لأنها بقعة بمساحة أكثر من 10 هكتارات وهي سلالية وستكلف أكثر من ثلث الكلفة المالية الإجمالية لإنشاء هذه المنشأة والمرفق الحيوي والضروري.
* والاختيار الثاني هو بقعة وراء مركب ومسبح ماهر.

وبعد المشاورات التقنية التدقيق ثم اختيار البقعة الحالية حيث حلت لجنة مركزية من مصالح وزارة الصحة والحماية الاجتماعية وو افقت عليها بشروط.

ربما هذه الشروط هي التي ستجيب عن بعض تساؤلات المستشارات والمستشارين المحترمين.

* الشرط الأول هو أن العقاريجب أن يكون ب 0 درهم حيث من خلال الاتفاقية فالجماعة شريك وستكون مساهمتها عبروضع البقعة رهن إشارة وزارة الصحة والحماية الاجتماعية.
* الشرط الثاني كان يتعلق بالمطرح، وما أقوله تم تدوينه في محضر رسمي بإشراف من السيد العامل وبحضور اللجنة المركزية لوزارة الصحة حيث طرحت 3 شروط ولهذا ستجدون في الاتفاقية أنه تم ضم مجموعات الجماعات الصحية من أجل الالتزام بنقل المطرح لكي لا يكون له تأثير بيئي وكيف ما كان نوعه بقرب المستشفى.
* الشرط الثالث يتعلق بشبكات التطهيروالماء والكهرباء والإنارة والطرق.

وهنا سأجيب عن بعض انشغالات أثارها السادة والسيدات المستشارات فيما يتعلق بالطريق الدائري، نفس مقاربة السيد العامل أنه في أي مشروع من شرط نجاحه هو تعميق الدراسة وتعميق البحث وتعميق التشاور مع جميع الأطراف من أجل تدليل العقبات والعر اقيل المحتمل ظهورها مستقبلا.

وللإحاطة علما فالطريق الدائري سيسهل الولوج للمستشفى وسيخلص المدينة من عربات الوزن الثقيل وحتى مجموعة من الأمور الأخرى والتي تدخل ضمن سيناريوهات ستفرزها دراسات، وحسب علمي وبتشاور مع وزارة التجهيز ستنطلق قريبا لتعطينا نتائجها.

ولا أنسى شكر السادة المستشارين والسيد الرئيس على مساهمتهم واهتمامهم و انشغالاتهم الواضحة من خلال تساؤلاتهم المطروحة على مستوى النقاش الدائر حاليا.

عدنان شواط ..... المدير الإقليمي لوزارة الصحة لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية.

شكرا السيد الرئيس، لدي تدخل من أجل شكر السيد الباشا والسيد عامل تارودانت الذين اشتغلوا بغيرة وبحرارة معنا حول فكرة هذا المشروع، والسيد محمد أمهرسي كممثل جماعة تارودانت بدوره كان أذن صاغية وقدم لنا مجموعة من المقترحات مما يبين حبه للإقليم ولمدينة تارودانت ورغبته في النهوض بها إلى ما تستحقه.

لدي فقط توضيح بالنسبة لهذه الاتفاقية كما ترون هنا رقم 800 مليون درهم كما قلت لكم سابقا أنها أصبحت 930 مليون درهم بمعنى أن الاتفاقية الآن وهي بين يدي السيد الوزيرونحن ندعمه ونقدم له المعلومة الكافية حيث هناك تعديلات في هذه الاتفاقية فيما يخص مكونات المشروع والمبلغ المالي المخصص له، والاتفاقية الحالية التي ندافع عنها مع الوزارة ستكون في إطار آخر أحسن من هذه الاتفاقية ونحن نبحث عن الأحسن لمدينة تارودانت،

أشكر مجلس جماعة تارودانت في شخص السيد محمد أمهرسي وفي شخص الحضور الكريم.

فاطمة الزهراء خلوفي ..... مستشارة جماعية

السلام عليكم، لدي فقط تعقيب بسيط، شكرا للاستجابة لمطلب مهم ليس فقط بالنسبة لساكنة مدينة تارودانت بل بالنسبة للإقليم الشاسع، لكن مع الأسف العرض الصحي لا يتو افق مع تطلعات ساكنة الإقليم

أريد أن أشير إلى مسألة الأمراض النفسية ونحن نعلم أنه مشكل يدق ناقوس الخطر وطنيا، ونحن نرى بالنسبة للإقليم غياب الاهتمام بالأمراض النفسية مقارنة بالأمراض الأخرى، فنتمنى أن يكون هناك جناح مستوفي للمعايير مع توفير الأطر ونحن نعاني من هذا الجانب بتارودانت حيث لا يمكن تسيير 89 جماعة في ظل غياب الأطر، ونطالب توفير جناح يستجيب لتطلعات الإقليم.

محمد أمهرسي.....النائب الأول للرئيس .

قبل المصادقة نقدم الشكر الموصول للسيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية ، و للسيدة المديرة الجهوية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية ، وللسيد المدير الإقليمي السيد عدنان شواظ على تفاعله الإيجابي والسريع مع هذا الملف ، والشكر أيضا للسلطات الإقليمية على رأسها عامل صاحب الجلالة على إقليم تارودانت ، السيد باشا المدينة ، السادة أطر الجماعة على رأسها السيد مدير المصالح ، كذلك الشكر الموصول للسيد الرئيس والوزير عبد اللطيف وهبي بكل تجرد وموضوعية لأنه يدافع باستماته عن الملفات الكبرى التي تهم الإقليم بدون استثناء ولا يفرق بين الجماعة وبين ما يمكن أن يجلبه لهذا الإقليم ، والشكر كذلك موصول لأعضاء مجلس جماعة تارودانت كل واحد باسمه وصفته سواء المكتب وسواء اللجن على مساهمتهم في الدفع بهذا المشروع الذي سيرى النور وسيكون له النفع الكبير

ونقدم الشكر أيضا لجميع الجمعيات على مستوى الإقليم التي ترافعت على مستوى المؤسسات الدستورية لكي نصل لهذه النقطة.

المصادقة ستكون على الاتفاقية بتعديل المبلغ الذي أفصح عنه السيد المدير الإقليمي وهو 930 مليون درهم لأن هذه الاتفاقية هي التي ستعطينا الانطلاقة الأولى لبداية الدراسات، وبه علينا المصادقة على الاتفاقية لانطلاق المشروع.

إذن سيتم المصادقة على اتفاقية شراكة من أجل بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت بتعديل المبلغ من 800 مليون درهم إلى 930 مليون درهم. مع الاحتفاظ بمساهمة الجماعة ببقعة أرضية رهن إشارة وزارة الصحة والحماية الاجتماعية.

عملية التصويت

وفي غياب أي تدخل عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل بناء و تجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين .

مقرر المجلس الجماعي عدد 57 / 2025	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت ، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 22 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 22 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 22 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	هشام امزراو	براهيم المدلاوي	عبد الحق يسري	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	رشيد وحيد	سمير الشيهب	سعاد اريب	حامد جودي
فاتحة موافق	شكيب اريج	عبد الجليل ايت الجران	مينة فريسي	
عائشة تاغموت	سعاد ابلعيد	فاطمة الزهراء خلوفي	زينب الخياطي	
رشيد فنان	نزهة ايت حبان	الزهراء رحمون	فضمة ازوران	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بتارودانت كما يلي:

المملكة المغربية



اتفاقية الشراكة
بين
وزارة الصحة والحماية الاجتماعية
و
عمالة إقليم تارودانت
و
جماعة تارودانت
ومجموعة الجماعات الترابية المحافظة على البيئة
بشأن

بناء وتجهيز المستشفى الاقليمي الجديد بتارودانت

الديباجة

- ✓ وفقا لأحكام الدستور، ولا سيما الفصل 31 منه، الذي ينص على ان الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين على قدم المساواة من الحق في الحصول على العلاج والعناية الصحية؛
- ✓ استرشادا بالتوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله في مجال التنمية البشرية المستدامة بغية النهوض بالوضعية الاجتماعية للمواطنين وتوفير الخدمات الاجتماعية الضرورية وخاصة الصحية منها؛
- ✓ تجسيدا للاستراتيجية المتبعة من طرف وزارة الصحة الهادفة الى تبني سياسة التعاون في مجال الصحة مع مختلف الفاعلين والمتدخلين في المنظومة الصحية؛
- ✓ بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 85-15-1 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015).
- ✓ بناء على القانون إطار رقم 34.09 المتعلق بالمنظومة الصحية وبعرض العلاجات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11..83 في 29 من رجب 1432 (2يوليوز 2011)؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 الصادر في 25 من صفر 1397 (15فبراير1977) المتعلق باختصاصات العامل كما تم تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2-17-451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) سن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.94.285 الصادر بتاريخ 17 جمادى الاخرة 1415 الموافق ل 21 نونبر 1994 المتعلق باختصاصات وتنظيم وزارة الصحة والحماية الاجتماعية؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادي الاولى 1434 (20مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 18 ربيع الاخر 1440 25 ديسمبر 2018 بمثابة ميثاق وطني للتمركز الاداري؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.14.562 الصادر في 7 من شوال 1436 الموافق ل 24 يوليوز 2015 بتطبيق القانون إطار رقم 34.09 المتعلق بالمنظومة الصحية وبعرض العلاجات فيما يخص تنظيم عرض العلاجات والخريطة الصحية والمخططات الجهوية لعرض العلاجات؛
- ✓ رغبة من الأطراف المتعاقدة في ارساء شراكة وتعاون متميز ومستديم في المجال الصحي بهدف الارتقاء بمستوى البنيات التحتية الاستشفائية على مستوى الجهة؛
- ✓ بناء على مداولة المجلس بالدورة الاستثنائية يونيو 2025 خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

فان الموقعين اسفله:

- وزارة الصحة والحماية الاجتماعية ممثلة في شخص السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية؛
- عمالة إقليم تارودانت
- جماعة تارودانت.
- مجموعة الجماعات الترابية "المحافظة على البيئة"

اتفقوا على ما يلي:

الباب الاول: أهداف ومحاور الاتفاقية

❖ المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

ترمي هذه الاتفاقية الى تعزيز البنيات التحتية الاستشفائية وتحسين العرض الاستشفائي على مستوى جهة سوس ماسة عموما وبعمالة إقليم تارودانت على وجه التحديد.

❖ المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية الى تحديد الشروط والقواعد المنظمة للشراكة بين الاطراف المتعاقدة وذلك من اجل بناء المستشفى الاقليمي الجديد بعمالة إقليم تارودانت بطاقة استيعابية قدرها 330 سرير.

❖ المادة الثالثة: مكونات مشروع الاتفاقية

يتضمن مشروع اتفاقية الشراكة المكونات التالية:

- وضع رهن إشارة وزارة الصحة والحماية الاجتماعية الوعاء العقاري بمساحة تقدرب 13 هكتار من طرف جماعة تارودانت.
- بناء و تجهيز المستشفى الاقليمي الجديد بتارودانت بطاقة استيعابية قدرها 330 سرير.

الباب الثاني الكلفة الاجمالية للمشروع

❖ المادة الرابعة: الكلفة التقديرية الاجمالية للمشروع

تقدر الكلفة الاجمالية للمشروع ب 930 000 000.00 درهم وتتوزع على مكونات المشروع .

❖ المادة الخامسة: مدة انجاز المشروع

يتم الشروع في تنفيذ بنود هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ المصادقة عليها من طرف وزارة الصحة والحماية الاجتماعية والتوقيع عليها من لدن الأطراف المتعاقدة والتأشير عليها من طرف السلطات المختصة وتحدد مدة انجاز المشروع بالنسبة للمستشفى في خمس سنوات (05) ابتداء من تاريخ توقيعها.

الباب الثالث: الالتزامات المالية والعينية للأطراف المتعاقدة

❖ المادة السادسة: التزامات وزارة الصحة والحماية الاجتماعية

تلتزم الوزارة من خلال هذه الاتفاقية بالعمل على:

- تخصيص غلاف مالي للبناء والتجهيز؛
- انجاز الجانب التقني من ملفات طلبات العروض الخاصة بالصفقات المتعلقة بأشغال البناء وأشغال التهيئة وباقتناء التجهيزات التقنية والطبية؛
- الاعلان عن طلبات العروض المرتبطة بالمشروع التي سوف تنجزها وفقا للدراسات والمواصفات التقنية الهندسية سوآءا للبنايات أو التجهيزات الطبية التي توفرها مصالحها؛
- الاشراف على المشروع وتتبع مراحل انجازه؛
- مواكبة تنفيذ هذه الاتفاقية بتوفير الموارد البشرية اللازمة.

❖ **المادة السابعة: التزامات جماعة تارودانت.**

تلتزم الجماعة من خلال هذه الاتفاقية على:

- وضع رهن إشارة وزرة الصحة و الحماية الاجتماعية الوعاء العقاري بمساحة حوالي 13 هكتارو التي تعود ملكيتها لجماعة تارودانت موضوع جزء من الرسم العقاري 39/38543؛
- الالتزام بجميع الأشغال خارج الموقع المتعلقة بربط المشروع بمختلف الشبكات العمومية و التجهيزات الاساسية؛
- العمل على تهيئة الطريق المؤدي إلى المستشفى الاقليمي الجديد؛
- المساهمة في الحصول على الرخص الإدارية لإنجاز المشروع؛

❖ **المادة الثامنة: التزامات مجموعة الجماعات الترابية "المحافظة على البيئة"**

العمل على نقل مطرح النفايات المؤقت غرب القطعة الأرضية المختارة

❖ **المادة التاسعة: التزامات عمالة إقليم تارودانت:**

تتعهد عمالة إقليم تارودانت بالمواكبة والتنسيق بين الأطراف والعمل على تدليل كل الاكراهات التي قد تعترض تنفيذ هذه الاتفاقية.

❖ **المادة العاشرة: صاحب المشروع**

تعتبروزارة الصحة والحماية الاجتماعية صاحبة المشروع فيما يتعلق بعملية انجاز الدراسات الهندسية والتقنية والبناء والتهيئة والتجهيزات وتتعهد بما يلي:

- انجاز الدراسات الهندسية والتقنية اللازمة للمشروع؛
- الاعلان على طلبات العروض و ابرام الصفقات واعطاء الامر بالخدمة لانطلاق الدراسات والأشغال واستلام العمليات المتعلقة بالصفقات؛
- اعداد الوثائق الضرورية من أجل الحصول على الرخص الادارية المتعلقة بالأشغال؛
- تتبع الدراسات والأشغال ومدى مطابقتها لمواصفات الجودة والسلامة حسب دفتر التحملات؛
- المصادقة وصرف النفقات المتعلقة بالدراسات والأشغال؛
- الاعلان عن طلب العروض المتعلق بالتجهيزات و ابرام الصفقات واعطاء الأمر بالخدمة واستلام التجهيزات موضوع هذه الصفقات؛
- تقوم الوزارة بالإشراف وتتبع مراحل انجاز المشروع عن طريق مصالحها الجهوية والمركزية (المديرية الجهوية للصحة بجهة سوس ماسة والمديرية المركزية للتجهيزات والصيانة).

الباب الرابع: مقتضيات عامة

❖ المادة الحادية عشرة : لجنة الاشراف والتتبع

تحدث لجنة مشتركة تضم ممثلين عن الأطراف المتعاقدة، يرأسها السيد عامل إقليم تارودانت ويعهد إليها ما يلي:

- السهر على التطبيق السليم لبنود الاتفاقية؛
- تتبع سير أشغال انجاز المشروع في كل مراحله؛
- تتبع وتقييم حصيلة التعاون بين الأطراف المتعاقدة؛
- اقتراح الحلول المناسبة للمشاكل المحتمل وقوعها عند انجاز المشروع أو تنفيذ بنود الاتفاقية.

تجتمع اللجنة المذكورة للاستشارة والاقتراح وتتبع تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، على الأقل مرة كل ثلاثة أشهر بدعوة من رئيسها، وكلما دعت الضرورة لذلك.

❖ المادة الثانية عشرة: مقتضيات خاصة بعملية وضع رهن الإشارة للعقار المخصص للمشروع

ترتكز عملية وضع رهن الإشارة على المقتضيات التالية :

أ. إن الغرض من وضع رهن الإشارة هو بناء وتجهيز المستشفى الإقليمي الجديد بمدينة تارودانت.

ب. إن مدة الوضع رهن الإشارة غير محددة.

ت. إمكانية استرجاع جماعة تارودانت للعقارات مع البنايات والتحسينات المنجزة مجانا فور انقضاء الغرض الذي خصصت له أو تغييره من طرف وزارة الصحة والحماية الاجتماعية.

❖ المادة الثالثة عشرة: ملكية المشروع والتجهيزات

تعود ملكية المشروع بعد إنجازه وتزويده بالمعدات والتجهيزات اللازمة إلى وزارة الصحة والحماية الاجتماعية وتقوم هذه الأخيرة بتسييره وفقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

❖ المادة الرابعة عشرة: حل النزاعات

كل نزاع ينشأ عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم حله بصفة ودية بين أطرافها على المستوى المحلي، وعند الاقتضاء يمكن الاحتكام للسلطات الحكومية المختصة.

❖ المادة الخامسة عشرة: تعديل وفسخ الاتفاقية

يمكن تعديل الاتفاقية بواسطة ملحق يوقعه جميع الأطراف، كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

في حالة فسخ الاتفاقية يلتزم الشركاء باستكمال المشاريع التي شرع في تنفيذها

❖ المادة السادسة عشرة: تاريخ سريان مفعول الاتفاقية ومدة صلاحيتها.

يجرى العمل بهذه الاتفاقية بعد التوقيع عليها من قبل الأطراف المتعاقدة؛ مصادقة من طرف وزارة الصحة والحماية الاجتماعية وتبقى سارية المفعول إلى حين الانتهاء من إنجاز المشروع.

وحرر بتارودانت ، في ثمانية نظائر بتاريخ: .....

التوقيعات:

	السيد عامل إقليم تارودانت	
السيد رئيس مجلس جماعة تارودانت		السيد رئيس مجلس مجموعة الجماعات الترابية "المحافظة على البيئة"
السيدة المديرة الجهوية للصحة والحماية الاجتماعية		السيد المندوب الاقليمي لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية
	السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية	

توقيع : النائب الأول للرئيس

محمد أمهرسي



توقيع: كاتب المجلس الجماعي

رشيد فنان



النقطة الثالثة:	**الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل إسناد الاشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة لتهيئة الساحات العمومية والمساحات الخضراء بمدينة تارودانت.**

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي أنه لدينا مجموعة من الاعتمادات تم تحويلها من طرف وزارة الداخلية للجماعة في إطار اتفاقية سياسة المدينة 2018 وتهم تهيئة المساحات الخضراء بمبلغ 5.6 مليون درهم، وتهيئة الساحات العمومية بمبلغ 4.4 مليون درهم، هذه الاعتمادات سيتم تحويلها إلى شركة العمران سوس ماسة لإنجاز الأشغال، والتي تهم أشغال تهيئة ساحة باب الحجر في إطار تهيئة الساحات العمومية، وتهيئة حديقة إبراهيم الروداني التاريخية في إطار تهيئة المساحات الخضراء.

إذن هذه الاتفاقية عبارة عن انتداب الأشغال لشركة العمران سوس ماسة من والتي تضم مكونين:

- تهيئة الساحات العمومية: 4.4 مليون درهم
- تهيئة الساحات العمومية: 5.6 مليون درهم -

بالنسبة لنسبة تكلفة الإجمالية للأشغال لمعلوماتكم في إطار المرسوم الجديد لوزارة المالية الذي نسخ المرسوم السابق حيث كانت نسبة انتداب الاشغال محددة في 2% ورفعها إلى 5%، كما لاحظتم في الاتفاقية تم تطبيق نسبة 2% لأننا في إطار إعداد اتفاقية المشروع المندمج لتأهيل مدينة تارودانت بمبلغ 3 ملايير درهم تم التفاوض مع مؤسستين وهما سوس تهيئة وشركة العمران وقدمنا لهم مقترح في حالة الرغبة في انتداب الأشغال بتخفيض نسبة التكلفة الإجمالية للمشروع إلى 2%.

إذن بصفة عامة هذه الاتفاقية التي أمامكم هي انتداب اشغال تهيئة ساحة باب الحجر، ثم انتداب اشغال تهيئة حديقة إبراهيم الروداني.

فضمة إزوران .....مستشارة جماعية

السلام عليكم،في إطار هذه التهيئة حبذا أن تكون هناك مراقبة بالكاميرات لأنه يتم تجهيز الساحات والحدائق العمومية لكن بعدها نرى التخريب من بعض المواطنين والمواطنات، ففي حالة توفير كاميرات المراقبة سيتم الحد من هذه الأساليب التي يلجأ إليها بعض عديمي الضمير

سعاد أريب: .....مستشارة جماعية.

بالنسبة لهذه النقطة أرى أن هناك سؤالا يطرح نفسه ، وهو السؤال المتعلق بطبيعة الحال في ارتباط وطيد مع المادة 5 التي تتحدث عن التكلفة الإجمالية للمشروع وهي 10 ملايين درهم دون احتساب مصاريف توفير الأوعية العقارية ، أنا أتذكر في دورة سابقة كنا نناقش السيد الرئيس قضية هذه المسائل التي من شأنها الإشراف على تهيئة أو بناء الأشياء المتعلقة بجماعة تارودانت ، وتمت الإشارة أنه كانت هناك أموال تم رصدها لفائدة شركة التنمية المحلية ، ثم تم تحويلها للشركة الجهوية للتنمية واليوم نجد شركة العمران ، فالسؤال الذي يطرح نفسه هو الأموال التي تم رصدها أو تحويلها نريد من خلالها توضيح، ثم لماذا بالذات شركة العمران؟ هل هناك تغيير أو إلغاء لما يسمى بشركة التنمية المحلية؟ أتمنى ان يكون هناك جواب مقنع.

زينب الخياطي: .....مستشارة جماعية .

شكرا السيد الرئيس، ما اريد أن أشير إليه هو مسألة تهيئة الفضاءات خاصة حديقة إبراهيم الروداني التي تطرح إشكال كبير على اعتبار أنها مصنفة وطنيا في المرتبة 3 على أساس التنوع النباتي، وبالتالي يجب أن نأخذ بعين الاعتبار مسألة إغناء الرأسمال البيئي على مستوى المدينة، ولن نتفاجأ بتفويت هذه المسألة للمؤسسة والتي ستكون شريكة وتغييب هذا الرأسمال البيئي للمدينة ونتفاجأ كما حدث بمجموعة من المدن الأخرى.

ونرى الإشكالية المطروحة هي مسألة التنخيل حيت أصبحت مجموعة من المدن التي يتم تدمير رأسمالها البيئي بقطع الأشجار وتحويلها إلى التنخيل بالنخيل العصري الذي لا علاقة له ببيئتنا على مستوى الإقليم ولا على مستوى المدينة.

هذه المسالة يجب الانتباه إليها لأنه لا يمكن التفويت ونرى الأشغال تتم بعشوائية لأنه عشنا هذا الأمر في السنوات الماضية في إطار تهييئ الحديقة حيث تم اكتشاف المشتغلين على تصنيف الحديقة تدمير مجموعة من الأغراس التي كانت معيار أساسي في تصنيفها.

علينا بعدم تغييب هذه المسألة ويجب أن تكون حاضرة في تتبع الأشغال، وودنا أن تعرض علينا طريقة تهيئة هذه الساحات وتهيئة حديقة إبراهيم الروداني.

وأريد أن أذكر بالسيد العوني عبد العالي رحمه الله حيث كان في أخر لحظة يريد أن يساهم معنا بتكلفة 0 درهم في تهيئة حديقة إبراهيم الروداني، لكن مع الأسف فاجأته الوفاة في لحظة كان مقرر فيها اجتماع مع رئاسة المجلس ومع السيد العامل على هذا الأساس، ومن هنا نترحم عليه ونتمنى له الرحمة والمغفرة.

بخصوص حديقة إبراهيم الروداني والفضاءات الخضراء علينا ان نراعي فيها الرأسمال البيئي للمدينة ولا نسير في اتجاه القطع والتدمير مقابل التنخيل، ونتوفر على مراسلة للجماعة بخصوص مسألة القطع والتنخيل على مستوى المدينة.

محمد أمهرسي: .....النائب الأول للرئيس .

باختصار وكتعقيب على ما سبق ذكره فبالنسبة لحديقة إبراهيم الروداني كما تعلمون أننا أشرنا إلى الميثاق المعماري والمنظري في هذه الاتفاقية المهمة والذي تم تمويله من طرف وزارة السكنى وسياسة المدينة وإعداد التراب، وكذلك دراسة المدينة العتيقة والذي يشير إلى مسطرة عدم التنخيل ومنع استعماله على مستوى غرس المساحات الخضراء،

والميثاق المعماري و المنظري المعتمد فيه إشارة أيضا لمجموعة من الأشجار التي يمكن غرسها كالزيتون مثلا والتي لها علاقة بالمدينة وببيئة الإقليم.

لا ننسى كذلك المهندس المنظري عبد العالي العوني الذي كان لنا معه لقاء بمدينة أكادير بحضور الأستاذة زينب الخياطي، وقد كنا أعددنا للقاء آخر معمق على مستوى الجماعة لكن في الموعد المحدد للاجتماع و افته المنية وكان رحمه الله على أتم الاستعداد رفقة الجمعية الوطنية للمهندسين المنظرين على أساس انخراطه في هذا الإطار، فكما تعلمون أن حديقة أبراهيم الروداني مصنفة وطنيا وهذا ما سيؤخذ بعين الاعتبار.

وجوابا على تساؤلات بعض الإخوان بخصوص دواعي اختيار شركة العمران لانتداب أشغال تهيئة الساحات والمساحات الخضراء العمومية بتارودانت هو أن سياسة المدينة تشرف عليها وزارة السكنى وسياسة المدينة وإعداد التراب وهي تشتغل مع شركة العمران في إنجاز المشاريع في إطار سياسة المدينة، وهذا الاختيار لم يأتي من عند الجماعة بل يدخل ضمن اتفاقية الشراكة بين جماعة تارودانت و وزارة السكنى وسياسة المدينة وإعداد التراب ، حيث أن جميع الاعتمادات التي

تدخل ضمن هذا الإطار تتكلف بها شركة العمران وهذا هو المعتمد بجميع المدن وليس بتارودانت فقط لأن شركة العمران لها باع في هذا المجال وليست بحديثة العهد.

أما بخصوص شركة التنمية المحلية فقد توصلنا بقرار فسخها وهي ماضية في هذا الإجراء، لأن هناك توجه وطني على أساس الاحتفاظ بالشركات الجهوية وتقليص الشركات المحلية، وهذا توجه وزارة الداخلية ولن نتدخل فيه.

عائشة تا غموت : .....النائبة السادسة للرئيس.

بالنسبة لمداخلتي هو ألم يحن الوقت لتغيير القرار العاملي بعدم قطع أشجار النخيل، لأنه نرى وجود النخيل وسط الشارع ببعض التجزئات السكنية، إضافة إلى أن هناك نوع من النخيل المضر الذي يكون محاذي لبعض البنايات بمنطقة سطاح المدينة وحي المحايطة على سبيل المثال، ويشكل هذا النخيل خطرا بالنسبة للبنايات عند هبوب الرياح مما يهدد سلامة الساكنة. فهل هناك حل؟ أو تغيير القرار العاملي لرفع الضرر سواء على المواطنين والمارة أو على البنايات؟

زينب الخياطي .....مستشارة جماعية .

بخصوص القرار العاملي نحن مع قرار إبقاءه لأن الإشكالية المطروحة في هذه المسألة ليست مسألة الحديث عن النخيل الذي يدخل ضمن النسيج البيئي للمدينة لقرون، و إنما نتحدث عن النخيل الواشنطونيا القادم من بيئة أخرى ليست ببيئة مغربية.

ثانيا مسألة قطع النخيل لسبب ما أو بسبب أخطاء شخص ما فهذا لا يمكن لأن النخيل المغربي هو من سبقنا لهذه البيئة والمتواجد سواء بمراكش أو بالمدن العتيقة بما فيها تارودانت وزاكورة وورزازات والتي تم فيها إصدار قرارات ولائية و عاملية بمنع قطع النخيل بعلة التسبيب في الحوادث.

وقد خضنا في القرار العاملي مرافعات وتضحيات كبيرة في المعطى الأخير.

سعاد إد بلعيد: .....مستشارة جماعية .

صراحة أريد أن أبقى في موضوع هذه الاتفاقية والذي لم يتحدث عنه أحد حيث نثمن عمل جماعة تارودانت بأطرها وأعضاءها، فهنيئا لتارودانت باستفادتها من تهيئة الساحات العمومية، وتهيئة المساحات الخضراء.

وهذا الموضوع الذي يجب مناقشته لأنه نلاحظ أن مدينة تارودانت ماضية في طريق التقدم في مجموعة من الإنجازات التي تحققت على أرض الواقع وهذا شيء إيجابي يبين أن المجلس الجماعي لتارودانت يشتغل، وننفي الكلام الذي يروج بأن الجماعة لا تشتغل وأن لها مجموعة من التجاوزات، وجيد أن هذه الاتفاقيات المعروضة في الدورة الاستثنائية والتي هي فعلا استثنائية وفريدة والتي تبرز أن المجلس في الطريق الصحيح.

عملية التصويت

بعد ذلك عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة و المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل إسناد الاشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة لتهيئة الساحات العمومية و المساحات الخضراء بمدينة تارودانت للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

مقرر المجلس الجماعي عدد 58 / 2025	الدراسة و المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل إسناد الاشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة لتهيئة الساحات العمومية و المساحات الخضراء بمدينة تارودانت.

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة و المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل إسناد الاشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة لتهيئة الساحات العمومية و المساحات الخضراء بمدينة تارودانت ، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 19 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 19 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 19عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	عائشة تاغموت	سعاد ابلعيد	عبد الحق يسري	فضمة ازوران
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	سمير الشيهب	سعاد اريب	اسماء القجدر
إسماعيل الحريري	رشيد وحيد	عبد الجليل ايت الجران	مينة فريسي	حامد جودي
فاتحة موافق	شكيب اريج	فاطمة الزهراء خلوفي	زينب الخياطي	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل إسناد الاشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة لتهيئة الساحات العمومية و المساحات الخضراء بمدينة تارودانت كما يلي:

اتفاقية شراكة من اجل إسناد الإشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة

لتهيئة الساحات العمومية والمساحات الخضراء بمدينة تارودانت.

ديباجـة

- ✓ استحضارا للتوجهات الملكية السامية الهادفة إلى تطوير النسيج الحضري لمدن المملكة بشكله المتناسق والمتوازن، الارتقاء بها الى مستوى تطلعات ساكنتها؛
- ✓ وفي إطار تفعيل السياسة الحكومية المتعلقة بسياسة المدينة والقائمة على مقاربة أفقية تكفل التقائية تدخلات قطاعات متعددة، والهادفة الى ضمان نمو منسجم ومتناسق للمراكز الحضرية التي تعرف تطورا سريعا وضغطا اجتماعيا وخصوصا على مستويات متعددة؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 11585 الصادر في 20 رمضان 1436هـ (07/07/2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.92.31 الصادر في 15 ذي الحجة 1412 هـ (17/06/1992) بتنفيذ القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 217.451 الصادر في 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- ✓ بناء على كون مؤسسة العمران تعتبر مرجعا وطنيا في مجال التهيئة الحضرية وتواكب سياسة تطوير المدن الجديدة والمشاريع الحضرية الكبيرة المندمجة؛
- ✓ استنادا الى مقتضيات القانون رقم 27.03، موضوع المرسوم رقم 2.07.887 المؤرخ 05 يونيو 2007؛
- ✓ بناء على نظام ابرام الصفقات العمومية لمؤسسة العمران؛
- ✓ وتعزيزا لآلية الشراكة التعاقدية الرامية الى تكثيف التعاون وتفعيله مع مختلف الفاعلين والمتدخلين وتوظيف مواردهم ووسائلهم لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة وفق أهداف نوعية وكمية مدروسة؛
- ✓ في إطار تنفيذ الاتفاقية الإطار الخاصة بتأهيل المدينة في إطار سياسة المدينة لسنة 2015
- ✓ وبناء على مصادقة المجلس الجماعي لتارودانت على هذه الاتفاقية خلال دورته الاستثنائية يونيو 2025 خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.
- ✓ وبناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته للمساهمة في تأهيل مدينة تارودانت.

تم الاتفاق بين:

- ❖ عمالة إقليم تارودانت
- ❖ جماعة تارودانت
- ❖ شركة العمران سوس ماسة

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع وأهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد شروط وآليات الشراكة بين الأطراف المتعاقدة من أجل إسناد الإشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة، من أجل تهيئة الساحات العمومية وتهيئة المساحات الخضراء بجماعة تارودانت، وتحديد المهام التي ستسند بهذا الخصوص لمختلف المتدخلين خلال الفترة الممتدة من سنة 2025 إلى سنة 2026.

المادة الثانية: الوعاء العقاري للبرنامج

تنجز المشاريع المدرجة في إطار هذه الاتفاقية، بمدينة تارودانت، وستقوم جماعة تارودانت بالإجراءات اللازمة من أجل تعبئة العقارات اللازمة ووضعها رهن إشارة شركة العمران سوس ماسة، من أجل إنجازه، وذلك بصفتها صاحبة المشروع المنتدب.

المادة الثالثة: مكونات مشاريع الاتفاقية

تروم هذه الاتفاقية الى تنفيذ الاتفاقية الإطار الخاصة بتمويل و إنجاز مشروع تهيئة ساحات عمومية ومشروع تهيئة المساحات الخضراء بمدينة تارودانت كالتالي :

- تهيئة الساحات العمومية : 4,4 مليون درهم
- تهيئة المساحات الخضراء : 5,6 مليون درهم

المادة الرابعة: صاحب المشروع وصاحب المشروع المنتدب

تعتبر جماعة تارودانت صاحبة المشروع، وتنتدب شركة العمران سوس ماسة كصاحب مشروع منتدب، يعهد إليها القيام بجميع العمليات اللازمة لإنجاز المشاريع، المشار اليه في المادة الثالثة والمتعلقة ب :

- تهيئة الساحات العمومية
- تهيئة المساحات الخضراء
- الدراسات التقنية الخاصة بالمشروع

المادة الخامسة: التكلفة الاجمالية للمشاريع

لتنفيذ هذه المشاريع، وبلوغ الأهداف المسطرة. يرصد لها غلاف مالي يقدرب عشرة ملايين درهم (10 ملايين درهم) دون احتساب مصاريف توفير الأوعية العقارية، ويشمل هذا الغلاف، كل المصاريف المتعلقة بالدراسات والأشغال و تحويل الشبكات بما في ذلك مستحقات الرخص الإدارية والربط بالشبكات التقنية والمواكبة التواصلية لتنفيذ المشاريع وكذا مستحقات الإشراف المنتدب.

يتم تعبئة التكلفة الإجمالية للمشاريع من طرف جماعة تارودانت.

ويمكن أن تكون هذه التركيبة المالية موضوع تعديل، بناء على اقتراح الأطراف المعنية وبعد موافقة لجنة التتبع والتنسيق وذلك في الحالات التالية:

- في حالة تجاوز التكلفة التقديرية للمشاريع، إذ تلتزم جماعة تارودانت تمويل هذه الزيادة عبر تخصيص اعتمادات إضافية.
- في حالة وجود فائض في التكلفة الإجمالية للمشاريع ، تقرر لجنة التتبع والتنسيق في مآل هذا الفائض.
- يتم تحويل المساهمات المالية للجماعة الى صاحب المشروع المنتدب بصفة حصرية و بعلاقة مباشرة بالمشاريع الموكولة له

المادة السادسة: تكاليف تدخل صاحب المشروع المنتدب:

يعهد لشركة العمران سوس ماسة، بإنجاز الأشغال المشار إليها في المادة الثالثة أعلاه، كصاحب مشروع منتدب، ويتم احتساب مصاريف تدخل شركة العمران سوس ماسة في المشروع بتطبيق نسبة 2% على جميع المبالغ المدفوعة دون احتساب الرسوم على القيمة المضافة.

المادة السابعة: تحويل مساهمات الشركاء

تحول الاعتمادات المالية الملتزم بها من طرف جماعة تارودانت لفائدة شركة العمران سوس ماسة بالحساب البنكي رقم: 310010100102670590140145 المفتوح لدى الخزينة العامة للمملكة.

المادة الثامنة: التزامات الشركاء

تحدد التزامات الشركاء كما يلي:

➢ <u>التزامات عمالة إقليم تارودانت:</u>

- مواكبة تنزيل مقتضيات هذه الاتفاقية لضمان حسن سير المشاريع.
- المساهمة في التعبئة والتنسيق بين كل الشركاء والفاعلين الترابيين حسب الحاجة، قصد الانخراط في هاته المشاريع وضمان حسن تنزيلها.
- رئاسة لجنة التتبع والتنسيق.

➢ <u>التزامات جماعة تارودانت :</u>

- توفير الاوعية العقارية اللازمة لإنجاز المشاريع ووضعها رهن إشارة شركة العمران سوس ماسة خالية من كل تكاليف أو أي حق لفائدة الغير.
- تحويل مبلغ مساهمتها لفائدة شركة العمران سوس ماسة كما هو محدد في المادة الثالثة أعلاه.
- توفير الرخص وكل المساطر الإدارية المتعلقة بإنجاز المشاريع
- تأطير الساكنة المعنية من أجل الانخراط الفعلي في إنجاز المشاريع
- التسلم المؤقت والنهائي للمشاريع موضوع هذه الاتفاقية:
- تسيير واستغلال المشاريع بعد استلامها:
- المشاركة في تتبع عمليتي تنفيذ وتقييم المشاريع في كافة المراحل، عبر المشاركة في لجنة التتبع والتنسيق.

➢ <u>التزامات شركة العمران سوس ماسة</u>

باعتبار شركة العمران سوس ماسة صاحب المشروع المنتدب لإنجاز المشاريع الواردة في المادة الثالثة اعلاه والبالغة 10 ملايين درهم، تلتزم الشركة بما يلي:

- انجاز الدراسات التقنية والتصاميم التكميلية الخاصة بالمشاريع.
- إعداد دفاتر التحملات و إبرام الصفقات المتعلقة بالدراسات والأشغال بما فيها صفقات المساعدة في تدبير وتسيير المشاريع أثناء الإنجاز.
- المشاركة في لجنة التتبع والتنسيق.
- متابعة الأشغال (فتح الأظرفة، فتح الاوراش، حضور اجتماع الاوراش قيد الانجاز).
- رفع تقارير كل ثلاثة أشهر على الأقل حول سير تنفيذ الأشغال إلى لجنة التتبع والتنسيق.

- تتبع ومر اقبة الأشغال عن طريق مكاتب الدراسات والمر اقبة والمختبرات المتخصصة.
- القيام بأشغال التهيئة حسب وثيرة تحويل الدفعات المالية المشار اليها بالمادة الخامسة أعلاه.
- التسليم المؤقت والنهائي للأشغال موضوع هذه الاتفاقية وفق المساطر الجاري بها العمل؛
- - مو افاة لجنة التتبع والتنسيق بتقرير نهائي وتقييمي للأشغال المنجزة يتضمن جميع التفاصيل المالية والتقنية مع تصاميم جرد المنشآت عند نهاية انجاز كل صفقة من المشاريع.

المادة التاسعة: مدة إنجاز المشاريع

يتم إنجاز مكونات البرنامج خلال الفترة الممتدة من سنة 2025 إلى سنة 2026، قابلة للتمديد بصفة تلقائية، إلى حين إنجاز جميع مكوناته.

المادة العاشرة: إبرام الصفقات والعقود

يتم إبرام العقود، الصفقات والطلبيات العمومية الخاصة بالمشروع موضوع الاتفاقية، من طرف صاحب المشروع المنتدب طبقا لنظام قانون الصفقات الخاص بشركة العمران سوس ماسة .

المادة الحادية عشر: لجنة التتبع والتنسيق

تحدث لجنة للتتبع والتقييم برأسها عامل إقليم تارودانت، أو من يمثله وتتكون من ممثلي الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية، وتتولى هذه اللجنة القيام ب:

- دراسة تصاميم الهندسة والتهيئة الخاصة ببناء وتجهيز هاته المشاريع واعتمادها.
- السهر على تتبع تنفيذ بنود الاتفاقية.
- دراسة واعتماد التقارير الدورية حول تقدم الأشغال.
- عقد اجتماعات تحسيسية مع كافة المهنيين والفاعلين من أجل إنجاح المشاريع؛
- حل النزاعات والاكراهات التي قد تعترض إنجاز المشاريع.

تجتمع هذه اللجنة مرتين في السنة بدعوة من رئيسها، أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك أو بدعوة من أحد الأطراف. ويمكن أن تستدعي كل شخص ترى في حضوره إغناء لأشغالها بحكم تجربته وخبرته.

المادة الثانية عشر: سريان مفعول الاتفاقية

يتم العمل بهذه الاتفاقية إلى غاية:

- التسليم النهائي للمشاريع؛
- تسوية جميع الجو انب التقنية والمالية والإدارية و المسطرية المرتبطة بتنفيذ المشاريع.

ويمكن تمديد العمل بها لفترة أطول باتفاق بين أطر افها. وتتم مراجعة الاتفاقية إما على شكل إبرام اتفاق جديد مكتوب يلغي ويقوم مقام هذه الاتفاقية أو في شكل ملحق بها يخضع لنفس مسطرة إبرامها.

المادة الثالثة عشر: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل أو تغيير بنود هذه الاتفاقية كلما دعت الضرورة إلى ذلك عبر ملحق تعديلي يخضع لنفس مسطرة إبرامها.

المادة الرابعة عشر: فض النزاعات

تحال النزاعات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية على السيد عامل إقليم تارودانت لدراستها و إيجاد الحلول الملائمة لها في إطار التراضي والتسوية الودية، وفي حالة تعذر ذلك يعرض النزاع إذ ذاك على الجهات المختصة.

المادة الخامسة عشر: توقيع الاتفاقية

يتم توقيع هذه الاتفاقية في خمسة (05) نسخ أصلية.

اتفاقية شراكة من اجل إسناد الإشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة
لتهيئة الساحات العمومية والمساحات الخضراء
مدينة تارودانت

التـوقـيـعـات:

السيد رئيس مجلس جماعة تارودانت

السيد المدير العام لشركة العمران سوس ماسة

السيد عامل اقليم تارودانت

توقيع : النائب الأول للرئيس
محمد أمهرسي



توقيع: كاتب المجلس الجماعي
رشيد فنان



النقطة الرابعة:	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل تجهيز الفضاءات الرياضية و الألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت في إطار الشراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أن في إطار مجموعة من اللقاءات مع السيد عامل صاحب الجلالة على إقليم تارودانت وكذلك السيد باشا مدينة تارودانت، على أساس أن المبادرة الوطنية للتنمية للتنمية البشرية أبدت رغبتها في شخص رئيس لجنتها الإقليمية السيد عامل صاحب الجلالة بالانخراط مع جماعة تارودانت في تهيئة وتأهيل الساحة العمومية باب الحجر بمساهمة مالية في حدود مبلغ 2.3 مليون درهم، لأن لهذه الساحة وضع استراتيجي بحمولة تاريخية.

فالأشغال التي ستمولها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ستشمل تجهيز فضاءات ألعاب الأطفال والملاعب وفق تصور يهدف إلى تطوير وتعزيز المرافق الضرورية بالساحة بإضافة ملاعب أخرى وتهيئة أخرى للأطفال وفضاء للقراءة إلى غير ذلك من التجهيزات.

وللإحاطة علما فالمساهمة المالية للجماعة لتهيئة ساحة باب الحجر العمومية هي في حدود مبلغ 4.4 مليون درهم في إطار اتفاقية سياسة المدينة الموقعة سنة 2018 في عهد المجلس السابق ، إضافة إلى مساهمة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في حدود مبلغ 2.3مليون درهم، ثم مساهمة من وزارة السكنى وسياسة المدينة وإعداد التراب عن طريق شركة العمران بمبلغ 5 ملايين درهم في إطار نفس اتفاقية 2018 الموقعة سابقا والذي سينضاف للكلفة المالية الإجمالية لتهيئة حديقة إبراهيم الروداني والتي تشمل أيضا مبلغ 4.4 مليون درهم كمساهمة من طرف وزارة الداخلية بخصوص هذا المشروع.

وفي هذا الإطار نقدم الشكر الجزيل لعامل صاحب الجلالة على إقليم تارودانت والسيد باشا المدينة، لأنه ليس من الهين التوصل بمبلغ 2.3 مليون درهم خصوصا في هذه الظروف.

فضمة إزوران .....مستشارة جماعية .

للإشارة فقط ما دمنا نتحدث عن هذه التهيئة التي تهم الساحات والفضاءات العمومية فمن الضروري تسمية بعض الملاعب بأسماء أبطال وبطلات وأعلام المدينة ذكورا و إناثا مع التركيز على أن للمرأة الحق في هذه المدينة.

عملية التصويت

بعد ذلك عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل تجهيز الفضاءات الرياضية و الألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت في إطار الشراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

مقرر المجلس الجماعي عدد 59 / 2025	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل تجهيز الفضاءات الرياضية و الألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت في إطار الشراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة من أجل تجهيز الفضاءات الرياضية و الألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت في إطار الشراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 19 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 19 صوتا.

محمد أمهرسي	عائشة تاغموت	سعاد ابلعيد	عبد الحق يسري	فضمة ازوران
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	سمير الشيهب	سعاد اريب	اسماء القجدر
إسماعيل الحريري	رشيد وحيد	عبد الجليل ايت الجران	مينة فريسي	حامد جودي
فاتحة موافق	شكيب اريج	فاطمة الزهراء خلوفي	زينب الخياطي	

- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 19 عضوا وهم السادة:
- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تجهيزالفضاءات الرياضية و الألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت في إطار الشراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية كما يلي:

المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

اتفاقية شراكة رقم: ..... /2025/INDH

بيـن

السيد عامل إقليم تارودانت،

رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية

بصفته آمرا بالصرف مساعدا للحساب الخصوصي

من جهة

والسادة:

- **رئيس اللجنة المحلية للتنمية البشرية لباشوية تارودانت؛**
- **رئيس المجلس الجماعي تارودانت،**
- **المدير العام لشركة العمران بأكادير**

من جهة أخرى

لتجهيز فضاءات الرياضة والألعاب بالساحات العمومية

بمدينة تارودانت.

في إطـار برنـامج الدفع بالرأسمال البشري للأجيال الصاعدة

للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية

ديباجـــة

- ✓ تنفيذا لمضمون الخطاب الملكي السامي الذي وجهه صاحب الجلالة الملك محمد السادس أعز الله أمره إلى شعبه الوفي بتاريخ 18 ماي 2005، في شأن انطلاق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- ✓ تنفيذا للتوجيهات السامية الواردة بالخطاب الملكي لعيد العرش 29 يوليوز2018 المتعلق بإطلاق المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- ✓ تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية خلال الإعلان يوم 19 شتنبر2018 عن المرحلة الثالثة للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية الرامية الى تعزيز المكتسبات وإعادة توجيه برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية للنهوض بالرأسمال البشري للأجيال الصاعدة، ودعم الفئات في وضعية صعبة وإطلاق جيل جديد من المبادرات المدرة للدخل والمحدثة لفرص الشغل؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 84 .15. 1 صادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق لـ 7 يوليوز2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-112 بشأن تنظيم العمالات والأقاليم؛
- ✓ استحضارا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تطوير النسيج الحضري لمدن المملكة بشكله المتناسق والمتوازن، الارتقاء بها الى مستوى تطلعات ساكنتها؛
- ✓ وفي إطار تفعيل السياسة الحكومية المتعلقة بسياسة المدينة والقائمة على مقاربة أفقية تكفل التقائية تدخلات قطاعات متعددة، والهادفة الى ضمان نمو منسجم ومتناسق للمراكز الحضرية التي تعرف تطورا سريعا وضغطا اجتماعيا وخصوصا على مستويات متعددة؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 168-75-1 الصادر بتاريخ 25 صفر 1397 الموافق لـ 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العمال كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 11585 الصادر في 20 رمضان 1436هـ (07/07/2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.92.31 الصادر في 15 ذي الحجة 1412 هـ (17/06/1992) بتنفيذ القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 217.451 الصادر في 23 نونبر2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- ✓ بناء على كون مؤسسة العمران تعتبر مرجعا وطنيا في مجال التهيئة الحضرية وتواكب سياسة تطوير المدن الجديدة والمشاريع الحضرية الكبيرة المندمجة؛
- ✓ استنادا الى مقتضيات القانون رقم 27.03، موضوع المرسوم رقم 2.07.887 المؤرخ 05 يونيو 2007؛
- ✓ بناء على نظام ابرام الصفقات العمومية لمؤسسة العمران؛
- ✓ وتعزيزا لآلية الشراكة التعاقدية الرامية الى تكثيف التعاون وتفعيله مع مختلف الفاعلين والمتدخلين وتوظيف مواردهم ووسائلهم لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة وفق أهداف نوعية وكمية مدروسة؛
- ✓ في إطار تنفيذ الاتفاقية الإطار الخاصة بتأهيل مدينة تارودانت الموقعة بتاريخ.....؛
- ✓ وبناء على مصادقة المجلس الجماعي لتارودانت على هذه الاتفاقية خلال دورته الاستثنائية يونيو 2025 خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025 .
- ✓ وبناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته للمساهمة في تأهيل مدينة تارودانت.
- ✓ واعتبارا لكون المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ترتكز على مقاربة إرادية ومتجددة تهدف الى تحصين وتعزيز المكتسبات مع إعادة توجيه البرامج سعيا للنهوض بالرأسمال البشري والعناية بالأجيال الصاعدة ودعم الفئات الهشة،
- ✓ بناء على المذكرة التأطيرية بخصوص تنفيذ برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية برسم سنة 2025؛
- ✓ وتبعا لاجتماعات اللجنة المحلية للتنمية البشرية لباشوية تارودانت المنعقد بتاريخ .....
- ✓ وتبعا لاجتماعات اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية المنعقد بتاريخ .....

تم الاتفاق بين:

- عمالة إقليم تارودانت؛ اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية
- اللجنة المحلية للتنمية البشرية لباشوية تارودانت؛
- الجماعة الترابية تارودانت
- شركة العمران سوس ماسة؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع وأهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد شروط وآليات الشراكة بين الأطراف المتعاقدة من أجل إسناد الإشراف المنتدب لشركة العمران سوس ماسة، لتهيئة ولتهيئة وتجهيز فضاءات الرياضة والألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت،

Réhabilitation et équipement des espaces de sport et de jeux aux places publiques à la ville de Taroudannt

المادة الثانية: الوعاء العقاري للبرنامج

تنجز المشاريع المدرجة في إطار هذه الاتفاقية، بمدينة تارودانت، وستقوم جماعة تارودانت بالإجراءات اللازمة من أجل تعبئة العقارات اللازمة ووضعها رهن إشارة شركة العمران سوس ماسة، من أجل إنجازه، وذلك بصفتها صاحبة المشروع المنتدب.

المادة الثالثة: مكونات مشاريع الاتفاقية

تروم هذه الاتفاقية الى انجاز جميع العمليات اللازمة لإنجاز المحاور التالية:

- تهيئة الساحات العمومية بمدينة تارودانت، في حدود مبلغ 4.4 مليون درهم.
- تجهيز فضاءات الرياضة والألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت، في حدود مبلغ 2.3 مليون درهم.

المادة الرابعة: صاحبي المشروع وصاحب المشروع المنتدب

- تعتبر جماعة تارودانت صاحبة مشروع تهيئة الساحات العمومية بمدينة تارودانت، وتنتدب شركة العمران سوس ماسة كصاحب مشروع منتدب، يعهد إليها القيام بجميع العمليات اللازمة لإنجاز التدخلات المطلوبة.
- تعتبر عمالة اقليم تارودانت (اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية) صاحبة مشروع تجهيز فضاءات الرياضة والألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت، وتنتدب شركة العمران سوس ماسة كصاحب مشروع منتدب، يعهد إليها القيام بجميع العمليات اللازمة لإنجاز التدخلات المطلوبة.

المادة الخامسة: التكلفة الاجمالية للمشاريع

لتنفيذ هذه العمليات المبرمجة بخصوص المشروع، وبلوغ الأهداف المسطرة. يرصد لها غلاف مالي يقدر ب ستة ملايين وسبعمائة ألف درهم (6,7 مليون درهم) دون احتساب مصاريف توفير الأوعية العقارية، ويشمل هذا الغلاف، كل المصاريف المتعلقة بالدراسات والأشغال والتجهيزات ذات الصلة بالمشروع وكذا مستحقات الإشراف المنتدب.

يتم تعبئة التكلفة الإجمالية للمشاريع من طرف الشركاء.

ويمكن أن تكون هذه التركيبة المالية موضوع تعديل، بناء على اقتراح الأطراف المعنية وبعد موافقة لجنة التتبع والتنسيق وذلك في الحالات التالية:

- في حالة وجود فائض في التكلفة الإجمالية للمشاريع، تقرر لجنة التتبع والتنسيق في مآل هذا الفائض.

- يتم تحويل المساهمات المالية للشركاء الى صاحب المشروع المنتدب بصفة حصرية وبعلاقة مباشرة بالمشاريع الموكولة له موضوع هذه الاتفاقية،

المادة السادسة: تكاليف تدخل صاحب المشروع المنتدب:

يعهد لشركة العمران سوس ماسة، بإنجاز الأشغال المشار إليها في المادة الثالثة أعلاه، كصاحب مشروع منتدب، ويتم احتساب مصاريف تدخل شركة العمران سوس ماسة في المشروع بتطبيق نسبة 2% على جميع المبالغ المدفوعة دون احتساب الرسوم على القيمة المضافة.

تحول الاعتمادات المالية السنوية لفائدة شركة العمران سوس ماسة بالحساب البنكي رقم: 31001010010267059014014 5 المفتوح لدى الخزينة العامة للمملكة.

المادة السابعة: التزامات الشركاء

تحدد التزامات الشركاء كما يلي:

➢ التزامات عمالة إقليم تارودانت: اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية

- رئاسة لجنة التتبع والتنسيق.
- مواكبة تنزيل مقتضيات هذه الاتفاقية لضمان حسن سير العمليات المبرمجة؛
- المساهمة في تمويل تجهيز فضاءات الرياضة والألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت في حدود مبلغ 2.300.000.00 درهم (مليونان وثلاثمائة ألف درهم)؛
- سيتم تحويل مساهمة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على شكل دفعتين 50%:
- الدفعة الاولى بعد التوقيع على اتفاقية الشراكة والالتزام المالي بمضامينها،
- الدفعة الثانية سيتم صرفها بعد ادلاء صاحب المشروع المنتدب بالوثائق التبريرية لصرف الدفعة الاولى.

➢ التزامات اللجنة المحلية للتنمية البشرية لباشوية تارودانت

- مواكبة تنزيل مقتضيات هذه الاتفاقية لضمان حسن سير العمليات المبرمجة؛
- المساهمة في تتبع العمليات المبرمجة.

➢ التزامات جماعة تارودانت :

- توفير الاوعية العقارية اللازمة لإنجاز المشاريع ووضعها رهن إشارة شركة العمران سوس ماسة خالية من كل تكاليف أو أي حق لفائدة الغير؛
- تحويل مبلغ مساهمتها لفائدة شركة العمران سوس ماسة كما هو محدد في المادة الثالثة أعلاه، دفعة واحدة بعد الالتزام المالي بمساهمة المجلس الجماعي.
- توفير الرخص وكل المساطر الإدارية المتعلقة بإنجاز المشاريع
- تأطير الساكنة المعنية من أجل الانخراط الفعلي في إنجاز المشاريع
- التسلم المؤقت والنهائي للمشاريع موضوع هذه الاتفاقية:
- تسيير واستغلال المشاريع بعد استلامها:
- المشاركة في تتبع عمليتي تنفيذ وتقييم المشاريع في كافة المراحل، عبر المشاركة في لجنة التتبع والتنسيق.

➢ التزامات شركة العمران سوس ماسة

باعتبار شركة العمران سوس ماسة صاحب المشروع المنتدب لإنجاز المشاريع الواردة في المادة الثالثة اعلاه والبالغة ستة ملايين وسبعمائة ألف درهم (6,7 مليون درهم) ، تلتزم الشركة بما يلي:

- انجاز الدراسات التقنية والتصاميم التكميلية الخاصة بالمشروع .
- إعداد دفاتر التحملات و إبرام الصفقات المتعلقة بالدراسات والأشغال بما فيها صفقات المساعدة في تدبير وتسيير المشروع أثناء الانجاز؛
- المشاركة في لجنة التتبع والتنسيق؛
- متابعة الأشغال (فتح الاظرفة، فتح الاوراش، حضور اجتماع الاوراش قيد الانجاز)؛
- رفع تقارير كل ثلاثة أشهر على الأقل حول سير تنفيذ الأشغال إلى لجنة التتبع والتنسيق؛
- تتبع ومر اقبة الأشغال عن طريق مكاتب الدراسات والمر اقبة والمختبرات المتخصصة؛
- القيام بأشغال التهيئة حسب وثيرة تحويل الدفعات المالية المشار اليها بالمادة الخامسة اعلاه
- التسليم المؤقت والنهائي للأشغال موضوع هذه الاتفاقية وفق المساطر الجاري بها العمل؛
- مو افاة لجنة التتبع والتنسيق بتقرير نهائي وتقييمي للأشغال المنجزة يتضمن جميع التفاصيل المالية والتقنية مع تصاميم جرد المنشآت عند نهاية انجاز كل صفقة من المشروع.

المادة الثامنة: مدة إنجاز المشاريع

يتم إنجاز مكونات المشروع خلال مدة سنة، قابلة للتمديد بصفة تلقائية، إلى حين إنجاز جميع مكوناته.

المادة التاسعة: إبرام الصفقات والعقود

يتم إبرام العقود، الصفقات والطلبيات العمومية الخاصة بالمشروع موضوع الاتفاقية، من طرف صاحب المشروع المنتدب طبقا لنظام قانون الصفقات الخاص بشركة العمران سوس ماسة .

المادة العاشرة: لجنة التتبع والتنسيق

تحدث لجنة للتتبع والتقييم برأسها عامل إقليم تارودانت، أو من يمثله وتتكون من ممثلي الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية، وتتولى هذه اللجنة القيام ب:

- دراسة تصاميم الهندسة والتهيئة الخاصة ببناء وتجهيزهاته المشاريع واعتمادها؛
- السهر على تتبع تنفيذ بنود الاتفاقية؛
- دراسة واعتماد التقارير الدورية حول تقدم الأشغال؛
- عقد اجتماعات تحسيسية مع كافة المهنيين والفاعلين من أجل إنجاح المشاريع؛
- حل النزاعات والاكراهات التي قد تعترض إنجاز المشاريع.

تجتمع هذه اللجنة مرتين في السنة بدعوة من رئيسها، أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك أو بدعوة من أحد الأطراف. ويمكن أن تستدعي كل شخص ترى في حضوره إغناء لأشغالها بحكم تجربته وخبرته.

المادة الحادية عشر: ضبط المحاسبة

يمسك صاحب المشروع وصاحب المشروع المنتدب محاسبة خاصة بالمشروع تضمن دقة وصدق السجلات المحاسباتية. كما يمسك السجلات الخاصة بجرد التجهيزات المتنقلة والأدوات وكذا مخزون المواد المقتناة لتسيير المشروع. ويلتزم بالاحتفاظ بكل الوثائق التقنية والمالية المبررة للنفقات المتعلقة بإنجاز المشروع، لمدة عشرة سنوات تبتدئ من تاريخ التسليم النهائي للمشروع.

المادة الثانية عشر: سريان مفعول الاتفاقية

يتم العمل بهذه الاتفاقية إلى غاية:

- التسليم النهائي للمشاريع؛

- تسوية جميع الجوانب التقنية والمالية والإدارية والمسطرية المرتبطة بتنفيذ المشاريع.
- ويمكن تمديد العمل بها لفترة أطول باتفاق بين أطرافها. وتتم مراجعة الاتفاقية إما على شكل إبرام اتفاق جديد مكتوب يلغي ويقوم مقام هذه الاتفاقية أو في شكل ملحق بها يخضع لنفس مسطرة إبرامها.

المادة الثالثة عشر: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل أو تغيير بنود هذه الاتفاقية كلما دعت الضرورة إلى ذلك عبر ملحق تعديلي يخضع لنفس مسطرة إبرامها.

المادة الرابعة عشر: فض النزاعات

تحال النزاعات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية على السيد عامل إقليم تارودانت لدراستها و إيجاد الحلول الملائمة لها في إطار التراضي والتسوية الودية، وفي حالة تعذر ذلك يعرض النزاع إذ ذاك على الجهات المختصة.

المادة الخامسة عشر: توقيع الاتفاقية

يتم توقيع هذه الاتفاقية في ستة (06) نسخ أصلية.

حرر في تارودانت بتاريخ.....

اتفاقية شراكة لتهيئة وتجهيز فضاءات الرياضة والألعاب بالساحات العمومية بمدينة تارودانت

التوقيعات:

السيد عامل اقليم تارودانت رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية	
رئيس اللجنة المحلية للتنمية البشرية لباشوية تارودانت	
السيد رئيس جماعة تارودانت	السيد المدير العام لشركة العمران سوس ماسة

توقيع : النائب الأول للرئيس

محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي

رشـــــيد فنان

النقطة الخامسة:	الدراسة والمصادقة على مشروع دفتر التحملات المتعلق بتفويت عقارات تابعة للملك الخاص للجماعة الترابية لتارودانت

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أنها تتعلق بالمشروع الكبير الذي تحدثنا عنه وهو مشروع تجهيز الشطر الأول للمنطقة الصناعية بسطاح المدينة، ففي إطار اتفاقية fonzid ومع شركاء أخرين وفي حالة الرغبة في تفويت الأراضي لابد من التوفر على دفتر التحملات،

وقد أحيل علينا من طرف وزارة الداخلية مع مرسوم يتحدث عن منع التفويت المباشر للأراضي الخاصة الجماعية، ولذلك نحن في حاجة لدفتر التحملات وهو إجراء تقني سنحيله على المصادقة لكي يكون بالتوازي مع مشروع المنطقة الصناعية الشطر الأول وهو معروض على أنظار المجلس.

عملية التصويت

بعد ذلك عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع دفتر التحملات المتعلق بتفويت عقارات تابعة للملك الخاص للجماعة الترابية لتارودانت للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

قرر المجلس الجماعي عدد 60 / 2025	الدراسة والمصادقة على مشروع دفتر التحملات المتعلق بتفويت عقارات تابعة للملك الخاص للجماعة الترابية لتارودانت

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع دفتر التحملات المتعلق بتفويت عقارات تابعة للملك الخاص للجماعة الترابية لتارودانت ، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 18 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 18 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 18 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	عائشة تاغموت	سعاد ابلعيد	سعاد اريب	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	سمير الشيهب	مينة فريسي	حامد جودي
إسماعيل الحريري	رشيد وحيد	عبد الجليل ايت الجران	زينب الخياطي	
فاتحة موافق	شكيب اريج	فاطمة الزهراء خلوفي	فضمة ازوران	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على دفترالتحملات المتعلق بتفويت عقارات تابعة للملك الخاص للجماعة الترابية لتارودانت، كما يلي:

دفتر التحملات

المتعلق بتفويت عقارات تابعة لملك الخاص ل

"الجماعة الترابية تارودانت"

المادة الاولى : موضوع دفتر التحملات

يحدد دفتر التحملات هذا الشروط المتعلقة بتفويت عقار تابع للجماعة الترابية تارودانت عن طريق المزايدة العمومية او بالتراضي مع تحديد التزامات و حقوق الطرافين المتعاقدين .

يتم تفويت طبقا للتحملات و الشروط العامة الواردة في هدا الدفتر. وكذا الشروط الخاصة التي تتولى بيان مختلف انواع الارتفاقات التي تثقل العقارات , ونوع و حجم المباني و شروط انجازها , التي يتعين على المفوت له الالتزام بها , عند الاقتضاء , لفائدة "الجماعة الترابية تارودانت " .

المادة 2 : المراجع و النصوص القانونية

- ✓ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436(7 يوليو 2015).
- ✓ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الاملاك العقارية للجماعة الترابية , الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021) ؛
- ✓ الظهير الشريف الصادر بتاريخ 9 من رمضان 1331 (12 غشت 1913) المتعلق بالالتزامات و العقود , كما تم تغييره و تتميمه ؛
- ✓ القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ، كما تم تغييره و تتميمه ؛
- ✓ القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ، كما تم تغييره و تتميمه ؛
- ✓ القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم1.11.178 بتاريخ 25 من ذي الحجة 1432 (22 فبراير 2011) كما تم تغييره و تتميمه ؛
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.56.211 بشان الضمانات المالية المطلوبة من المشاركين في السمسرات العمومية و الذين نزل و الذين عليهم المزاد ؛
- ✓ مرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) يسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.؛
- ✓ المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الاخر 1414 (4 اكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير؛
- ✓ المرسوم رقم 2.92.833 الصادر في 25 من ربيع الاخر 1414 (12 اكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات ؛

القرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد و المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14سبتمبر 2022) بتحديد كيفيات اجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت لملك العام للجماعة الترابية و بتفويت وكراء واستغلال املاكها الخاصة ؛

القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد و المالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتطبيق احكام القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الاملاك العقارية للجماعات الترابية بشان اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الادارية ؛

- محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الادارية المؤرخ في :.....؛
- مقرر المجلس " الجماعة الترابية ..... " المتخذ خلال جلسته المنعقدة بتاريخ .....(.....) ، برسم دورته ..... الذي يصادق المجلس بموجبه على ..... و المؤشر عليه من قبل عامل الإقليم بتاريخ ..... ،

المادة 3 : العقار موضوع التفويت

يتكون العقار المراد تفويته من :..... ، مسماة ..... موضوع ..... ، مساحتها ..... بالمتر المربع ، عدده ..... ، ارقامه ..... ، اذا تعلق الامر بتجزئة ..... ، موقعها ..... حدودها ..... ، نوعيتها ..... ، محتوياتها ..... ، وعند الاقتضاء ، التحملات العقارية المثقلة للعقار موضوع العملية .

المادة 4: المستفيد من التفويت

يقوم رئيس مجلس " الجماعة الترابية لتارودانت " بتفويت العقار التابع للأملاك الخاصة المحددة بالمادة 3 اعلاه ، بعد مزايدة عمومية لفائدة ..... ،

يمكن لرئيس " الجماعة الترابية لتارودانت " ، ان يقوم بتفويت العقارات المشار اليها في المادة 3 اعلاه ، بالتراضي ،في الحالات المنصوص عليها بالمادة 33 من القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الاملاك العقارية للجماعات الترابية لفائدة .....

المادة5 : الغرض التفويت

يهدف هذا التفويت إلى ..... .

اذا تعلق الامر بإنجاز استثمارات تتطلب تهيئة و تجهيز الوعاء العقاري المشار اليه في المادة 3 من هذا الدفتر، يجب الاشارة الى نوعها بتفصيل في ورقة تقنية مستقلة ترفق بملف العرض .

المادة 6: ثمن التفويت

يحدد ثمن التفويت طبقا للعرض المقدم من طرف المتنافس الفائز بالمزايدة العمومية على اساس الثمن الافتتاحي المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الادارية في : ..... درهم ،

اذا تم تفويت بالتراضي ، عملا بمقتضيات الفقرة الاخيرة من المادة 4 من هذا الدفتر، فان ثمن التفويت يجب الا يقل عن الثمن الافتتاحي لمزايدتين لم تسفرا عن اية نتيجة بالنسبة للحالة الاولى المنصوص عليها بالمادة 33 من القانون رقم 57.19 السالف الذكر. وبخصوص الحالات الاخرى من نفس المادة يجب ألا يقل مبلغ التفويت عن ثمن المحدد من طرف اللجنة المكلفة بالأجراء الخبرة الادارية و المصادق عليها من قبل المجلس.

المادة 7 : الضمان المالي

يتعين على المشارك في المزايدة العمومية ايداع ضمان مالي مؤقت باسم " الجماعة الترابية لتارودانت " لدى المحاسب العمومية المكلف بالتحصيل يعادل ..... درهم .

يرجع هذا الضمان فقط. بعد انتهاء هذه العملية ، للذين لم يرس عليهم العرض ، في حين يعتبر ضمانا نهائيا بالنسبة للمستفيد ، الى حين ابرام عقد التفويت و تنفيذه لجميع الالتزامات المنصوص عليها في دفتر التحملات وفي عقد التفويت .

لا يرجع الضمان المؤقت المحدد اعلاه ، لكل مشارك تخلى عن العرض بعد ان رسا عليها .

اذا تم التفويت بالتراضي ، عملا بمقتضيات الفقرة الاخيرة من المادة 4 من دفتر التحملات هذا ، فانه يتعين على المستفيد ايداع ضمان مالي نهائي باسم " الجماعة الترابية لتارودانت " لدى المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل يعادل ..... درهم .

يرجع الضمان النهائي الى المستفيد عند اتمام اجراءات التفويت وتنفيذه لجميع الالتزامات المنصوص عليها في دفتر التحملات وفي وفي عقد التفويت وذلك بعد خصم من مبلغ الضمان ما بذمته من مستحقات او مصاريف ناتجة عن التفويت او تنفيذ المشروع،عند الاقتضاء .

يمكن الاستعاضة عن الضمان المؤقت و الضمان النهائي المشار اليها اعلاه بكفالات شخصية و تضامنية تلتزم مع المتنافس او المستفيد بان تدفع الى الجماعة الترابية في حدود الضمانات المنصوص عليها في الدفتر، المبالغ التي قد يصبح مدينا بها اتجاه الجماعة الترابية بمناسبة تنفيد عقد التفويت و بنود دفتر التحملات .

المادة 8 اشعار المتنافس او المستفيد بقبول عرضه او طلبه

يخبر رئيس مجلس " الجماعة الترابية لتارودانت " المتنافس الذي تم قبول عرضه بواسطة رسالة مضمونة مع اشعار بالتوصل او فاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد ،م من اجل استكمال باقي اجراءات التفويت داخل اجل اقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ الاشعار بالتوصل ، تحت طائلة فقدان حقه في التفويت في حالة تجاوزه لهذه المدة ،مع التحويل مبلغ الضمان المؤقت المودع، لفائدة " الجماعة الترابية . لتارودانت

و يخبر باقي المتنافسين الذين تم إقصاؤهم أو لم تقبل ملفاتهم أو رفضت عروضهم ، لسحب الضمان المالي المؤقت مقابل وصل.

يخبر رئيس مجلس " الجماعة الترابية لتارودانت " المستفيد او المستفيدين في حالة التفويت بالتراضي ، بواسطة رسالة مضمونة مع اشعار بالتوصيل او فاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد ، في اجل لا تتعدى عشرة (10) ايام ابتداء من تاريخ التأشير على مقرر المجلس ، قصد استكمال باقي اجراءات التفويت ، والادلاء بالوثائق المطلوبة داخل اجل اقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ الاشعار بالتوصيل ، تحت طائلة فقدان حقهم في التفويت في حالة تجاوزهم لهذه المدة .

المادة 9:توقيع دفتر التحملات

يعتبر التوقيع على دفتر التحملات بالنسبة للمستفيد من التفويت ، بمثابة اقرار بمعرفته للعقار موضوع العملية . وبتملكه للعقار على الكيفية الموجود عليها في الو اقع ، وكما هو محدد في التصميم 12 المرفق بدفتر التحملات ، وكذا جميع الارتفاقات المحدد في التشريعات و الانظمة الجاري بها العمل ، وذلك بعد توقيع عقد التفويت .

ولا يجوز للمستفيد مطالبة " الجماعة الترابية . لتارودانت " باي تعويض ، باستثناء التعويض في حالة تقديم الغير لتعرض على العقار موضوع العملية اذا كان في طور التحفيظ ولم ينته بعد اجل تقديم التعرضات او كان العقار غير محفظ .

المادة10 : الاداء

يؤدي المستفيد ثمن التفويت ، مضافا اليه نسبة ..... في المائة ، كمصاريف مترتبة عن عملية التفويت ، الى شيسيع المداخيل " الجماعة الترابية لتارودانت " او المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل ، مقابل وصل بالإبراء من الاداء .

يؤدى هذا الثمن عند ابرام عقد التفويت .

المادة11:تحرير عقد التفويت

يحرر عقد التفويت بين المستفيد ورئيس مجلس " الجماعة الترابية لتارودانت " ويشار فيه بالإضافة الى شروط المنصوص عليها في الدفتر، الى المقتضيات الخاصة عند الاقتضاء .

يسلم رئيس مجلس " الجماعة الترابية لتارودانت " للمستفيد نسخة من عقد التفويت ودفتر التحملات الموقع مرفق ، عند الاقتضاء بالتصميم.

المادة 12 : الفصل في الخلاف حول المساحة .

في حالة وجود خلاف بشان الزيادة او النقصان في المساحة ، يعتمد تمن التفويت للفصل في هدا الخلاف طبقا لأحكام الفصل 529 من قانون الالتزامات و العقود .

المادة 13: الضرائب و الرسوم و الاشتراكات في انظمة الاحتياط الاجتماعي

يتحمل المستفيد اداء جميع الضرائب و الرسوم وغيرها ، من تاريخ توقيع عقد التفويت .

كما يلتزم المستفيد ، عند الاقتضاء ، بالإدلاء سنويا بلائحة مأجوريه وبالوثائق الإدارية المسلمة من طرف السلطات المختصة و التي تثبت الوضعية السليمة للمستفيد اتجاه التزاماته الضريبية وسداد اشتراكاته في أنظمة الاحتياط الاجتماعي .

المادة 14 : مباشرة إجراءات التسجيل و التحفيظ

يلتزم المستفيد بمباشرة إجراءات تسجيل العقار المفوت لدى إدارة التسجيل و التنبر، وتقييده ، عند الاقتضاء ، بالمحافظة العقارية ، على نفقته ، داخل أجل ثلاثة (3) اشهر، يحتسب من تاريخ إبرام عقد التفويت ، مع التنصيص في السجل العقاري الخاص به على الشروط المضمنة بدفتر التحملات وكذا شروط الابراء .

يودع عقد التفويت، بالنسبة للعقارات غير المحفظة ، لدى كتابة الضبط بالمحكمة الابتدائية التي يوجد العقار في دائرة نفوذها لأجل تقييده في السجل المنصوص عليه في الفصل 455 من قانون المسطرة المدنية .

المادة 15 : قروض رهينة

لأجل إنجاز المشروع ، و بعد إذن مكتوب من رئيس مجلس "الجماعة الترابية لتارودانت " ، يمكن للمستفيد أن يطلب من مؤسسة للسلف منحه قرضا ، مع السماح لها بإيقاع رهن على العقار المفوت ، و البنايات المشيدة فوقه عند الاقتضاء ، ضمانا لاسترجاع مبلغ الدين و الفوائد المترتبة عنه .

يجب على المستفيد أن يتقدم الى رئيس مجلس "الجماعة الترابية. لتارودانت " ، بطلب مرفق ببطاقة معلومات دقيقة حول برنامج البنايات المراد تشييدها وقيمة المبالغ المزمع اقتراضها وهوية المؤسسة المقرضة ومشروع عقد الرهن

المادة 16 : التزام المستفيد بإنجاز المشروع

يلتزم المستفيد ، داخل أجل .....من تاريخ ابرام عقد التفويت ، بإيداع ملف المشروع المزمع انجازه فوق العقار المفوت لدى الادارة ، قصد الحصول على الرخص اللازمة للإنجاز.

يلتزم المستفيد بالشروع في اشغال انجاز المشروع المرخص به في .... ، ويحدد اجل انتهاء الاشغال في ..... ، من تاريخ الشروع فيها .

تحتفظ "الجماعة الترابية. لتارودانت." بحق المطالبة ، في كل وقت وحين ، بكل الوثائق و المعلومات الضرورية ، بغية مراقبة نوعية وجودة الاشغال ومدى التزام المستفيد بالشروط المقررة في دفتر التحملات وفي عقد التفويت .

يمكن للمستفيد إنجاز المشروع إما بصفته المعنوية مباشرة، أو من خلال شركة أو شركات يكون له فيها مساهمات تمكنه من مراقبتها وتسييرها الفعلي. كما يمكنه، في إطار إنجاز المشروع المتفق عليه، نقل ملكية العقار لفائدة شركة يكون مساهماً فيها، شريطة أن تلتزم هذه الأخيرة بإنجاز نفس المشروع ووفق نفس الشروط.

يمنع على المستفيد إجراء أي تعديل أو تغيير على المشروع المرخص به، أو التنازل عنه لفائدة الغير، دون الحصول على إذن مسبق من رئيس مجلس الجماعة الترابية، بعد مداولة المجلس عند الاقتضاء.

المادة 17 : معاينة انجاز المشروع

تتم مراقبة تقدم اشغال تنفيذ المشروع ومعاينة الانجازات من طرف لجنة للمعاينة بحضور المستفيد اثناء القيام بالأشغال او عند الانتهاء منها ، بناء على طلب المستفيد او بمبادرة من رئيس مجلس " الجماعة الترابية لتارودانت."

وتتكون هذه اللجنة من الاشخاص الآتي ذكرهم :

ممثل جماعة /عمالة أو اقليم/جهة

ممثل السلطة الادارية المحلية

ممثل عن المصلحة المعنية بتدبير ممتلكات "الجماعة الترابية لتارودانت."

ممثل الوكالة الحضرية

ويمكن أن ينضم اليهم اي شخص ترى اللجنة فائدة في اشراكه .

يتم استدعاء المستفيد للمشاركة في اشغال لجنة المعاينة ، للإدلاء بالإيضاحات الضرورية ، إذا استلزم الامر ذلك ، ولن يمنع عدم حضوره ، اللجنة من مباشرة أشغالها.

تحدد اللجنة الإجراءات الواجب اتخاذها في مواجهة المستفيد العاجز عن التنفيذ ، أو المخل بكل التزاماته أو بعضها ، ولا يقبل تقرير اللجنة في هذه الحالة أي طعن ، ويكتسب الحجية في مواجهة المستفيد .

إذا انتهى الأجل الممنوح للمستفيد من أجل الإنجاز دون أن يتمكن من ذلك ، جاز لرئيس مجلس "الجماعة الترابية لتارودانت " وبعد أخذ رأي لجنة المعاينة ، منح المستفيد أجلا إضافيا لا تتعدى مدته ستة أشهر.

تفرض على المستفيد، في كل الأحوال، غرامة تحدد قيمتها في .....% من ثمن تفويت العقار، عن كل شهر تأخير، تحتسب ابتداء من تاريخ انتهاء الأجل الإضافي الممنوح له

.تؤدى هذه الغرامة، من طرف المعني بالأمر بمجرد إعلامه من طرف رئيس مجلس "الجماعة الترابية....." بالأجل الإضافي الممنوح له .غير أن الإدارة تحتفظ بحقها في منح أجل إضافي أو عدم منحه، دون أن يكون قرارها في هذا الشأن قابلا للطعن، ماعدا في حالة ما إذا كان التأخير في الإنجاز بسبب قوة قاهرة أو حادث فجائي أو راجع لعمل من أعمال الإدارة، فيمنح الأجل الإضافي وجوبا إلى المستفيد ويعفى من أداء غرامة التأخير.

المادة 18: اخلال المستفيد بالتزاماته

في حالة اخلال المستفيد بأحد الالتزامات المنصوص عليها في هذا الدفتر،تختار "الجماعة الترابية. لتارودانت " بين السماح للمستفيد او لذوي حقوقه بمتابعة تنفيذ جميع الالتزامات التعاقدية ، او القيام مقامه في متابعة تنفيذ لمشروع على نفقه المستفيد او ذوي حقوقه ، او الاعلان عن فسخ العقد وفق المسطرة التالية :

-مطالبة المستفيد بواسطة رسالة مضمونة مع اشعار بالتوصيل او فاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد بتنفيذ التزام ، خلال اجل ثلاثة 3 اشهر؛

-في حالة عدم استجابة المستفيد وبعد تأكد لجنة المعاينة من عجزه عن تنفيذ المشروع او مواصلة انجازه تتخذ في حقه الاجراءات الاتية :

في حالة عدم الشروع في النجاز، يتخذ رئيس مجلس "الجماعة الترابية.. لتارودانت." قرارا باسترجاع القطعة الارضية بناء على مقرر للمجلس يقضي بالمصادقة على التراجع عن التفويت. ولا يعتبر شروعا في الانجاز تسوير الارض ، او بناء الاساس او غرس الاشجار او حفر الابار؛

يبلغ القرار المشار اليه اعلاه ، برسالة مضمونة مع اشعار بالتوصيل او فاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد ، الى المستفيد ، وتسترجع الجماعة العقار ويرجع للمستفيد التمن ، بعد خصم مبلغ تعويض يقدر ب 10% من قيمة العقار عن كل سنة احتلال ، على الا يتجاوز الخصم 30 % من مبلغ التفويت . في حالة وفاة المستفيد ، يمكن للورثة مطالبة الجماعة الترابية بتخفيض الغرامة من 10% الى 5% عن كل سنة احتلال ؛

في حالة الشروع في البناء : يتخذ الرئيس مجلس "الجماعة الترابية. لتارودانت " قرارا باسترجاع القطعة الارضية بناء على مقرر للمجلس بالمصادقة على التراجع عن التفويت ، بالنسبة للمستفيد الذي لم يعبر عن رغبته في مواصلة انجاز المشروع . ويبلغ هذا القرار للمستفيد برسالة مضمونة ،

يعرض العقار و المنشآت المحدثة بع للبيع طبقا للكيفيات التي يتم بها تفويت العقارات التابعة للملك الخاص للجماعة الترابية ؛

يتم توزيع الاموال الناجمة عن البيع العقار و المنشآت المحدثة بع على النحو الاتي :

خصم جميع الصوائر الناجمة عن إجراءات التوزيع و مسطرة اسقاط الحقوق و البيع من مبلغ التفويت الاصلي لفائدة "الجماعة الترابية لتارودانت." ولا ينبغي ،باي حال من الاحوال ، ان يقل مبلغ الخصم عم 5% من تمن البيع.

ارجاع الديون الرهينة المرافق عليها اذا لم تستغرق تمن البيع . ويمكن للمؤسسة المقرضة ان تحل محل المستفيد في الحقوق والالتزامات اذا عبرت عن رغبتها في حيازة العقار و اتمام الانجاز.

تمكين المستفيد من باقي تمن البيع بعد اقتطاع 10% سنويا عن مدة الاحتلال ، على الا يتجاوز الاقتطاع 30% من تمن البيع .

تقسيم الباقي من حصل اليع بين المشتري "الجماعة الترابية. لتارودانت." بمقدار 4/5 للأول و 5/1 من التحسينات للثانية ؛علما بان حصة المشتري او ذوي حقوقه لا يمكن باي حال من الاحول ان تقل عن مبلغ ما انفقه عن المنشآت التي اقامها فوق العقار، وان تقدير قيمة هذه المنشآت ينجز من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الادارية .

المادة 19: ارجاع العقار الى حالته الاصلية

في حالة عجز المستفيد عن الانجاز اعلان "الجماعة الترابية لتارودانت " عن استرجاع العقار ، يتعين على المستفيد نقل المؤن والادوات من العقار موضوع التفويت ، و ارجاعه الى حالته الاصلية ،داخل اجل خمسة عشر 15 ايام . واذا تخلف المستفيد عن ذلك قامت به "الجماعة الترابية. لتارودانت " على نفقته .

اذا لم يؤد المستفيد النفقات المشار اليها اعلاه ، داخل أجل ثلاثة اشهر، تقوم "الجماعة الترابية. لتارودانت " ببيع المؤن والادوات و الاستخلاص ما بذمته.

المادة 20: انتقال الالتزام الى الورثة

في حالة وفاة المستفيد يحل محله ورثة في الحقوق و الالتزامات ، لكن ان كان الورثة غير قادرين على انجاز المشروع جاز لهم مطالبة "الجماعة الترابية. لتارودانت " بالترخيص لهم لبيع حقوقهم لفائدة الغير، او تطبيق مسطرة العجز عن الوفاة بالتزامات مورثهم .

ويشترط توفر المفوت له على الشروط المفترضة في المستفيدين الاصليين ويحل محلهم في الحقوق و الالتزامات المترتبة على التفويت .

تتولى "الجماعة الترابية. لتارودانت." البت في الطلبات المقدمة من طرف الورثة وذلك بقرار معلل .

في حالة عدم تنفيد الورثة الالتزامات المنصوص عليها في دفتر التحملات ، تطبق المسطرة العادية لفسخ العقد المنصوص عليها في هذا الدفتر.

المادة 21:الاذن في التصرف

لا يمكن للمستفيد التصرف في العقار المقتنى او في جزء منه عن طريق البيع او الكراء او القسمة او غيرها من التصرفات الا بعد حصولها على شهادة الابراء ، التي تسلم له من طرف رئيس مجلس "الجماعة الترابية. لتارودانت." ، وذلك بعد التثبت من تنفيد المستفيد الالتزامات المنصوص عليها في هذا الدفتر وفي عقد التفويت.

يحق لا عوان "الجماعة الترابية. لتارودانت " الدخول الى العقار المفوت ،لمراقبة تنفيد الاشغال ، وذلك الى حين تسلم المستفيد لشهادة الابراء .

المادة 22: تعيين محل المخابرة

يتعين على المستفيد من التفويت تعيين محل للمخابرة معه في الدائرة الترابية للعمالة او الإقليم التي يقع فيها العقار، مع وجوب اخبار رئيس مجلس "الجماعة الترابية. لتارودانت." بكل تغيير قد يطرا عليه ، بواسطة رسالة مضمونة مع اشعار بالتوصل او الفاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد .

وفي حالة عدم الاخبار بتغيير محل المخابرة ، يعتبر اخر محل مصرح به هو مكان التبليغ .

المادة 23: اختصاص البت في المنازعات

في حالة حدوث نزاع بين الطرفين ، بشان مقتضيات دفتر التحملات ، يعرض الامر على تحكيم السلطة الادارية المحلية المختصة، واذا تعذر الوصول بالتراضي ، يتم اللجوء الى المحكمة المختصة التي يقع العقار موضوع التفويت في دائرة نفوذها الترابي .

حرر بتارودانت في :.....

الامضـــاء

المتنافس أو المستفيد	رئيس مجلس الجماعة الترابية لتارودانت

توقيع : النائب الأول للرئيس

محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي

رشيد فنان

النقطة السادسة:	المصادقة على اقتناء عقارات من أملاك الدولة.

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أن هذه الاقتناءات تهم 3 نقط وهي:

أولا: مشروع المركز الفدرالي الجهوي لكرة القدم حيث ساهمت الجماعة بمنح 9 هكتارات من أجل إنجاز المشروع، وقد صادقنا على قرار توسعته في جلسة سابقة بإضافة 3 هكتارات، لكن نظرا لصعوبات تقنية تتعلق بطبيعة الأرض تم اقتراح البحث عن وعاء عقاري بديل، حيث التواصل مع السيد عامل صاحب الجلالة على الإقليم وتم تكوين لجنة مشتركة وخلصت إلى اختيار بقعة أرضية تابعة لأملاك الدولة بمساحة 3 هكتارات.

ففي إطار الشراكة مع الجامعة الملكية لكرة القدم ومع شركاء آخرين تلتزم الجماعة بتوفير الوعاء العقاري بعد اقتناء هذه البقعة وتسليمها للجامعة الملكية لكرة القدم للإنجاز مشروع المركز الفدرالي الجهوي لكرة القدم.

ثانيا: سوق السمك بفرق الاحباب المغلق ففي إطار البرنامج الوطني لتوزيع أسواق السمك على مستوى الجهات ثم بناء هذا السوق من طرف جهة سوس ماسة على أرض أملاك الدولة دون تسوية العقار وهو ما طرح إشكالات فيما بعد، حيت راسلت إدارة أملاك الدولة جهة سوس ماسة من أجل ضرورة تسوية وضعية العقار، وتم إصدار مرسوم في هذا الصدد يتحدث عن منع بناء و إنشاء أي مشروع على وعاء عقاري لم تتم تسويته،

وفي هذا إطار هذا الموضوع راسلت جماعة تارودانت وزارة الاقتصاد والمالية عن طريق إدارة أملاك الدولة من أجل تسوية العقار بحكم أن الجماعة هي التي تستغله، ولهذا ثم إدراج هذه النقطة في جدول الأعمال.

ثالثا: مشروع محطة الضخ، نحن بصدد بداية أشغال الصرف الصحي والذي له علاقة بمشروع محطة التصفية بسطاح المدينة مع العلم أننا نتوفر على محطتي الضخ، والدراسة الجديدة لتطهير السائل بمدينة تارودانت تؤكد على إجبار الشركة المتعددة الخدمات سوس ماسة من أجل إلغاء وإزالة جميع محطات الضخ داخل أسوار المدينة، لأنها بمثابة قنابل موقوتة تهدد الساكنة.

وهذه المحطات المعنية تتواجد بكل من حي البلاليع وحي باب تارغونت، وجدير بالذكر أنها تسببت في مشاكل كثيرة ولم تعد قادرة على ضخ المياه بسبب الضغط الحاصل عليها خاصة محطة الضخ بحي البلاليع والتي تتموقع وتشتغل عكس مسار اتجاه المياه.

وقد أكدنا في إطار تحيين الدراسة على إلغاء محطات الضخ الحالية وتحويلها إلى خارج أسوار المدينة، وهذا ما تمت الاستجابة له من طرف الشركة المتعددة الخدمات سوس ماسة، إضافة إلى ذلك سيتم إعادة النظر في " ميل " المدينة لضخ المياه طبيعيا بدون الاعتماد على محطات الضخ، وهذا ما يحيلنا إلى محطتي الضخ بحي أولاد بنونة حيث سيتم تأهيلها، ومحطة الضخ بحي أولاد الغزال قرب السجن الفلاحي التي سنقرر بشأنها سلك مسطرة اقتناء الوعاء العقاري المتواجدة عليه من أملاك الدولة.

عملية التصويت

بعد ذلك عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالمصادقة على اقتناء عقارات من أملاك الدولة للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

قرر المجلس الجماعي عدد 61 / 2025	المصادقة على اقتناء عقارات من أملاك الدولة.

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على اقتناء عقارات من أملاك الدولة، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 18 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 18 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 18 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	عائشة تاغموت	سعاد ابلعيد	سعاد اريب	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	سمير الشيهب	عبد الجليل ايت الجران	حامد جودي
إسماعيل الحريري	رشيد وحيد	مينة فريسي	زينب الخياطي	
فاتحة موافق	شكيب اريج	فاطمة الزهراء خلوفي	فضمة ازوران	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالمصادقة على اقتناء عقارات من أملاك الدولة وهي كما يلي:

- قطعة أرضية جزء من الرسم العقاري S/27 لتوسيع مشروع المركز الجهوي لكرة القدم
- قطعة أرضية جزء من الرسم العقاري عدد T39/18233 لانجاز محطة ضخ المياه العادمة .
- العقار المقام عليه سوق السمك سابقا (السوق المركزي)

توقيع : النائب الأول للرئيس
محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي
رشيد فنان

كاتب المجلس الجماعي
رشيد فنان

النقطة السابعة:	الدراسة والمصادقة على اقتناء أرض من الخواص من أجل إحداث الطريق المؤدية للسوق النموذجي بحي سيدي بلقاس.

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أنه عندما تمت برمجة مشروع السوق النموذجي سيدي بلقاس واجهنا إشكال مرتبط بشريان الطرق والمنافد المؤدية إليه وهي طريق سيدي بلقاس والطريق الحديث المقابل لباب رحال المسكيني والذي يتقاطع مع أرض الخواص، ووفق ما هو مبرمج في مخطط التهيئة ثم فتح أبواب التواصل مع ملاك هذه الأرض من أجل اقتناءها من أجل إنجاز وتعبيد طريق ضمان لتسهيل حركة المرور ووصول العربات إلى للسوق النموذجي بشكل سلس، بعد حيث ستشرع الجماعة في اتخاد الخطوات والإجراءات القانونية الجاري بها العمل من أجل الاقتناء.

عملية التصويت

و في غياب أي تدخل عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اقتناء أرض من الخواص من أجل إحداث الطريق المؤدية للسوق النموذجي بحي سيدي بلقاس للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

قرر المجلس الجماعي عدد 62 / 2025	الدراسة والمصادقة على اقتناء أرض من الخواص من أجل إحداث الطريق المؤدية للسوق النموذجي بحي سيدي بلقاس

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اقتناء أرض من الخواص من أجل إحداث الطريق المؤدية للسوق النموذجي بحي سيدي بلقاس ، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 18 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 18 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 18 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	عائشة تاغموت	سعاد ابلعيد	سعاد اريب	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	سمير الشيهب	عبد الجليل ايت الجران	حامد جودي
إسماعيل الحريري	رشيد وحيد	مينة فريسي	زينب الخياطي	
فاتحة موافق	شكيب اريج	فاطمة الزهراء خلوفي	فضمة ازوران	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اقتناء أرض من الخواص من أجل إحداث الطريق المؤدية للسوق النموذجي بحي سيدي بلقاس تعود ملكيتها لورثة بوجمعة عامر مساحتها حوالي 1452 متر مربع

توقيع : النائب الأول للرئيس
محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي
رشيد فنان





النقطة الثامنة:	البث في المعاوضة بين جماعة تارودانت و شركة STELLA MARIS أرض مقابل أرض من أجل تسوية الوضعية العقارية المقام عليها الخيرية الإسلامية بتارودانت

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أنه في إطار مشروع خاص بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية بشراكة مع الخيرية الإسلامية بتارودانت بحي مجمع الأحباب والذي يعنى بأشغال توسعة فضاء الاستقبال، والمقام على وعاء عقاري تابع للشركة الدولية المخصصة للأراضي الكاثوليكية على المستوى العالمي STELLA MARIS ومقر فرعها بمدينة الرباط.

كان للمجلس لقاء مع السيد عامل صاحب الجلالة على إقليم تارودانت والسيد مصطفى المتوكل رئيس الجمعية الخيرية الإسلامية من أجل أيجاد حل لهذا المشكل القائم وتم التوصل مع ممثل شركة STELLA MARIS من أجل معاوضة هذه الأرض بأرض أخرى بمنطقة سطاح المدينة، ولهذا تم برمجة هذه النقطة في جدول أعمال الدورة من أجل تسريع أشغال مشروع التوسعة الجارية بالخيرية الإسلامية وتجنبا لأي تعثر قد يحصل.

سعاد أريب ..... مستشارة جماعية .

بحكم قربنا من هذا الموضوع منذ سنوات بطبيعة الحال وبحكم انتمائنا سابقا للجمعية الخيرية الإسلامية، أود الإشارة إلى أن هذه المسألة كان التعامل معها منذ سنة 2018 وكان العمل عليها بشكل مركز سنة 2019.

فما يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار هو أنه l' archevêché المطرانية بالرباط هي فعلا تتحكم في هذه الأمور وعن طريقها كانت هذه الشركة STELLA MARIS تسهر على ممتلكات الكنيسة، وقد تمت مراسلتها في كثير من المناسبات وكان جوابها من طرف المطران LÓPEZ ROMERO الذي يتحكم في ممتلكات الكنيسة الكاثوليكية بالمغرب، ثم زارنا فيما بعد L'économe de l'archevêque التابع لمطرانية الرباط.

وبطبيعة الحال تنقلت شخصيا إلى هناك وتم استقبالنا وكانت هناك رسالة من طرف هذا المسؤول الذي له وزن كبير بأن يتعامل بشكل مرن، لأنه كما يعلم الجميع فالكنيسة الكاثوليكية تتجه نحو ما يسمى بالعمل الخيري، وبالتالي كان هناك تفهم للوضع و أبدوا استعدادهم للانخراط مع للجمعية الخيرية الإسلامية.

فبالتالي أهيب بالمجلس الجماعي أن يعمل تقييما للعمل الذي تم بالخيرية الإسلامية منذ سنوات، وثانيا لأن الخيرية الإسلامية بتارودانت تستحق منا هذا الاهتمام، وثالثا ما دام أن هناك طاقم لا زال يعمل بجدية ولديه من الوثائق ما يوفر مساحة للمرونة والتفاهم مع هذه الجهة، فأنا أعتقد أن المجلس يجب ألا يبخل بالتفاعل مع هذه الوضعية ويقدم ما يمكن أن يقدمه من أجل الخيرية الإسلامية.

زينب الخياطي: ..... مستشارة جماعية.

شكرا السيد الرئيس فقط إضافة لما قدمته الأستاذة سعاد أريب فالإشكالية المطروحة كانت طرحت سابقا لما كان مشروع دار الفتاة لمؤسسة محمد الخامس للتضامن مع المركب التربوي الاجتماعي، حيث وقع خطأ يتعلق بالأملاك المخزنية حيث مع الأسف عندما تمت المعاوضة بين الكنيسة الكاثوليكية على المستوى الوطني لم تنتبه إدارة الأملاك المخزنية بأنها تنازلت على مجموع العقار الذي أقيمت عليه الخيرية وليس في حدود المساحة المطلوبة.

مسألة المشروع الحالي الذي تحدثت عنه الأستاذة سعاد أريب، فعلا كان هناك تواصل مع شركة STELLA MARISوكان جوابهم بالموافقة على أساسها ثم بناء جناح جديد وأنهم على استعداد لتفويت العقارلفائدة الجمعية الخيرية الإسلامية شريطة الإبقاء على المشروع وتخصيصه للعمل الاجتماعي.

فالتغيير الحاصل بعد وفاة القس السابق ومجيئ القس الحالي هو من تسبب في تأخر المشروع، لأنه كان هناك تواصل مع القس الحالي لكن مع الأسف كان مترددا عكس القس السابق في عملية التواصل مع الكنيسة الكاثوليكية على المستوى الوطني، وبالتالي تصحيح وتسوية وضعية العقار مهمة على اعتبار أنه سيحل مجموعة من المشاكل المتعلق بالمشروع، والذي يهم فضاء الاستقبال وألسنة باقي الفضاءات التي تستفيد منها ساكنة الدار لأنها تعتبر فضاءها الاسري.

هذه الفضاءات تأتي في إطار مشروع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والذي تبين أنه انطلق بدون تصحيح وضعية العقار للمشروع، وهذه النقطة يمكن أخدها بعين الاعتبار على أساس أنه ستصحح الوضعية وستعطي انطلاقة كبيرة للمشاريع الأخرى التي تدخل في إطار هيكلة المؤسسة ككل حيث ستكون هناك مشاريع مستقبلية ستشمل فضاءات أخرى.

عملية التصويت

بعد ذلك عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالبث في المعاوضة بين جماعة تارودانت و شركة STELLA MARIS أرض مقابل أرض من أجل تسوية الوضعية العقارية المقام عليها الخيرية الإسلامية بتارودانت البث في المعاوضة بين جماعة تارودانت و شركة STELLA MARIS أرض مقابل أرض من أجل تسوية الوضعية العقارية المقام عليها الخيرية الإسلامية بتارودانت للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

مقرر المجلس الجماعي عدد 63 / 2025	البث في المعاوضة بين جماعة تارودانت و شركة STELLA MARIS أرض مقابل أرض من أجل تسوية الوضعية العقارية المقام عليها الخيرية الإسلامية بتارودانت

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالبث في المعاوضة بين جماعة تارودانت و شركة STELLA MARIS أرض مقابل أرض من أجل تسوية الوضعية العقارية المقام عليها الخيرية الإسلامية بتارودانت ، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 18 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 18 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 18 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	رشيد فنان	نزهة ايت حبان	سعاد اريب	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	سعاد ابلعيد	عبد الجليل ايت الجران	حامد جودي
فاتحة موافق	رشيد وحيد	سمير الشيهب	زينب الخياطي	
عائشة تاغموت	شكيب اريج	مينة فريسي	فضمة ازوران	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالبث في المعاوضة بين جماعة تارودانت و شركة STELLA MARIS أرض مقابل أرض من أجل تسوية الوضعية العقارية المقام عليها الخيرية الإسلامية بتارودانت .

توقيع : النائب الأول للرئيس

محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي

رشيد فنان





النقطة التاسعة:	**الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق بالعربات المجرورة بالجياد من صنف كوتشي و العربات الكهربائية(عربة اليقطتن) بمدينة تارودانت.**

هناك إشكال قانوني يتعلق بهذه النقط يستوجب تعميق النقاش وإشراك شركاء آخرين في هذا الجانب، وبالتالي سوف نقوم بتأجيلها إلى جلسة أخرى.

عملية التصويت

بعد ذلك عرض السيد النائب الأول للرئيس مقررتأجيل البث في النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق بالعربات المجرورة بالجياد من صنف كوتشي و العربات الكهربائية(عربة اليقطين) بمدينة تارودانت لدورة لاحقة للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

مقرر المجلس الجماعي عدد 64 / 2025	الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق بالعربات المجرورة بالجياد من صنف كوتشي و العربات الكهربائية (عربة اليقطتن) بمدينة تارودانت.

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

14. وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة، بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق بالعربات المجرورة بالجياد من صنف كوتشي والعربات الكهربائية(عربة اليقطين) بمدينة تارودانت، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 18 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 18 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 18عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	رشيد فنان	نزهة ايت حبان	سعاد اريب	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	سعاد ابلعيد	عبد الجليل ايت الجران	حامد جودي
فاتحة موافق	رشيد وحيد	سمير الشيهب	زينب الخياطي	
عائشة تاغموت	شكيب اريج	مينة فريسي	فضمة ازوران	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررتأجيل البث في النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق بالعربات المجرورة بالجياد من صنف كوتشي والعربات الكهربائية(عربة اليقطين) بمدينة تارودانت.

توقيع : النائب الأول للرئيس
محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي
رشيد فنان

كاتب المجلس الجماعي
رشيد فنان

النقطة العاشرة:	**الدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة و تعاون بين جماعة تارودانت و التعاون الوطني و جمعية نساء سوس للمرأة والطفل بتارودانت.**

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أنها جاءت في إطار نقاش مع المدير الإقليمي للتعاون الوطني على أساس أننا نتوفر على مجموعة من دور الأحياء ترتادها نساء المدينة ونسعى إلى إشراكهن في مسار تكويني والحصول على الشواهد و الدبلومات، وبالتالي تسهيل ولوجهن إلى عالم المقاولة واستفادتهم من تمويل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لتأسيس تعاونيات خاص بهن، كما أن هناك مشروع وطني خاص بمؤسسة التعاون الوطني يعنى بالتمكين الاقتصادي للنساء.

ومن هنا جاءت فكرة البحث عن مصدر حصول أولئك النساء على الشواهد، فبعد التواصل مع السيد المدير الإقليمي للتعاون الوطني، وبناء على البرنامج المسطر من طرف المؤسسة مع جمعية نساء سوس للمرأة والطفل والتي تتوفر على مركز للتمكين الاقتصادي للنساء، ثم الاتفاق على وضع الجماعة دور الأحياء رهن الإشارة مقابل التزام مؤسسة التعاون الوطني بالتكوين الأكاديمي للنساء وتسليمهن الشواهد في نهاية الموسم الدراسي، والتي ستمكنهن من الحصول على تمويل لتأسيس مشاريعهن الصغرى والمتوسطة.

وفي هذا الإطار تم إدراج هذه الاتفاقية للمصادقة عليها في أفق بداية الموسم الدراسي والتكويني لأولئك النساء شهر شتنبر القادم.

زينب الخياطي ..... مستشارة جماعية .

شكرا السيد الرئيس. في إحدى الدورات السابقة عرضت علينا اتفاقية مع الجماعة وجمعية نساء سوس وكان فيها نقاش، حيث تم عدم فهم تدخلي ومقترحاتي على اعتبار أن تقوية عمل الجمعيات لا يكون إلا بالشراكة مع المؤسسات، فمن ضمن الملاحظات التي طرحتها هي أن يتم إدراج هذه المؤسسات الشريكة في هذا العمل، ومندوب مؤسسة التعاون الوطني متفهم لمقترحي وتدخلي رغم وجود ردود فعل على مستوى الجمعية.

فملاحظتي أن هذه الاتفاقية ينقصها شركاء مؤسساتيين آخرين، لأنه أشير فيها الى الأطفال في وضعية صعبة ، فالأجهزة الترابية لحماية الطفولة التي يترأسها السيد العامل والتي من المفروض فيها أن المنظومة الحمائية تضم معطيين وهما الحماية الاجتماعية التي يسهر عليها السادة الولاة والسادة العمال انطلاقا من الأجهزة الترابية لحماية الطفولة، والحماية القضائية التي يقوم بها القضاء ، وبالتالي هذه الاتفاقية تنقصها المؤسسات التي تعتبر شريكة ومسؤولة عن الأطفال ، فمسؤولية الأطفال هي مسؤولية اجتماعية والتي يسهر عليها السيد العامل ، والمسؤولية القضائية التي تضم النيابة العامة وخلية التكفل بالنساء والأطفال داخل المحاكم

وبالتالي لا زال هناك مقترح تقوية هذه الاتفاقية ببقية الشركاء، ليس من باب تبخيس العمل لكن من أجل تجويده، لأن الاشتغال مع الأطفال في وضعية صعبة يفرض التوفر على الإذن أو الترخيص من أجل استقبال الأطفال في وضعية صعبة داخل المؤسسة الذي يسحب من وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة التي تمثلها مؤسسها التعاون الوطني، ولكن

هناك شق يتعلق بالحماية القضائية للأطفال والذي من الضروري أن يضم النيابة العامة على غرار ما كان في الاتفاقية مع جمعية أهلي.

دائما ما أنادي بالتقوية ليس من أجل التبخيس بل من أجل تجويد الخدمات وأريد أن أذكر بالتواصل مع السيد مندوب مؤسسة التعاون الوطني في هذه المسألة وثمن المقترحات ولكن تبقى ضعيفة.

سعاد أبلعيد: ..... مستشارة جماعية.

فيما يخص هذه الاتفاقية التي تتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون الخاصة بدار الحي رحال المسكيني، وكما تعلمون فهذا كان طلبنا سابقا كبرنامج تشبيك النساء الذي حضرناه مع السيد الرئيس، حيت طالبنا بأن تستفيد النساء من التكوين داخل دور الأحياء التابعة للجماعة وحصولهن على دبلوم يمكنهن من ولوج سوق الشغل، وتمكينهن أيضا من الحصول على دعم من أجل تمويل مشاريعهن.

وكان لقاء مع السيد مندوب مؤسسة التعاون الوطني الذي أبدى ترحابه من أجل توقيع الاتفاقية مع الجماعة، وبما أن جمعية نساء سوس للمرأة والطفل شريكة وتشتغل في هذا الجانب خاصة جانب تمكين النساء والتكوينات المخصصة لهن ولها اتفاقية شراكة مع مؤسسة التعاون الوطني، نحن نثمن هذه الاتفاقية خصوصا أن نساء المدينة ستستفدن من هذه التكوينات والحصول على دبلومات لولوج سوق الشغل، و أتمنى تعميم هذه المبادرة على جميع دور الأحياء التابعة للجماعة.

زينب الخياطي: ..... مستشارة جماعية.

اقترح ما دام أن هناك إشكال يتعلق بالطفولة بالإقليم، ووجود جهات ومؤسسات مسؤولة تتبنى سياسة عمومية مندمجة خاصة بهذه الفئة، فأقترح حذف الجانب المتعلق بالأطفال في وضعية صعبة من هذه الاتفاقية.

محمد أمهرسي: ..... النائب الأول للرئيس.

نعم هو نفس المقترح أستاذة زينب الخياطي ناقشناه مع السيد المدير الإقليمي لمؤسسة التعاون الوطني حيث ستقتصر هذه الاتفاقية على النساء فقط وحذف الجانب المتعلق بالأطفال في وضعية صعبة، لأن ما يهمنا أساسا هنا هو تكوين النساء في انتظار انخراط شركاء آخرين محتملين لتوسيع نطاق المشروع.

عملية التصويت

بعد ذلك عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة. بالدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين جماعة تارودانت و التعاون الوطني و جمعية نساء سوس للمرأة و الطفل بتارودانت للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

مقرر المجلس الجماعي عدد 65 / 2025	الدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة و تعاون بين جماعة تارودانت والتعاون الوطني و جمعية نساء سوس للمرأة والطفل بتارودانت

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة و تعاون بين جماعة تارودانت و التعاون الوطني و جمعية نساء سوس للمرأة والطفل بتارودانت ، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 17عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 17 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 17 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	رشيد فنان	نزهة ايت حبان	سعاد اريب	حامد جودي
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	سعاد ابلعيد	عبد الجليل ايت الجران	
فاتحة موافق	رشيد وحيد	سمير الشيهب	زينب الخياطي	
عائشة تاغموت	شكيب اريج	مينة فريسي	اسماء القجدر	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة و تعاون بين جماعة تارودانت و التعاون الوطني و جمعية نساء سوس للمرأة و الطفل بتارودانت كما يلي:

اتفاقية الشراكة والتعاون

الخاصة بدار الحي رحال المسكيني - تارودانت

بين

التعاون الوطني

و

الجماعة الترابية تارودانت

و

جمعية نساء سوس للمرأة والطفل تارودانت

تاريخ التوقيع :

.....

الـديـبـاجة

بـسم الله الـرحمان الـرحيم

- ✓ عملا بالتوجيهات الملكية السامية المضمنة في خطاب العرش لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 30يوليوز 1999 و خطاب ثورة الملك والشعب بتاريخ 20غشت 1999 القاضية بالعمل على النهوض بالقطاع الاجتماعي والسعي لمحاربة الفقر و الإقصاء والتهميش؛
- ✓ و تنفيذا للتوجهات الملكية السامية الهادفة الى تشجيع التعاون بين القطاعات الحكومية و مكونات المجتمع المدني؛
- ✓ و تبعا لمنشور السيد الوزير الأول رقم 2003/7 بتاريخ 26 ربيع الثاني الموافق ل 27 يونيو 2003 بخصوص الشراكة بين الدولة وجمعيات المجتمع المدني؛
- ✓ و اعتبارا لمهام مؤسسة التعاون الوطني في مجال العمل الاجتماعي المحددة في المرسوم رقم 02-71-625 بتاريخ 12 محرم 1392 والموافق ل 28 فبراير 1972 بمثابة نظامها الأساسي كما تم تغييره و تتميمه ؛
- ✓ اعتبارا لظهير (الحريات العامة) رقم 1.58.376 الصادر بتاريخ 15نونبر 1958 والمتعلق بضبط حق تأسيس الجمعيات؛
- ✓ و انسجاما مع الأدوار الاجتماعية التي تقوم بها مؤسسة التعاون الوطني خصوصا في مجال المساعدة والادماج الاجتماعي للفئات في وضعية صعبة تماشيا مع استراتجية القطب الاجتماعي؛
- ✓ وبناء على برامج عمل الجماعة الترابية تارودانت خاصة في مجال النهوض بوضعية المرأة وإدماجها اقتصاديا
- ✓ ووعيا بضرورة تضافر جهود مؤسسات القطاع العام والجماعات الترابية و الجمعيات الوطنية و المحلية لتوظيف مواردها ووسائلها لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة و تحسين الوضعية الاجتماعية للفئات المحتاجة؛
- ✓ تعزيزا لآليات الشراكة التعاقدية الرامية إلى تكثيف التعاون و تفعيله مع مختلف الفاعلين و المتدخلين،وفق أهداف نوعية وكمية مدروسة ومحددة وقابلة للقياس؛
- ✓ سعيا من مؤسسة التعاون الوطني و الجماعة الترابية تارودانت و جمعية نساء سوس للمرأة والطفل تارودانت لتدعيم أواصر التعاون بينهم؛
- ✓ و انطلاقا من القانون الأساسي ل " جمعية نساء سوس للمرأة والطفل بتارودانت"،
- ✓ و بناء على الاجتماع المنعقد بمقر الجماعة الترابية تارودانت بتاريخ 26 مارس 2025 حول تنفيذ برنامج تكويني بدار الحي أكفاي التابعة للجماعة الترابية لتارودانت.
- ✓ و بناء على مداولات المجلس الجماعي لمدينة تارودانت خلال الدورة الاستثنائية يونيو 2025 خلال الجلسة الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

الفصل الأول: موضوع وأهداف الاتفاقية

المادة الأولى:

تعتبر الديباجة جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع الاتفاقية:

تهدف هذه الاتفاقية إلى ارساء علاقات تعاون وشراكة بين الأطراف الموقعة عليها، وذلك من أجل تنفيذ برنامج تكويني متكامل لفائدة النساء والشباب والأطفال بدار الحي رحال المسكيني التابعة للجماعة الترابية تارودانت، وذلك وفق الآتي:

1. **أهداف البرنامج التكويني:**
   - تأهيل المستفيدات والمستفيدين في المجالات المهنية والحياتية
   - تعزيز القدرات الشخصية والمهارات الأساسية
   - تسهيل الاندماج الاجتماعي والمهني
2. **مكونات البرنامج:**
   - دورات تكوينية في المهارات الحرفية والتقنية
   - ورشات في التربية الأسرية والصحية
   - أنشطة موازية لدعم الطفولة
3. **الفئات المستهدفة:**
   - النساء في وضعية هشاشة
   - أمهات الأطفال في سن التمدرس
   - البافعين واليافعات والشباب والشابات

المادة الثالثة: أهداف الاتفاقية:

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الشروط والقواعد المنظمة للشراكة بين الأطراف، في اطار الاهتمام بالفئات المستهدفة (النساء و الشباب و الأطفال في وضعية صعبة)، و اقتناعا من الأطراف بأن مجالات تدخلها والتي تتجلى في المساعدة و الادماج الاجتماعي عن طريق تكوين و تأهيل النساء وهي وسيلة ناجعة للإدماج السوسيو-اقتصادي و ذلك من خلال انجاز البرامج المقترحة من طرف الجمعية والجماعة الترابية والتعاون الوطني و تتجلى أهداف الاتفاقية في:

- المساهمة في الادماج السوسيو-اقتصادي من خلال التكوين للنساء و الشباب في وضعية صعبة؛
- تقديم خدمات الادماج و المساعدة الاجتماعية لفائدة النساء عن طريق أنشطة التكوين والورشات.
- المساهمة في النهوض بالقطاع الاجتماعي و الانساني و التضامني لفائدة الفئات المستهدفة.

الفصل الثاني: محاور الشراكة و مضامينها

المادة الرابعة: مكونات الشراكة:

- وضع برامج مشتركة في مجالات التكوين (الطبخ والحلويات،الاعلاميات، انفوغرافيا، المرافقة الاجتماعية، التعليم الاولي ..) للنساء و الشباب في وضعية صعبة.
- تفعيل الشعب موضوع الشراكة و المراد إحداثها بعد الموافقة على دراسة الجدوى لكل شعبة على حدة المرسلة للمصالح المختصة؛
- التوعية و التحسيس بأهمية مجال التكوين ؛
- التوعية و التحسيس بأهمية مجال حقوق النساء ؛
- التوعية و التحسيس بأهمية مجال حقوق الأطفال؛
- ترسيخ قيم الحوار و التواصل و التعاون و تمتين روابط التكافل الاجتماعي ؛

- تقييم البرامج المشتركة عند نهاية المشروع، و اتخاد التدابير اللازمة لتحسين جودة الخدمات المقدمة؛

الفصل الثالث: التزامات و مساهمة الأطراف:

المادة الخامسة:

الجماعة الترابية تارودانت

- وضع دار الحي وتجهيزاته رهن اشارة المشروع موضوع الشراكة وفق برنامج التكوين؛
- تسهيل الإجراءات الإدارية المتعلقة بالبرنامج
- تخصيص دعم سنوي للجمعية المشرفة على التسيير حسب الإمكانيات المالية المتاحة للجماعة
- تفعيل اللجنة المشتركة والقيام بالتتبع ومواكبة البرامج المشتركة؛
- تقييم البرامج المشتركة لمشروع الشراكة في مجال التكوين.

التعاون الوطني

- مواكبة الجمعية في انجاز مضامين مشروع اتفاقية الشراكة ؛
- التعاون التشاركي و التشاور لإنجاح المشروع حسب الامكانيات المتاحة؛
- تزويد الجمعية بالدلائل و الوثائق الضرورية المتوفرة المتعلقة بمجالات التكوين
- تبادل المعارف و الخبرات في مجال الشراكة ؛
- منح شواهد التخرج للمستفيدات و المستفيدين من التكوين بعد إجراء امتحانات التخرج حسب نظام الامتحانات المعمول به فقط للشعب المصادق عليها من المصالح المختصة؛
- تفعيل اللجنة المشتركة والقيام بالتتبع ومواكبة البرامج المشتركة؛
- تقييم البرامج المشتركة لمشروع الشراكة في مجال التكوين.

المادة السادسة:

التزامات جمعية نساء سوس للمرأة والطفل

- الإشراف على تنزيل برامج و أنشطة التكوين والادماج السوسيو-اقتصادي للفتيات و النساء في وضعية صعبة بدار الحي اكفاي-تارودانت؛
- الحفاظ على التجهيزات الموضوعة رهن إشارة المشروع ؛
- التتبع و المواكبة لمشروع الشراكة لفائدة الفئات المستهدفة من النساء والشباب
- الحفاظ على نظافة المركز المخصص للمشروع؛
- توفير الأطر اللازمة من أجل التكوين ؛
- تمكين المندوبية بلائحة المستفيدين والفئات المستهدفة من المشروع حسب المجالات المقررة و في الاجال المحددة؛
- الالتزام بإرسال التقارير الشهرية والدورية الى الشركاء في هدا المشروع؛
- احترام النظام الداخلي لدار الحي ؛
- إيداع الكشف البيداغوجي الخاص بالمشروع قبل متم 31 دجنبر من كل سنة؛
- التأمين السنوي الاجباري للمستفيدين من المشروع موضوع الشراكة؛
- تفعيل اللجنة المشتركة الخاصة بالتشاور و البرمجة و التتبع؛
- الالتزام بمسطرة إحداث شعبة جديدة؛
- احترام النظام الداخلي و نظام الامتحانات؛

- التعاون مع لجان التتبع و المر اقبة ووضع كل الوثائق و المعلومات الضرورية المتعلقة بالبرامج المشتركة و أنشطة الجمعية رهن إشارتها للقيام بمهامها؛

المادة السابعة: اللجنة المشتركة

تحدث لجنة مشتركة للتشاور و البرمجة و التقييم بين الأطراف و تتكون عن ممثلين عن المندوبية و ممثلين عن الجماعة التر ابية تارودانت وعن الجمعية و توكل إليها المهام التالية:

- إعداد البرامج المشتركة والمصادقة عليها والسهر على تطبيقها وتنفيذها وفق جدولة زمنية يتفق عليها الأطراف؛
- إعداد الاليات والوسائل الضرورية وتقوية اليات التنسيق والتتبع من أجل انجاح البرامج المشتركة؛
- القيام بالزيارات الميدانية وعقد الاجتماعات الضرورية للتتبع ومو اكبة المشروع؛
- تقييم النتائج المتوصل اليها و اقتراح الحلول المناسبة لتحسين الأداء والمردودية؛
- تجتمع اللجنة مرتين في السنة أوكلما دعت الضرورة لذلك وتوثق اجتماعاتها بمحضر اللجنة المشتركة؛

المادة الثامنة:

يقوم الأطراف بتطبيق بنود هذه الاتفاقية و تنفيذ برنامج العمل المسطر من طرف اللجنة المشتركة.

المادة التاسعة: التتبع و الإفتحاص

- يمكن لمؤسسة التعاون الوطني (المندوبية الاقليمية للتعاون الوطني تارودانت) والجماعة التر ابية تارودانت، القيام بزيارات ميدانية لتتبع و تقييم المشروع موضوع هذه الاتفاقية؛

الفصل الرابع : مقتضيات عامة:

المادة العاشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تحيين أو تعديل اتفاقية الشر اكة باتفاق بين الاطراف من خلال اعتماد ملاحق إضافية أو تحيين شامل للاتفاقية.

المادة الحادية عشر: حل النزاعات

في حالة وقوع خلاف بين الاطراف، تتم تسويته بالتراضي داخل اللجنة المشتركة بالطرق الودية من أجل ايجاد الحلول المناسبة.

وفي حالة تعذرذلك يعرض ملف النزاع على الجهات المختصة.

المادة الثانية عشر: الفسخ

يمكن لأحد الأطراف فسخ هذه الاتفاقية بناء على أسباب موضوعية و بعد إشعاركتابي مسبق للأطراف الاخرى في أجل شهرين مع مراعاة المصلحة العامة في ذلك.

تحتفظ المندوبية الاقليمية للتعاون الوطني بتارودانت والجماعة التر ابية تارودانت بحق فسخ الاتفاقية من جانب واحد في الحالات التالية:

- حل مكتب جمعية نساء سوس للمرأة والطفل تارودانت ؛
- عدم احترام الجمعية لالتزاماتها المحددة في هذه الاتفاقية؛
- وجود صعوبة قانونية أو موضوعية لتنفيذ الاتفاقية؛

المادة الثالثة عشر: مدة الاتفاقية:

يجري العمل بهذه الاتفاقية لمدة سنتين قابلة للتمديد وتدخل حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليها.

حررفي ثلاث نظائر أصلية ب.....بتاريخ.....

التوقيعات

السيد مدير التعاون الوطني	السيد رئيس الجماعة الترابية تارودانت	السيدة رئيسة جمعية نساء سوس للمرأة والطفل تارودانت
تأشيرة السيد عامل إقليم تارودانت		

توقيع : النائب الأول للرئيس

محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي

رشيد فنان





النقطة الحادية عشرة:	**الدراسة و المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي بتارودانت و العصبة المغربية لحماية الطفولة من أجل "المساهمة في نفقات تسيير مركز الطفولة للا آمينة بتارودانت".**

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أنها تتعلق بتسجيل صعوبات مالية تعاني منها العصبة المغربية لحماية الطفولة بخصوص نفقات تسيير مركز الطفولة لالة آمنة، وهي تشتغل على مشروع كبير وطموح وعلينا تقديم يد المساعدة لها للاستمرار في تقديم خدماتها الاجتماعية والإنسانية.

عملية التصويت

و في غياب أي تدخل عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة و المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي بتارودانت و العصبة المغربية لحماية الطفولة من أجل "المساهمة في نفقات تسيير مركز الطفولة للاآمينة بتارودانت للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

مقرر المجلس الجماعي عدد 66 / 2025	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بتن المجلس الجماعي بتارودانت و العصبة المغربية لحماية الطفولة من أجل "المساهمة في نفقات تسيير مركز الطفولة للا آمينة بتارودانت".

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي بتارودانت والعصبة المغربية لحماية الطفولة من أجل "المساهمة في نفقات تسيير مركز الطفولة للآمينة بتارودانت، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 17 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 17 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 17 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	رشيد فنان	سعاد ابلعيد	سعاد اريب	حامد جودي
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	نزهة ايت حبان	عبد الجليل ايت الجران	
فاتحة موافق	رشيد وحيد	سمير الشيهب	زينب الخياطي	
عائشة تاغموت	شكيب اريج	مينة فريسي	اسماء القجدر	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي بتارودانت والعصبة المغربية لحماية الطفولة من أجل "المساهمة في نفقات تسيير مركز الطفولة للآمينة بتارودانت"، كما يلي:

العصبة المغربية لحماية الطفولة
LIGUE MAROCAINE POUR LA PROTECTION DE L'ENFANCE
MOROCCAN LEAGUE FOR THE PROTECTION OF CHILDREN

جماعة تارودانت
COMMUNE DE TAROUDANT

اتفاقية شراكة

□بين المجلس الجماعي بتارودانت

□و

□العصبة المغربية لحماية الطفولة

□من أجل

"المساهمة في نفقات تسيير مركز الطفولة للأمينة □بتارودانت"

الديباجة

- ✓ عملا بالتوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله الداعية إلى ترسيخ الشراكة الفاعلة بين الدول والمجتمع المدني.
- ✓ وعملا بتوجيهات صاحبة السمو الأميرة للازينب رئيسة العصبة المغربية لحماية الطفولة القاضية باعتماد الشراكة في مجال حماية الطفولة خيارا استراتيجيا للنهوض بأوضاع الطفولة ببلادنا.
- ✓ وتنزيلا لدستور المملكة لسنة 2011 وخصوصا ما يتعلق بالأدوار الجديدة للمجتمع المدني باعتباره فاعلا أساسيا في مجال التنمية.
- ✓ و بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ و بناء على الظهير الشريف المتعلق بتأسيس الجمعيات رقم 376.58.1 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) كما تم تعديله و تتميمه.
- ✓ و بناء على الظهير الشريف رقم 25.18.1 الصادر في 25 رجب 1439 (12 أبريل 2018) بتنفيذ القانون رقم 65.15 المتعلق بمؤسسات الرعاية الاجتماعية.
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) المتعلق بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ وتنفيذا للتوجيهات الصادرة بدورية السيد وزير الداخلية عدد D2185 بتاريخ 05 أبريل 2018 حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون معها وذلك باعتماد مبدأ الدعم مقابل مشاريع.
- ✓ وعملا بدورية السيد الوزير الأول عدد 7/2003 الصادرة بتاريخ 27 يونيو 2003 والمتعلقة بالشراكة بين الدولة والجمعيات.
- ✓ وعملا بمقتضيات النظام الأساسي للعصبة المغربية لحماية الطفولة كما تم تعديله وتتميمه والمصادقة عليه بتاريخ 25 يونيو 2024.
- ✓ و بناء على مداولات المجلس الجماعي لتارودانت برسم دورته الاستثنائية يونيو 2025 المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

اتفقت الأطراف التالية:

- **المجلس الجماعي لتارودانت**
- **العصبة المغربية لحماية الطفولة**

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

موضوع الاتفاقية هو تحديد الإطار العام للتعاون و الشراكة بين الطرفين من أجل الجهود المبذولة لتعزيز رعاية و حماية الأطفال المحرومين من الوسط الأسري و تحسين ظروف إقامتهم داخل المركب الاجتماعي للأمينة لرعاية الأطفال في وضعية صعبة بتارودانت.

المادة الثانية: أهداف اتفاقية الشراكة

تهدف هذه الاتفاقية إلى المساهمة في نفقات تسيير مركز للأمينة لرعاية الأطفال المحرومين من الأسرة بتارودانت, من أجل تلبية حاجيات النزلاء و الرفع من جودة الخدمات الاجتماعية و التربوية المقدمة لهذه الفئة من الأطفال.

المادة الثالثة : الالتزامات

التزامات المجلس الجماعي لتارودانت :

يلتزم المجلس الجماعي لتارودانت ضمن ميزانيته السنوية بتخصيص منحة سنوية لفائدة العصبة المغربية لحماية الطفولة قصد دعم ميزانية تسيير مركز للأمينة.

يتم تحويل المنحة المذكورة لفائدة العصبة المغربية لحماية الطفولة بحسابها البنكي وفق المقتضيات القانونية و التنظيمية الجاري بها العمل.

رقم الحساب بالخزينة العامة للمملكة :

310 041 1038812270561470184

التزامات العصبة المغربية لحماية الطفولة :

موافاة المجلس بتقرير سنوي يهم تنفيذ مضمون هذه الاتفاقية وكذا الوضعية المالية و المحاسباتية و مختلف الخدمات المنجزة لفائدة النزلاء.

المادة الرابعة : تعديل الاتفاقية

يمكن أن تكون هذه الاتفاقية موضوع مراجعة بناء على طلب من أحد الأطراف الموقعة عليها وكذا موضوع ملحق يخضع لنفس المسطرة المتبعة في الاتفاقية الأصلية.

المادة الخامسة : الحكامة

الخضوع للعمليات الإدارية و المالية المتعلقة بالافتحاص و التدقيق من قبل المصالح و الهيئات المختصة و تلتزم العصبة بالتعاون مع هذه الأخيرة ووضع كل الوثائق و المستندات الضرورية رهن إشارتها للقيام بمهامها.

المادة السادسة : حل الخلافات

يتم خل كل خلاف أو نزاع ناتج عن تأويل أو تنفيذ أحد بنود هذه الاتفاقية بشكل تو افقي بين الأطراف المتعاقدة.

المادة السابعة : مدة صلاحية الاتفاقية

تعتبر هذه الاتفاقية غير محددة المدة و تجدد تلقائيا ما لم يبدي أحد طرفي الاتفاقية عن رغبته في فسخها لأسباب موضوعية وذلك قبل ثلاثة أشهر من موعد الفسخ.

المادة الثامنة : سريان مفعول الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول بعد مصادقة المجلس الجماعي لتارودانت و التأشير عليها من طرف سلطات المراقبة الإدارية.

اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي بتارودانت والعصبة المغربية لحماية الطفولة من أجل المساهمة في نفقات تسيير مركز الطفولة للأمينة بتارودانت

رئيس المجلس الجماعي لتارودانت	رئيس العصبة المغربية لحماية الطفولة
تأشيرة السيد عامل إقليم تارودانت	

توقيع : النائب الأول للرئيس

محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي

رشيد فنان





النقطة الثانية عشرة:	**الدراسة و المصادقة على:** **أ. الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدار ية للتق ييم ا لخاص بتفو يت بق عة أرضية لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لـ تدبير مر فق النقل العمومي الحضري و ما بين الجماعات بواسطة الحافلات.** **ب. كناش التحملات الخاص بالمشروع.**

في مستهل هذه النقطة أشار السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس أنها تتعلق بالدراسة و المصادقة على:

أ. الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للتقييم الخاص بتفويت بقعة أرضية لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري و ما بين الجماعات بواسطة الحافلات.

ب. كناش التحملات الخاص بالمشروع.

عملية التصويت

وفي غياب أي تدخل عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة الدراسة و المصادقة على:

أ. الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للتقييم الخاص بتفويت بقعة أرضية لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري و ما بين الجماعات بواسطة الحافلات.

ب. كناش التحملات الخاص بالمشروع.

للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

قرر المجلس الجماعي **عدد** 67 / 2025	**الدراسة و المصادقة على:** **أ. الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للتقييم الخاص بتفو يت بقعة أرضية لفائدة مجموعة الجما عات الترا بية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري وما بين الجماعات بواسطة الحافلات.** **ب. كناش التحملات الخاص بالمشروع.**

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة الدراسة والمصادقة على:

أ. الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للتقييم الخاص بتفويت بقعة أرضية لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري و ما بين الجماعات بواسطة الحافلات.

ب. كناش التحملات الخاص بالمشروع.، وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 18 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 18 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 18 عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	رشيد فنان	سعاد ابلعيد	مينة فريسي	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	نزهة ايت حبان	سعاد اريب	حامد جودي
فاتحة موافق	رشيد وحيد	براهيم المدلاوي	عبد الجليل ايت الجران	
عائشة تاغموت	شكيب اريج	سمير الشيهب	زينب الخياطي	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة ب:

أ.الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للتقييم الخاص بتفويت بقعة أرضية لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري و ما بين الجماعات بواسطة الحافلات قطعة أرضية تابعة للرسم العقاري عدد 39/38545.. مساحتها حوالي 2.5 هكتار، متواجدة بسطاح المدينة على أساس 150 درهم للمتر المربع أي بمجموع 3750.000درهم (ثلاثة ملايين و سبعمائة و خمسون الف درهم).

ب.كناش التحملات الخاص بالمشروع كما يلي:

وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة او اقليم تارودانت
الجماعة الترابية تارودانت.

دفتر التحملات

المتعلق بتفويت عقار تابع للملك الخاص لجماعة الترابية تارودانت لفائدة

مجموعة الجماعات الترابية " وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري وما بين الجماعات بواسطة الحافلات.

❖ المادة الأولى : موضوع دفتر التحملات

يحدد دفتر التحملات هذا الشروط المتعلقة بتفويت عقار تابع للجماعة الترابية تارودانت عن طريق التراضي مع تحديد التزامات و حقوق الطرفين المتعاقدين .

يتم تفويت طبقا للتحملات و الشروط العامة الواردة في هدا الدفتر . وكذا الشروط الخاصة التي تتولى بيان مختلف أنواع الارتفاقات التي تثقل العقارات ، ونوع وحجم المباني و شروط انجازها ، التي يتعين على المفوت له الالتزام بها , عند الاقتضاء , لفائدة الجماعة الترابية تارودانت " .

❖ المادة 2 : المراجع و النصوص القانونية

القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436هـ موافق 07 يوليو 2015 م .

القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الاملاك العقارية للجماعة الترابية , الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021) ؛

الظهير الشريف الصادر بتاريخ 9 من رمضان 1331 (12 غشت 1913) المتعلق بالالتزامات و العقود , كما تم تغييره و تتميمه ؛

القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ، كما تم تغييره و تتميمه ؛

القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ، كما تم تغييره و تتميمه.

القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية ،الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم1.11.178 بتاريخ 25 من ذي الحجة 1432 (22 فبراير 2011) كما تم تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الاخر 1414 (4 اكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير؛

المرسوم رقم 2.92.833 الصادر في 25 من ربيع الاخر 1414 (12 اكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية وتقسيم العقارات ؛

القرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد و المالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14سبتمبر 2022) بتحديد كيفيات اجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت لملك العام للجماعة الترابية و بتفويت و كراء واستغلال املاكها الخاصة ؛

القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد و المالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتطبيق احكام القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الاملاك العقارية للجماعات الترابية بشان اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الادارية ؛

مقرر المجلس الجماعة الترابية تارودانت المتخذ خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 06 فبراير 2025.، برسم دورته العادية، الذي يصادق المجلس بموجبه على تفويت بقعة أرضية بسطاح المدينة لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري و ما بين الجماعات بواسطة الحافلات.

محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية المؤرخ في :2025/06/10؛

مقرر المجلس الجماعة الترابية تارودانت المتخذ خلال جلسته المنعقدة .....،برسم دورته ..... ، الذي صادق بموجبه على الثمن المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية وعلى دفتر التحملات الخاص بتفويت بقعة أرضية بسطاح المدينة لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري وما بين الجماعات بواسطة الحافلات ، و المؤشر عليه من قبل ..... بتاريخ .....

❖ المادة 3 : العقار موضوع التفويت

يتكون العقار المراد تفويته من :القطعة الأرضية التابعة للرسم العقاري عدد 39/38545.. مساحتها حوالي 2.5 هكتار ، متواجدة بسطاح المدينة

❖ المادة 4: المستفيد من التفويت

يمكن لرئيس الجماعة الترابية تارودانت، ان يقوم بتفويت العقار المشار اليه في المادة 3 أعلاه ، بالتراضي ،في الحالات المنصوص عليها بالمادة 33 من القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "وادي سوس" لتدبير مرفق النقل العمومي الحضري و ما بين الجماعات بواسطة الحافلات.

❖ المادة5: الغرض من التفويت

اذا تعلق الامر بإنجاز استثمارات تتطلب تهيئة و تجهيز الوعاء العقاري المشار اليه في المادة 3 من هذا الدفتر ، يجب الاشارة الى نوعها بتفصيل في ورقة تقنية مستقلة ترفق بملف العرض .

❖ المادة 6 : اشعار المتنافس او المستفيد بقبول عرضه او طلبه

يخبر رئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت المستفيد او المستفيدين في حالة التفويت بالتراضي ، بواسطة رسالة مضمونة مع اشعار بالتوصيل او فاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد ، في اجل لا تتعدى عشرة 10 ايام ابتداء من تاريخ التأشير على مقرر المجلس ، قصد استكمال باقي اجراءات التفويت ، والادلاء بالوثائق المطلوبة داخل اجل اقصاه خمسة عشر 15 يوما من تاريخ الاشعار بالتوصيل ، تحت طائلة فقدان حقهم في التفويت في حالة تجاوزهم لهذه المدة .

❖ المادة 7 : توقيع دفتر التحملات

يعتبر التوقيع على دفتر التحملات بالنسبة للمستفيد من التفويت ، بمثابة اقرار بمعرفته للعقار موضوع العملية . وبتملكه للعقار على الكيفية الموجود عليها في الواقع ، وكما هو محدد في التصميم المرفق بدفتر التحملات ، وكذا جميع الارتفاقات المحدد في التشريعات و الانظمة الجاري بها العمل ، وذلك بعد توقيع عقد التفويت .

ولا يجوز للمستفيد مطالبة الجماعة الترابية تارودانت باي تعويض ، باستثناء التعويض في حالة تقديم الغير لتعرض على العقار موضوع العملية اذا كان في طور التحفيظ ولم ينته بعد اجل تقديم التعرضات او كان العقار غير محفظ.

❖ المادة8 : الاداء

يؤدي المستفيد ثمن التفويت أي 150.00 درهم للمتر المربع المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة والمصادق عليها من طرف المجلس الجماعي لتارودانت الى شيسيع المداخيل لجماعة الترابية تارودانت او المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل ، مقابل وصل بالابراء من الاداء اي ما مجموعه 3750.000درهم (ثلاثة ملايين و

سبعمائة و خمسون الف درهم) يؤدى هذا الثمن دفعة واحدة عند ابرام عقد التفويت زائد المصاريف المترتبة عن عملية التفويت.

❖ المادة9 :تحرير عقد التفويت

يحرر عقد التفويت بين المستفيد ورئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت ويشار فيه بالإضافة الى شروط المنصوص عليها في الدفتر ، الى المقتضيات الخاصة عند الاقتضاء .

يسلم رئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت للمستفيد نسخة من عقد التفويت ودفتر التحملات الموقع مرفق ، عند الاقتضاء بالتصميم.

❖ المادة 10 : الفصل في الخلاف حول المساحة .

في حالة وجود خلاف بشان الزيادة او النقصان في المساحة ، يعتمد تمن التفويت للفصل في هدا الخلاف طبقا لأحكام الفصل 529 من قانون الالتزامات و العقود .

❖ المادة11: الضرائب و الرسوم و الاشتراكات في انظمة الاحتياط الاجتماعي

يتحمل المستفيد اداء جميع الضرائب و الرسوم وغيرها ، من تاريخ توقيع عقد التفويت .

❖ المادة 12 : مباشر ة إجراءات التسجيل و التحفيظ

يلتزم المستفيد بمباشرة إجراءات تسجيل العقار المفوت لدى إدارة التسجيل و التنبر ، وتقييده ، عند الاقتضاء ، بالمحافظة العقارية ، على نفقته ، داخل أجل ثلاثة (3) اشهر ، يحتسب من تاريخ إبرام عقد التفويت ، مع التنصيص في السجل العقاري الخاص به على الشروط المضمنة بدفتر التحملات وكذا شروط الابراء

❖ .المادة 13 : قروض رهينة

لأجل إنجاز المشروع ، و بعد إذن مكتوب من رئيس مجلس "الجماعة الترابية تارودانت، يمكن للمستفيد أن يطلب من مؤسسة للسلف منحه قرضا ، مع السماح لها بإيقاع رهن على العقار المفوت ، و البنايات المشيدة فوقه عند الاقتضاء ، ضمانا لاسترجاع مبلغ الدين و الفوائد المترتبة عنه .

يجب على المستفيد أن يتقدم الى رئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت، بطلب مرفق ببطاقة معلومات دقيقة حول برنامج البنايات المراد تشييدها وقيمة المبالغ المزمع اقتراضها وهوية المؤسسة المقرضة ومشروع عقد الرهن

❖ المادة 14 : التزام المستفيد بإنجاز المشروع

يلتزم المستفيد ، داخل أجل ستة اشهر من تاريخ ابرام عقد التفويت ، بإيداع ملف المشروع المزمع انجازه فوق العقار المفوت لدى الادارة ، قصد الحصول على الرخص اللازمة للإنجاز .

يلتزم المستفيد بانجاز المشروع المرخص به في اجل اقصاه 24 شهرا ابتداء من تاريخ الحصول على الترخيص.

تحتفظ الجماعة الترابية تارودانت بحق المطالبة ، في كل وقت وحين ، بكل الوثائق و المعلومات الضرورية ، بغية مراقبة نوعية وجودة الاشغال ومدى التزام المستفيد بالشروط المقررة في دفتر التحملات وفي عقد التفويت .

يمنع على المستفيد اجراء اي تعديل او تغيير على المشروع المرخص به ، او التنازل عنه لفائدة الغير ، دون الحصول على اذن مسبق من رئيس مجلس الجماعة الترابية . بعد مداولة المجلس عند الاقتضاء .

المادة 15 : معاينة انجاز المشروع

تتم مراقبة تقدم اشغال تنفيذ المشروع ومعاينة الانجازات من طرف لجنة للمعاينة بحضور المستفيد اثناء القيام بالأشغال او عند الانتهاء منها ، بناء على طلب المستفيد او بمبادرة من رئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت

وتتكون هذه اللجنة من الاشخاص الآتي ذكرهم :

ممثل جماعة /عمالة أو اقليم/جهة

ممثل السلطة الادارية المحلية

ممثل عن المصلحة المعنية بتدبير ممتلكات "الجماعة الترابية تارودانت ."

ممثل الوكالة الحضرية

ويمكن أن ينضم اليهم اي شخص ترى اللجنة فائدة في اشراكه .
يتم استدعاء المستفيد للمشاركة في اشغال لجنة المعاينة ، للإدلاء بالإيضاحات الضرورية ، إذا استلزم الامر ذلك ، ولن يمنع عدم حضوره ، اللجنة من مباشرة أشغالها.
تحدد اللجنة الإجراءات الواجب اتخادها في مواجهة المستفيد العاجز عن التنفيذ ، أو المخل بكل التزاماته أو بعضها ، ولا يقبل تقرير اللجنة في هذه الحالة أي طعن، ويكتسب الحجية في مواجهة المستفيد .
إذا انتهى الأجل الممنوح للمستفيد من أجل الإنجاز دون أن يتمكن من ذلك ، جاز لرئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت وبعد أخد رأي لجنة المعاينة ، منح المستفيد أجلا إضافيا لا تتعدى مدته ستة أشهر .
تفرض على المستفيد، في كل الأحوال، غرامة تحدد قيمتها في 0.5% من ثمن تفويت العقار، عن كل شهر تأخير، تحتسب ابتداء من تاريخ انتهاء الأجل الإضافي الممنوح له.
تؤدى هذه الغرامة، من طرف المعني بالأمر بمجرد إعلامه من طرف رئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت بالأجل الإضافي الممنوح له، غير أن الإدارة تحتفظ بحقها في منح أجل إضافي أو عدم منحه، دون أن يكون قرارها في هذا الشأن قابلا للطعن، ماعدا في حالة ما إذا كان التأخير في الإنجاز بسبب قوة قاهرة أو حادث فجائي أو راجع لعمل من أعمال الإدارة، فيمنح الأجل الإضافي وجوبا إلى المستفيد ويعفى من أداء غرامة التأخير .

❖ المادة 16: اخلال المستفيد بالتزاماته

في حالة اخلال المستفيد بأحد الالتزامات المنصوص عليها في هذا الدفتر ،تختار "الجماعة الترابية. تارودانت " بين السماح للمستفيد او لذوي حقوقه بمتابعة تنفيذ جميع الالتزامات التعاقدية ، او القيام مقامه في متابعة تنفيذ المشروع على نفقة المستفيد او ذوي حقوقه ، او الاعلان عن فسخ العقد وفق المسطرة التالية :
- مطالبة المستفيد بواسطة رسالة مضمونة مع اشعار بالتوصيل او فاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد بتنفيذ التزام، خلال اجل ثلاثة3 اشهر ؛
- في حالة عدم استجابة المستفيد وبعد تأكد لجنة المعاينة من عجزه عن تنفيذ المشروع او مواصلة انجازه تتخذ في حقه الاجراءات الاتية :
في حالة عدم الشروع في النجاز ، يتخذ رئيس مجلس "الجماعة الترابية تارودانت " قرارا باسترجاع القطعة الارضية بناء على مقرر للمجلس يقضي بالمصادقة على التراجع عن التفويت. ولا يعتبر شروعا في الانجاز تسوير الارض ، او بناء الاساس او غرس الاشجار او حفر الابار ؛
يبلغ القرار المشار اليه اعلاه ، برسالة مضمونة مع اشعار بالتوصيل او فاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد ، الى المستفيد ، وتسترجع الجماعة العقار و يرجع للمستفيد الثمن ، بعد خصم مبلغ تعويض يقدر ب 10% من قيمة العقار عن كل سنة احتلال ، على الا يتجاوز الخصم 30 % من مبلغ التفويت . في حالة وفاة المستفيد ، يمكن للورثة مطالبة الجماعة الترابية بتخفيض الغرامة من 10% الى 5% عن كل سنة احتلال ؛
في حالة الشروع في البناء : يتخذ الرئيس مجلس "الجماعة الترابية تارودانت " قرارا باسترجاع القطعة الارضية بناء على مقرر للمجلس بالمصادقة على التراجع عن التفويت، بالنسبة للمستفيد الذي لم يعبر عن رغبته في مواصلة انجاز المشروع . ويبلغ هذا القرار للمستفيد برسالة مضمونة ،
يعرض العقار و المنشآت المحدثة به للبيع طبقا للكيفيات التي يتم بها تفويت العقارات التابعة للملك الخاص للجماعة الترابية ؛
يتم توزيع الاموال الناجمة عن البيع العقار و المنشآت المحدثة على النحو الاتي :
خصم جميع الصوائر الناجمة عن إجراءات التوزيع و مسطرة اسقاط الحقوق و البيع من مبلغ التفويت الاصلي لفائدة الجماعة الترابية. تارودانت ولا ينبغي، باي حال من الاحوال ، ان يقل مبلغ الخصم عن 5% من ثمن البيع.
ارجاع الديون الرهينة الموافق عليها اذا لم تستغرق ثمن البيع . ويمكن للمؤسسة المقرضة ان تحل محل المستفيد في الحقوق والالتزامات اذا عبرت عن رغبتها في حيازة العقار و اتمام الانجاز .
تمكين المستفيد من باقي ثمن البيع بعد اقتطاع 10% سنويا عن مدة الاحتلال ، على الا يتجاوز الاقتطاع 30% من ثمن البيع .

تقسيم الباقي من حصص البيع بين المشتري والجماعة الترابية. تارودانت بمقدار 4/5 للأول و 5/1 من التحسينات للثانية ؛علما بان حصة المشتري او ذوي حقوقه لا يمكن باي حال من الاحول أن تقل عن مبلغ ما انفقه عن المنشآت التي اقامها فوق العقار ، وان تقدير قيمة هذه المنشآت ينجز من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الادارية

❖ المادة 17: ارجاع العقار الى حالته الاصلية

في حالة عجز المستفيد عن الانجاز و اعلان "الجماعة الترابية تارودانت عن استرجاع العقار ، يتعين على المستفيد نقل المؤن و الادواتمن العقار موضوع التفويت ، وارجاعه الى حالته الاصلية ،داخل اجل خمسة عشر 15ايام . واذا تخلف المستفيد عن ذلك قامت به الجماعة الترابية تارودانت على نفقته .

اذا لم يؤدي المستفيد النفقات المشار اليها اعلاه ، داخل اجل ثلاثة اشهر ، تقوم الجماعة الترابية تارودانت ببيع المؤن و الادوات و الاستخلاص ما بذمته.

❖ المادة 18: الاذن في التصرف

لا يمكن للمستفيد التصرف في العقار المقتنى او في جزء منه عن طريق البيع او الكراء او القسمة او غيرها من التصرفات الا بعد حصولها على شهادة الابراء ، التي تسلم له من طرف رئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت ، وذلك بعد التثبت من تنفيد المستفيد الالتزامات المنصوص عليها في هذا الدفتر وفي عقد التفويت. يحق لاعوان الجماعة الترابية تارودانت الدخول الى العقار المفوت،لمراقبة تنفيد الاشغال ، وذلك الى حين تسلم المستفيد لشهادة الابراء .

❖ المادة 19: تعيين محل المخابرة

يتعين على المستفيد من التفويت تعيين محل للمخابرة معه في الدائرة الترابية للعمالة او الإقليم التي يقع فيها العقار ، مع وجوب اخبار رئيس مجلس الجماعة الترابية تارودانت بكل تغيير قد يطرا عليه ، بواسطة رسالة مضمونة مع اشعار بالتوصل او الفاكس مؤكد او اية وسيلة اتصال اخرى تمكن من اعطاء تاريخ مؤكد .

وفي حالة عدم الاخبار بتغيير محل المخابرة ، يعتبر اخر محل مصرح به هو مكان التبليغ .

❖ المادة 20: اختصاص البت في المنازعات

في حالة حدوت نزاع بين الطرفين ، بشان مقتضيات دفتر التحملات ، يعرض الامر على تحكيم السلطة الادارية المحلية المختصة ، واذا تعذر الوصول بالتراضي ، يتم اللجوء الى المحكمة المختصة التي يقع العقار موضوع التفويت في دائرة نفوذها الترابي .

حرر بتارودانت .....

ال**مستفيد**	**رئيس مجلس جماعة تارودانت**

تأشيرة السيد : عامل إقليم تارودانت

توقيع : النائب الأول للرئيس

محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي

رشيد فنان

النقطة الثالثة عشرة:	المصادقة على مشروع التحويلات في الميزانية.

في مستهل هذه النقطة أعطى السيد محمد أمهرسي النائب الأول للرئيس الكلمة للسيد مصطفى حنون المكلف بتسيير مصلحة المالية والصفقات والشؤون التقنية.

مصطفى حنون.....مكلف بتسيير مصلحة المالية والصفقات والشؤون التقنية

بالنسبة للوثيقة التي أمامكم والتي تتضمن مشروع تحويل اعتمادات مالية مجموعها 1 مليون درهم وتخص الفصل الخاص بتهيئة الأسواق الأسبوعية إلى الفصل المتعلق بالدراسات التقنية المتعلقة بإنجاز الطريق المدارية شرق-غرب بمدينة تارودانت ليصبح مجموع الاعتماد المالي المخصص لهذا الفصل هو 3.035.043.18 درهم

عملية التصويت

و في غياب أي تدخل عرض السيد النائب الأول للرئيس مقرر النقطة المتعلقة بالمصادقة على مشروع التحويلات في الميزانية. للتصويت فتمت المصادقة بإجماع أعضاء المجلس الحاضرين.

مقرر المجلس الجماعي عدد 68 / 2025	المصادقة على مشروع التحويلات في الميزانية.

إن المجلس الجماعي لمدينة تارودانت المجتمع بالدورة الاستثنائية يونيو 2025، وخلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2025.

وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على مشروع التحويلات في الميزانية.. وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني، أسفرت عملية التصويت على ما يلي:

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين.....: 18 عضوا.
- ✓ عدد الأصوات المعبرعنها:.....: 18 صوتا.
- ✓ عدد الأعضاء المو افقين:.....: 18عضوا وهم السادة:

محمد أمهرسي	رشيد فنان	سعاد ابلعيد	مينة فريسي	اسماء القجدر
عبد العالي الحوس	هشام امزراو	نزهة ايت حبان	سعاد اريب	حامد جودي
فاتحة موافق	رشيد وحيد	براهيم المدلاوي	عبد الجليل ايت الجران	
عائشة تاغموت	شكيب اريج	سمير الشيهب	زينب الخياطي	

- ✓ عدد الأعضاء الر افضين.....: لا أحد.
- ✓ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة تارودانت بإجماع أعضائه الحاضرين على مقررالنقطة المتعلقة بالمصادقة على مشروع التحويلات في الميزانية، كما يلي:

مشروع تحويل اعتمادات في ميزانية التجهيز برسم السنة المالية 2025 الدورة الاستثنائية لشهر يونيو 2025			
نوع المصاريف	الاعتماد الأصلي	التحويلات بالدرهم	الاعتماد النهائي
تهيئة الأسواق الأسبوعية	6 000 000,00	-1 000 000,00	5 000 000,00
مجموع الاعتمادات المزمع تحويلها		-1 000 000,00	
الدراسات التقنية (الدراسات التقنية لانجاز الطريق المدارية شرق غرب بمدينة تارودانت)	2 035 043,18	1 000 000,00	3 035 043,18
مجموع الاعتمادات المحولة		1 000 000,00	

توقيع : النائب الأول للرئيس
محمد أمهرسي

توقيع: كاتب المجلس الجماعي
رشيد فنان

برقية الولاء والإخلاص مرفوعة

إلـــــى

مولانا جلالة الملك محمد السادس نصره الله

بمناسبة اختتام أشغال الدورة الاستثنائية يونيو 2025، أتشرف يا مولاي بصفتي رئيسا للمجلس الجماعي لمدينة تارودانت، أصالة عن نفسي، ونيابة عن كافة أعضاء المجلس الجماعي وموظفي وأعوان الجماعة وساكنة المدينة، نتقدم إلى مقامكم العالي بالله بأصدق مشاعر الولاء والإخلاص والوفاء.

كما نقدم فروض الطاعة والولاء اللائقة بالمقام العالي بالله، وبأطيب الأماني وأغلى المتمنيات بالنصر والتمكين راجيين من المولى العلي القدير أن يعيد عليكم هذه المناسبات باليمن والبركات:

- السنة الهجرية 1447.

- عيد العرش المجيد الذي يصادف هذه السنة الذكرى السادسة والعشرون (26) لاعتلائكم عرش أسلافكم المنعمين.

- ثم ذكرى واد الذهب يوم 14 غشت.

- والذكرى الثانية والسبعين (72) لثورة الملك والشعب يوم 20 غشت.

- عيد الشباب المجيد الذي يصادف الذكرى الثانية والستين (62) لميلادكم يامولاي دام لكم العز والنصر والتأييد.

حفظكم الله يا مولانا بما حفظ به الذكر الحكيم ، وأدامكم لهذا الوطن منارا عاليا وسراجا هاديا، و أبقاكم ذخرا وملاذا لهذه الأمة تصونون عزتها وكرامتها، و أقر أعينكم بولي عهدكم المحبوب مولاي الحسن، وشد أزركم بشقيقكم السعيد المولى رشيد وبباقي أفراد أسرتكم العلوية الشريفة وشعبكم الوفي، إنه نعم المولى ونعم النصير.

والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

بتارودانت في: 20 يونيو 2025

خديم الأعتاب الشريفة

رئيس المجلس الجماعي لتارودانت

عبد اللطيف وهبي

